الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعي

(445)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	14
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	21
حقوق الإنسان فى العالم	89

وزير الإعلام يلتقي 50 مثقفاً وإعلامياً على الواتساب اليوم يحتفون بمرور عام على انطلاقته..

المصدر: جريدة المدينة الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
اضغط هنا

المدينة - جدة
يحتضن فرع وزارة الثقافة والإعلام بمنطقة مكة المكرمة بجدة مساء اليوم حفل مجموعة «نخبة الثقافة والإعلام» على الواتساب بمناسبة مرور عام كامل منذ إنشائها، مع تكريم أمين عام المجموعة وصاحب فكرة إنشائها الزميل راشد الزهراني.
وتضم المجموعة (50) عضوًا يمثلون نخبًا ثقافية وإعلامية، في مقدمتهم وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، ورئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون عبدالرحمن الهزاع، ورئيس هيئة الإعلام المرئي والمسموع الدكتور رياض نجم، ورئيس هيئة وكالة الأنباء السعودية الدكتور عبدالله الحسين، وعدد من مديري الدوائر الحكومية في طليعتهم الدكتور جمعان بن رقوش مدير جامعة نايف للعلوم الأمنية والدكتور صدقة فاضل عضو مجلس الشورى للشؤون السياسية والدكتور صالح الخثلان نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والدكتور عبدالرحمن الحبيب نائب رئيس مركز الدراسات الاستراتيجية بالمملكة والأستاذ سلطان البازعي رئيس مجلس إدارة جمعية الثقافة والفنون ومحمد العمري مدير فرع هيئة السياحة والآثار بمنطقة مكة المكرمة والدكتور سعود كاتب مدير الإعلام الخارجي بمنطقة مكة المكرمة، وسعود الشيخي مدير فرع هيئة الإعلام المرئي والمسموع بمنطقة مكة، وعدد من المثقفين والشعراء.
وظهرت فكرة المجموعة لأول مرة، بعد تواصل الصحفي راشد الزهراني مع الدكتور خوجة العام الماضي مقترحا ضمه في مجموعة متخصصة للإعلاميين والمثقفين على برنامج الواتساب، وشرح له نظام المجموعة ولم يتردد الوزير في الموافقة بل ساهم في إثراء المجموعة بأفكاره ومشاركاته المتعددة.
حيث يؤكد الزهراني ذلك بقوله: منذ تواصلت مع الوزير لم يتردد للحظة بل وافق على الفور مبديا سعادته بوجود هذه المجموعة التي نجحت في الاستفادة من التقنية الحديثة، واستخدامها بشكل سليم وعلمي.
ويمضي راشد في حديثه كاشفًا نظام إدارة المجموعة قائلاً: هناك نظام عمل يومي في المجموعة يمنع فيه نشر الوسائط من الرسائل والمقاطع والتي لا تتعلق بقضية النقاش حيث يبدأ عند التاسعة صباحا وينتهي في حدود الثانية عشرة مساءً، حيث ترسل القضايا أولًا على الخاص للامين العام للاطلاع على صلاحيتها للنشر من عدمه والقيام بتنقيحها وترتيبها ومن ثم إعادتها للعضو بالموافقة على طرحها وفي ضوئه يقوم العضو بطرحها في الوقت المحدد للبرنامج ويحظر إطلاقا إرسال الرسائل والتعليقات خلال الفترة من الـ12 ليلا وحتى التاسعة صباحا، وفيما يتعلق بتنظيم الأيام، تم تخصيص يومين لمناقشة القضايا، يتولى في كل مرة أحد الزملاء طرح قضية تتعلق بالشأن العام ويدلي كل عضو من الأعضاء بدلوه، ومن ثم يتم نقل كافة الآراء للجهات المختصة، وهناك ثلاثة أيام مفتوحة يتم فيها نشر المقالات المهمة في الصحف اليومية أو مناقشة المستجدات اليومية للأحداث ويوم مخصص لاستضافة أحد المسؤولين من داخل المجموعة أو خارجها وطرح عليه كافة الأسئلة والاستفسارات للإجابة عليها، ويوم مخصص لطرح قصيدة من أحد شعراء المجموعة ونقدها والحديث عنها من مختلف الجوانب.
ويختم الزهراني حديثه بقوله: خلال فترة عام كامل تم طرح أكثر من 80 قضية للنقاش بين أعضاء المجموعة، وغالبا ما يتم إرسال الآراء للجهات المختصة لتستفيد منها، واستمتعنا أيضًا بـ(40) قصيدة بين التفعيلة والعمودية من الزملاء الشعراء واستضفنا (20) شخصية سواءٌ من داخل المجموعة أو من خارجها.

مليونا مخالفة مرورية في شوارع جدة سنويا

المصدر: جريدة اليوم الجمعه 1 رجب 1435هـ - 30 مايو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/142451.html

عمر المطيري - جدة

كشف مدير العلاقات العامة بمرور محافظة جدة العقيد زيد الحمزي لـ«اليوم» عن تجاوز عدد المخالفات المرورية بالمحافظة 2 مليون مخالفة سنويا، بمعدل 4 مخالفات لكل ساكن.

وقال خلال محاضرة ألقاها في اللقاء الشهري لفرع جمعية حقوق الانسان بمنطقة مكة المكرمة لمناقشة قضية السلامة المرورية إن المرور توصل مع ادارة النقل والأمانة الى ضرورة مشاركته في أي طرق يتم تنفيذها، اضافة لوجود لجنة تجتمع مرتين اسبوعيا لبحث مشاكل بعض التقاطعات التي تقع فيها حوادث.

واستهل اللقاء الشهري بمحاضرة علمية عن دراسات تم توثيقها عن أسباب الحوادث المرورية، وطرح بعض الحلول التي ما زالت غائبة عن المجتمع، وما ينتج عن ذلك من الحوادث ووفيات وإعاقات وإشغال المستشفيات بالمصابين والخسائر المادية التي تسجل سنويا، وإن التقاطعات والميادين التي تحدث فيها حوادث متكررة يطلق عليها النقاط السوداء ويتم تواجد الدوريات المرورية فيها، معلقاً على ظاهرة الحواجز الخراسانية التي تستخدم عند تنفيذ مشاريع الطرق، وقال ان استخدام الحواجز البلستيكية وجد أن الكثير من السائقين يقوم بإبعادها ويعمل مخالفات مرورية خاصة على طريق الحرمين بجدة مما يتطلب استخدام هذه الحواجز الخراسانية حتى وإن كانت مضرة وقت الحوادث.

وأكد ان هناك مشاكل كثيرة يواجها رجال المرور، منها عدم وجود مواقف كافية لدى الإدارات او المستشفيات او المدارس والمحلات التجارية؛ مما يحدث نوعا من الوقوف الخاطئ، وينتج عن ذلك بعض الحوادث وتعطل الحركة المرورية. وحول الانتقاد لحصول كل من يتقدم لطلب رخصة القيادة قال ان هناك اختبارات نظرية وعملية للحصول على رخصة القيادة، وهناك توعية في المدارس عن السلامة المرورية، وقد تم التنسيق مع إدارة التربية والتعليم لمشاركة أكثر من 6 آلاف طالب مع رجال المرور في الميدان.

من جهته أكد أستاذ جامعة الدمام سابقا وعضو اللجنة الوطنية للسلامة المرورية بالمنطقة الشرقية الدكتور علي بن الاخضر القيم أن الدراسات التي تم القيام بها أثبتت علميا أن أكثر من 18 وفاة يوميا في السعودية بسبب الحوادث المرورية، و78 مليار ريال خسائر في سبع سنوات بسبب عدم وضوح الأنظمة والتعليمات المرورية وكثرة العمالة التي تتعلم القيادة في السعودية، وسهولة الحصول على رخصة القيادة، وقال خلال المحاضرة بعد ان قدم عرضا لفيلم انتجته شركة أرامكو، أن أسباب الحوادث المرورية عدم وضوح الأنظمة والتعليمات المرورية، وأن الكثير من المجتمع لا يعرف عنها شيئا، وما زالت محصورة داخل إدارات المرور، إضافة لمشاكل تصاميم الشوارع وافتقادها للوحات الإرشادية والتحذيرية، وفتح المجال لكل من يرغب في الحصول على رخصة القيادة للحصول عليها بكل سهولة، خاصة من جميع الجنسيات المقيمة في المملكة، إضافة لقيادة بعض صغار السن في السعودية، وعدم منع ظاهرة السرعة المتهورة وعدم التقيد بالإشارات المرورية، إضافة إلى وجود بعض المركبات التي لا ينطبق عليها ادنى شروط السلامة ومحدودية عدد رجال المرور مع زيادة عدد السيارات والسائقين.

خوجة: المجموعة استطاعوا بناء جسور بفكر راق يصب في مصلحة الوطن

احتفى بنخبة الثقافة والإعلام..

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
اضغط هنا

خير الله زربان - جدة
بحضور معالي وزيرالثقافة والاعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة احتفلت مجموعة نخبة الثقافة والاعلام مساء أمس بمرورعام على تأسيسها في مقر وزارة الثقافة والاعلام بمنطقة مكة المكرمة . وقد حضر الحفل معالي رئيس هيئة الاعلام المرئي والمسموع الدكتور رياض نجم وسمو الامير بدر بن سعود آل سعود وسعود الشيخي مدير هيئة الاعلام المرئي والمسموع بمنطقة مكة المكرمة والدكتور سعود كاتب مدير عام الاعلام الخارجي بمنطقة مكة المكرمة والدكتور صالح الخثلان نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الانسان.
وتضم المجموعة في عضويتها 50 عضوا تضم نخبة من الاسماء البارزة في المجال الثقافي والاعلامي بالاضافة لبعض المسؤولين وقد رحب خوجة في بداية الاجتماع بالحضور وأشاد بفكرة المجموعة وما يتم طرحه من افكار وقضايا ونقاشات مفيدة، واضاف معاليه المجموعة استطاعت بناء جسور نلتقي من خلالها، لقد كان عاما مميزا وجميلا اجتمعنا فيه من كافة الاتجاهات في تواصل راقٍ ما بين الشعراء والادباء والاعلاميين وكافة اطياف المجتمع وكسبنا كثيرا من المواهب التي برزت من خلال المجموعة بادارة الاخ راشد الزهراني لقد سادت الالفة بين الاعضاء واستفدنا من الافكار والقضايا التي يتم طرحها فالنقاشات تتم بأسلوب حضاري مع احترام كل الآراء والافكار.
واضاف معاليه إن ما يتم طرحه يصب في مصلحة الوطن الذي احتضنا وهو الذي يجب ان نجعله نبراسا امام الجميع، فالوطن هو الاساس وهو الذي يجمعنا في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله الذي فتح باب الحوار وكان سباقا في ذلك ونحن نتحاور من هذا المنطلق، واشاد خوجة بمؤسس المجموعة راشد الزهراني واعتبره الجندي المجهول وهو الاساس في استمرار ونجاح المجموعة.
ثم تحدث بعد ذلك رئيس نادي جدة الادبي الدكتور عبدالله السلمي واشاد بالمجموعة وباهتمام معالي الوزير وتفاعله مع كل ما يطرح ثم قدم الاعلامي صالح الخزمري نبذة عن المجموعة وما قدمته خلال العام المنصرم . والقت الشاعرة شقراء مدخلي قصيدة وطنية وتحدثت الاعلامية نشوى السكري عن المجموعة ومدى فائدتها. بعدها تحدث امين عام المجموعة راشد الزهراني وقدم شكره لمعالي الوزير واعتبره اساس نجاح المجموعة لتفاعله مع الجميع واهتمامه بكل ما يطرح وقدم شكره لكل الاعضاء على مساهماتهم في انجاح المجموعة.

الحياة
AL HAYAT

ضعف الوازع الديني أم الرادع القانوني.. أين المشكلة؟

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
اضغط هنا

ليس الخطاب الديني وحده في مجتمعنا هو من يعتمد ويتكئ في تبرير انتشار ظواهر سلبية ومخالفات سلوكية ومشكلات مجتمعية وفردية، بحجة ضعف الوازع الديني، وينبغي أن تكون مواجهتها بشكل رئيس من خلال من منطلقات دينية، بل وحتى بعض الجهات المعنية بمواجهة تلك الظواهر والمشكلات، كقضايا الفساد والرشوة والسرقة والتحرش والعنف الأسري هي الأخرى تركن وتهرب من الاستقصاء للمسببات الحقيقة الملموسة لتلك القضايا، وتتخلص من البحث عن الأجوبة العلمية الواقعية في تشخيص مشكلاتنا، وتتجرد من مسؤولياتها، إلى إلقاء المسؤولية الكبرى - ومن غير عناء وجهد أو تقص أو تحليل - على جملة واحدة هي «ضعف الوازع الديني للمجتمع»، فهيئة مكافحة الفساد (وعلى لسان رئيسها) ترى أن ضعف الوازع الديني بنسبة 88 في المئة هو أهم أسباب الفساد لدينا، و90 في المئة من السعوديين يعزون وفق استطلاع لمركز الملك عبدالعزيز للحوار ظاهرة التحرش الجنسي إلى ضعف الوازع الديني، وفي استطلاع للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تجاه أهم أسباب العنف الأسري احتل كذلك ضعف الوازع الديني السبب الرئيس تجاه مرتكبي العنف، يأتي مثل هذا التبرير مع كوننا أكثر المجتمعات في العالم التي تغمرها كثرة المواعظ والخطب والمحاضرات الدينية، تلقياً في المساجد ووسائل الإعلام وتدريساً في المناهج التعليمية، فالمجتمع بكل شرائحه وقطاعاته العريضة لا يعاني من قلة في الخطاب الديني الوعظي أو التوعية الدينية، وإذا كان حقاً ما يردده هؤلاء من أن ضعف الوازع الديني له هذه الأهمية العظمى والمكانة الكبرى في انتشار الفساد لدينا فأول سؤال يتبادر إلى الذهن هو: ما العلاج المقترح لتقوية الوازع الديني؟ هل نحتاج إلى زيادة في حصص التربية الإسلامية في مدارسنا، والوعظ والمحاضرات في مساجدنا وقنواتنا الإعلامية، وأن نسعى في تحويل هيئة مكافحة الفساد إلى جهاز وعظي آخر يحارب الفساد الإداري والمالي من خلال مجرد نصوص وخطب تحث على الأمانة والمراقبة وتحرم الخيانة والرشوة، بدلاً من أن يكون جهازاً إدارياً تنفيذياً قادراً على تتبع وكشف عمليات الفساد ووضع العقوبات الصارمة الرادعة لكل المتورطين فيها؟ ولو تأمل وتفكر هؤلاء من الأساس في خطابنا الديني والذي نعني به الفهم والاجتهاد البشري للنصوص الدينية بمختلف مستوياته لوجدنا أنه لم ينجح في بناء منظومة أخلاقية متماسكة في نفوس أفراد المجتمع، بحيث يكون لها أثرها في الواقع الملموس، ولم ينجح قبل ذلك حتى في مجرد التنظير والطرح النظري لها والاعتناء بها، حيث كان جل همه وتركيزه هو في تحقيق التدين والسمت الظاهري أو الشكلي في المجتمع في وقت همَّش فيه وبشكل واضح الجوانب الأخلاقية والروحية، فهو خطاب يرتكز في معظمه فحسب على حقوق الله تعالى من الناحية العقدية أو العبادية، فجل اهتمام العالم في فتواه أو الخطيب أو الداعية في منبره هو مجرد الدعوة والأمر إلى امتثال أوامر الله والزجر على اجتناب نواهيه والانشغال بدقائق تلك الأمور وتفاصيلها وضرورة الالتزام بها، وذلك على صعيد الرجل والمرأة، على رغم أن جميع تلك الأمور تبقى في حيز الإطار والجانب الشخصي في العلاقة بين العبد وربه، وأما العناية والاهتمام بالجانب الأخلاقي والتحلي بصفات الصدق والأمانة والعدل والمراقبة، والتحذير من نقيض ذلك، وحسن التعامل مع البشر كافة مسلمين وغير مسلمين واحترام حرياتهم الشخصية وغرس ذلك في نفوسهم وضمائرهم، بحيث يكون ذلك منهج حياة لهم في بيوتهم وأعمالهم، ومع زوجاتهم وأولادهم، وفي السر والعلن، فقد كان من أواخر الاهتمامات في هذا الخطاب، وفي المقابل لذلك لو تساءل هؤلاء وهم يكررون دوماً هذه الحجة أو التبرير عن سبب انخفاض قضايا الفساد في معظم البلدان الغربية التي لا تولي الأديان اهتماماً كبيراً في حياتها اليومية، والتي يخضع الجانب الديني فيها للخيارات والحريات الشخصية لأدركوا أن الأمر إنما هو متعلق بمكانة ودور سيادة الوازع والرادع القانوني المدني الذي يضبط العلاقة والحقوق بين أفراد المجتمع، ويكفل للجميع الكبير والصغير والمواطن والمسؤول حقوقهم وواجباتهم كافة. نعم، قد يكون لضعف الوازع الديني في بيئة أو مجتمع كمجتمعنا دور في زيادة انتشار بعض الظواهر السلبية، ولكنه يظل دوره وتأثيره محدود، فالوازع الديني حتى لو وُجد عند فرد فقد لا يوجد عند غيره، وإذا مثّل مانعاً لأفراد من ارتكاب الخطأ والوقوع فيه فإنه حتماً لن يكون مانعاً أو رادعاً لجميع أفراد المجتمع، والاتكاء والاعتماد على ذلك لن يخلق حال العدل أو يضمن للناس حقوقهم، وهو ما يعني أهمية وجود القانون الذي يطبق

على أفراد المجتمع كافة، بلا استثناء، قانون يدرك من خلاله كل فرد عاقبة مخالفته وعدم الالتزام به، فمن لم يمنعه دينه ولم تمنعه أخلاقه فإن القانون الواضح والمحدد سيكون رادعاً له.

حقوق الإنسان تعرف بحقوق الطفل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article13899.html

واس(الطائف)
ينظم فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمحافظة الطائف في العشرين من الشهر الحالي المعرض الثاني بعنوان " حقوق الطفل .. مسؤولية وواجب "، وذلك بمجمع قلب الطائف.
وأوضح ممثل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالطائف عادل الثبيتي، أن المعرض يهدف إلى تعريف المواطن والمقيم بحقوق الطفل، وتعريفه بحقوقه التي كفلها له الإسلام والنظام، ونشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع، والاطلاع على إصدارات الجمعية، وإبراز الانجازات التي حققتها، مضيفا أن المعرض يأتي من خلال إيمان الجمعية بدورها في توعية المجتمع وأفراده بحقوقهم، ومشاركة عدد من الجهات الحكومية والخدمية في المحافظة.

خلال احتفالية مرور عام على تنفيذ الفكرة بحضور عدد من المسؤولين "خوجة": مناقشة 80 قضية على "الواتساب" يؤكد نجاح "مجموعة النخبة"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://sabq.org/YZbgde

محمد حضاض- سبق- جدة:
أشاد وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة باستخدام التقنية الحديثة لـ"الواتساب" في خدمة الوطن والمجتمع؛ مستشهداً بتجربة مجموعة نخبة الثقافة والإعلام التي يشارك فيها 50 عضواً فاعلاً من مثقفين وإعلاميين ومسئولين حكوميين، وناقشت ما يقارب الـ 80 قضية متنوعة تَهُمّ الوطن والمواطنين.
وقال الدكتور "خوجة" خلال الاحتفال بمرور عام على إنشاء مجموعة نخبة الثقافة والإعلام: "تجربة جميلة خضتها برفقتكم لخدمة قضايا المجتمع، وسنسعى لتطويرها بما يحقق الصالح العام".

جاء ذلك في الاحتفال الذي عُقد مساء البارحة في مقر وزارة الثقافة والإعلام بمنطقة مكة المكرمة، بحضور رئيس هيئة الإعلام المرئي والمسموع الدكتور رياض نجم، ومدير هيئة الإعلام المرئي والمسموع بمنطقة مكة المكرمة سعود الشيخي، ومدير عام الإعلام الخارجي بمنطقة مكة المكرمة الدكتور سعود كاتب، ورئيس النادي الأدبي بجدة الدكتور عبدالله عويقل، ونائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح الخثلان، وعدد من الإعلاميين والمثقفين.
وتضم المجموعة في عضويتها 50 عضواً، تضم نخبة من الأسماء البارزة في المجال الثقافي والإعلامي، بالإضافة لبعض المسؤولين.
ورحّب "خوجة" في بداية الاجتماع بالحضور، وأشاد بفكرة المجموعة وما يتم طرحه من أفكار وقضايا ونقاشات مفيدة، وأضاف: "المجموعة استطاعت بناء جسور نلتقي من خلالها، لقد كان عاماً مميزاً وجميلاً، اجتمعنا فيه مع كل الاتجاهات، في تواصل راقٍ ما بين الشعراء والأدباء والإعلاميين وكل أطياف المجتمع، وكسبنا كثيراً من المواهب التي برزت من خلال المجموعة بإدارة الأمين العام الأخ راشد الزهراني؛ حيث سادت الألفة بين الأعضاء، واستفدنا من الأفكار والقضايا التي يتم طرحها؛ فالنقاشات تتم بأسلوب حضاري مع احترام كل الآراء والأفكار.

وتابع: "إن ما يتم طرحه يصب في مصلحة الوطن الذي احتضننا وهو الذي يجب أن نجعله نبراساً أمام الجميع؛ فالوطن هو الأساس وهو الذي يجمعنا في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله الذي فتح باب الحوار، وكان سبّاقاً في ذلك ونحن نتحاور من هذا المنطلق، وأشاد "خوجة" بمؤسس المجموعة راشد الزهراني، واعتبره الجندي المجهول، وهو الأساس في استمرار ونجاح المجموعة".
ثم تحدث بعد ذلك رئيس نادي جدة الأدبي الدكتور عبدالله بن عويقل السلمي، وأشاد بالمجموعة وباهتمام الوزير وتفاعله مع كل ما يُطرح، ثم قدم الإعلامي صالح الخزمري نبذة عن المجموعة وما قدمته خلال العام المنصرم.
وألقت الشاعرة شقراء مدخلي قصيدة وطنية، وتحدثت الإعلامية نشوى السكري عن المجموعة ومدى فائدتها. بعدها تحدث أمين عام المجموعة راشد الزهراني وقدم شكره للوزير، واعتبره أساس نجاح المجموعة لتفاعله مع الجميع واهتمامه بكل ما يُطرح، وقدم شكره لكل الأعضاء على مساهماتهم في إنجاح المجموعة.
وفي ختام اللقاء كرّم وزير الثقافة والإعلام عدداً من المتميزين داخل المجموعة بشهادات شكر وتقدير.

العثور على جثته بعد اختفاء سنتين بـ"صهوة مكة" وشقيقه يطلب القصاص

التحقيق مع 3 شباب متهمين بقتل شاب بعد فعل الفاحشة به

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://wap.sabq.org/llcgde

سبق- مكة المكرمة:
تحقق دائرة النفس بهيئة التحقيق والادّعاء العام بمكة المكرمة، ومركز شرطة الشرائع وإدارة البحث والتحري الجنائي بشرطة العاصمة المقدسة، مع ثلاثة شباب متهمين سعوديي الجنسية إثر قيامهم بفعل الفاحشة وقتل الشاب (أ.ن)، والذي اختفي عن الأنظار من أمام منزل أسرته بشرائع المجاهدين منذ سنتين، وكانت قصة اختفائه قد أشغلت المجتمع المكي بشكل

خاص والمجتمع السعودي بالعموم، وتناقلتها وسائل الإعلام المختلفة، والبرامج التلفزيونية الشهيرة من ضمنها برنامج "الثامنة."

وتشير التفاصيل التي حصلت عليها "سبق"، إلى أن الشاب(أ.ن)، والبالغ من العمر 17 عاماً، لم يعد لمنزل والدته بشرائع المجاهدين منذ 26 شعبان 1433هـ، واختفى عن الأنظار حيث التحق بمسابقة تحفيظ القرآن الكريم بأحد مساجد الحي والتي استغرقت دورتها شهراً كاملاً، ومن ثم جرى اختياره ضمن المجموعة المرشحة للذهاب مع رحلة التحفيظ إلى محافظة الطائف لمدة ثلاثة أيام، وبعد عودته من الرحلة أبلغ والدته بأنه سيذهب في نزهة مع ابن الجيران، وأذنت له الأم، وقد شاهده شقيقه الأصغر (ح.ن) يستقل سيارة ابن الجيران وبرفقته شابين يجلسان في المقعد الخلفي وانطلقوا إلى جهة غير معروفة.

وبعد ساعات شاهد شقيقه (ح.ن) ابن الجيران يعود بمفرده، وسأله إن كان عاد (أ.ن) للمنزل، فرد بأنه لم يأتِ منذ أن خرجوا معاً ولا يعرف أين ذهب، عندها تم إبلاغ الجهات الأمنية المختصة باختفاء (أ.ن) وبدأت التحقيقات عن سر الاختفاء، وجرى القبض على المشتبه بهم من أصدقائه الذين خرج معهم، وتم حجزهم في الإصلاحية سبعة أشهر وبعدها تم إطلاقهم بكفالة عن طريق المحكمة العامة بمحافظة جدة. وطرقت والدته وكل أفراد أسرته جميع الأبواب للبحث عن ابنها المختفي والسر الغامض وراء الاختفاء، وتوجهت بشكوى إلى فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وتم توكيل محاميها لمتابعة القضية، وتقدمت والدته بمعروض للجهات الأمنية المختصة تطالب فيه بتشكيل لجنة للتحقيق في اختفاء ابنها.

وعلمت "سبق" بأن الجهات الأمنية بالعاصمة المقدسة خلال هذا الشهر ومن خلال معلومات بحث وتحرٍ تم الكشف عن موقع الجثة، وقام أحد المتهمين الثلاثة بالاعتراف بالجريمة وانتقلت الجهات المختصة لمنطقة صحراوية بعد جعرانة على طريق الصهوة ليتم العثور علي بقايا رفات جثة الشاب وجرى إحالتها إلى لجنة الطب الشرعي للتأكد من هويتها وتطابق تحاليل DNA مع المفقود، حيث اعترف أحد المتهمين بأنهم ارتكبوا الفاحشة بالشاب ومن ثم قتله.

ولا يزال الجناة المتهمون بالقضية منذ البداية رهن التحقيق والتوقيف بشرطة الشرائع على الرغم من إنكار أحدهم، ولكن هناك أدلة وقرائن تدينهم، وباشرت دائرة النفس التحقيق بالقضية في انتظار كشف كل التفاصيل والمعلومات وتصديق الاعتراف.

من جانب آخر، ناشد المواطن (م.ن) شقيق (أ.ن) المسؤولين بوزارة الداخلية وإمارة مكة والجهات المختصة كافة، بإحقاق الحق والذي طال انتظاره، وقال: "حسب المعلومات التي تشير إلى العثور على جثة شخص يشتبه بأن تكون عائدة لأخي فإنني أناشد المسؤولين وعلى رأسهم وزير الداخلية وأمير منطقة مكة المكرمة، بتشكيل لجنة تحقيق رفيعة المستوى والتوسع مع الجناة المتهمين بإظهار الحق وكشف التفاصيل لكي يقتص لشقيقي المغدور ونأخذ حقه بالشرع والقانون وهذا ما نطالب به منذ سنتين."

وفد نسائي من الجمعية سيزورها ويُعد تقريراً عن حالها تمهيداً للمعالجة

حقوق الإنسان: حادثة "ثمانينية صبيا" أزعجتنا ويجب مقاضاة ابنها العاق

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://sabq.org/Cscgde

فهد كاملي- سبق- جازان:
استنكرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان قضية الثمانينية التي تركها ابنها في محافظة صبيا وسافر لمنطقة تبوك، وتحقق فيها الجهات الأمنية، واصفة ذلك بالخلل التربوي، مؤكدة فيها ضرورة رفع دعوى قضائية ضد الابن، وناشدت أسرتها لنجدتها من الألم النفسي الذي لحقها من ولدها العاق.
وأكد ذلك المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة جازان أحمد بن يحيى البهكلي، مبيّناً أن التنكر للآباء والأمهات دليل خلل تربوي واجتماعي عميق، ومن يتنكر لوالديه يخسر سمعته ودينه، ويضع نفسه في أسوأ الدوائر.
وقال "البهكلي": أزعجنا في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ما تناقلته وسائل الإعلام للأم المسنة من ترك ولدها لها وحيدة في منطقة لا تعرف فيها أحداً، ثم نفورها من العودة إليه، ما يدل على خشيتها من أذاه، وإذا صح عقوق هذا الولد فمن حق والدته رفع دعوى عقوق عليه، والقضاء حاسم في مثل هذه الأمور.
وناشد "البهكلي" أسرة هذه الأم من الأبناء والبنات والأقارب، أن يهبوا جميعاً لنجدتها من الألم النفسي الذي لحقها من ولدها العاق.
وأوضح أنه توجد دور رعاية في وزارة الشؤون الاجتماعية، يجب أن تقدم الرعاية الكاملة لها حتى تعود إلى أسرتها وأبنائها، وأردف: نحن في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مهتمون بهذا الموضوع، وسيزور وفد من القسم النسائي بفرع الجمعية في منطقة جازان، هذه الأم ويعد تقريراً عن حالها، تمهيداً للمعالجة. ونشكر كل من اهتم بهذه الحالة الإنسانية المهمة.

أشواك

ارحموا من في الأرض

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140601/Con20140601703117.htm

عبده خال

دعوني أبدأ بلوم جمعية (وهيئة) حقوق الإنسان، فهما جهتان تتحركان ببطء شديد فيما يخص الإنسان (بالمطلق)، إذ إنهما تنتظران أن تفور قضية على سطح الإعلام حتى نجد أعضاءهما يشتكون من عدم التعاون معهم، وشكواهم أكثر حرارة من المظلومين أنفسهم، ومن هنا أتساءل: ما الفائدة من وجودهما إذا كان تحركهما ـ غالبا ـ يأتي متأخرا، بينما يفترض فيهما المبادرة في تبني تطبيق حقوق الإنسان والسعي الحثيث لإحقاقهما.

ربما تحمل الكلمات غضبا تحركها حادثة ما، وإن كان ذلك حادثا، إلا أن كثيرا من الحقوق تستنهض الهمة من زمن من غير احداث توازي بينها وبين جهود المؤسستين المعنيتين بتلك الحقوق.

وبعيدا عن هذا، أجدني استذكر عمالة النظافة كإحدى الصور التي تشوه إنسانية الإنسان، وليس من ضرر في العودة مرارا للحديث عن هذه الفئة التي تمارس عليها عنترية الشركات في غياب المراجعة والمراقبة لما يحدث لهم، ومنذ زمن ورغبة ملحة تجتاحني لمعرفة الجهة المسؤولة عن محاسبة الشركات التي تستقدم كل هذه العمالة من عمال النظافة، ولا تتابع استيفاء العمال لحقوقهم من تلك الشركات، فبعض العمالة المعنية بنظافة البلد تهضم حقوقها في وضح النهار من غير أن ترتفع كلمة حق تقول في شأنهم.

في هؤلاء المساكين.. ويبدأ هضم حقوقهم من الدخول المتواضعة جدا، وتجميع هذه العمالة في مساكن لا تليق بسكن الإنسان، حيث يتم قذف عشرة في غرفة واحدة، والمصيبة، والطامة الكبرى أن هذا الدخل المتواضع لا يتم إعطاؤهم إياه إلا بعد ستة أشهر، ونتيجة هذه التصرفات غير المسؤولة، والتي أشرنا ألف مرة إلى أنها تضر بسمعة البلد خارجيا وداخليا، وقبل ذلك دينيا وإنسانيا لا تجد حلا أو أذنا صاغية لما يمكن أن ينتجه هذا التصرف من ضرر داخلي أو خارجي.

ليت المسؤولين الكبار في الأمانات أو أصحاب الشركات يتنبهون لمثل هذه الأوضاع، فهؤلاء المسؤولون لا يرون هذه الفئة وهي تتضور جوعا، ولا يرونهم وهم يتسولون أمام إشارات المرور أو يتركون عملهم لجمع العلب الفارغة في مسابقة محمومة مع بقية النساء الجامعات لهذه العلب الفارغة، ولا يمكن لهذا المسؤول الكبير أن يراهم وهم يطالبون المواطنين (بالبخشيش) لكي ينجزوا أعمالهم الموكلة إليهم في تنظيف الأحياء الداخلية والمشبعة بكل أنواع القاذورات، ولا يمكن لذلك المسؤول أن يحس بمرارة غربتهم وانتظارهم لذلك الراتب الذي لا يصل في وقته... هؤلاء الناس يحق لهم فعل أي شيء مقابل أن يعيشوا، فالشركات المستقدمة لهم أمنت العقاب، فهي تأتي بهؤلاء الناس من غير أي مسؤولية إنسانية أو وطنية.. وليس من المقبول أن يكون اهتمام الشركات متوقفا عند إبرام صفقة مناقصة تنظيف أي مدينة من مدن المملكة واستلام الشيك دون الاهتمام بحقوق تلك العمالة.

وإذا لم تتحرك الأمانات أو وزارة العمل لضمان حقوق هؤلاء الناس، فأين هي جمعية حقوق الإنسان من مثل هذه الأفعال بحق الإنسان وبحق الوطن..

والله.. تعبنا ونحن نقول: حرام عليكم.

وحرام عليكم أعدتها مرارا من غير استفاقه لمفهوم الحرمة فيما يحدث لهؤلاء الغلابة.

وأسكنوهم من حيث سكنتم!

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941049

عبدالله الهاشم

كيف سمح بتصميم وانشاء هذه العلب الخرسانية، ليعيش فيها بشر، يطبخون ويأكلون ويشربون وينامون ويغسلون ويستحمون ويتوضؤون، ويقضون حاجاتهم واوقاتهم الطويلة المملة، لا يتجاوز حجمها مترين في مترين في مترين، وعرض مدخلها خمسون سنتيمترا، وبعضها دون نافذة، وبها حمام وسرير وفرشة ودولاب وموقد وأوان وادوات ومواد طبخ وثلاجة وملابس وحقائب واحذية ولوازم شخصية، وربما تلفاز ومستقبل.

ذلك هو مسكن سائقي العائلات، في الاحياء، التي نشأت وامتدت وانتشرت، عشوائيا، كالوباء، خلال السنوات القليلة الاخيرة، في مدن المنطقة وضواحيها، وعلى طرقاتها البرية السريعة.

تبدو هذه العلبة الملحقة في زاوية من الفلا، كزائدة مشوهة للمبنى، ذي الدورين او الثلاثة، بفنائه الاوسع وواجهته المصممة بزجاجها اللامع، التي تخفي داخلها الصالات والمجالس والغرف المتعددة، بزخارفها السقفية الانيقة واضاءاتها الجميلة الباهرة.

لو دخل رب المنزل تلك العلبة، ليتحدث الى سائقه، لما استطاع ان يقضي بداخلها خمس دقائق فقط، فكيف بمن سيعيش فيها لسنوات طويلة، ذلك هو السائق المستقدم، بشر، بالغ، يشعر ويعاني ويتألم، مثل بقية البشر، لا هو بآلة ولا هو بحجر، ونطلب منه ان يكون طيبا وخلوقا وامينا ومطيعا وصابرا، متحملا كل ما يعامل به وكل ما يقاله له، من الكبار والصغار، مجبرا على ان يعمل ليل نهار، على الطرقات المزدحمة السريعة، والاشارات المختنقة، وينتظر افراد العائلة في الاسواق وعند المدارس والمستشفيات، وغيرها، داخل السيارة، لأوقات طويلة، ويستدعى آخر الليل، ليحضر العائلة من صالة الافراح.

تردد، سابقا في الصحف، اقتراح او اقرار لما سمي بـ"كود البناء" لتحديد معايير الصحة والسلامة والامن والراحة للسكان، والاجراءات التنظيمية المدنية له، لقد حدد مهندس الخارطة، بقلمه، ربما بناء على رغبة المالك، او المستثمر، مساحة ذلك الصندوق، واقره مهندس البلدية، وختمه ووقع عليه المسؤول، فتحت أي شريعة، أو نظام، او خلق وعرف، تم ويتم ذلك؟.

لا يبقى لهذا الوضع، اخيرا، من اعتراض، او ممانعة، الا من موقف السائق، نفسه ومن المضمون ان هذا، لا خيار له، ما يضاف الى اكراهات العمل ومعاملة سيادية، من افراد العائلة، ونظرة استعلائية من بقية الناس.

قد لا يتحمل مالك المنزل، وحده، مسوؤلية هذا الوضع، فهو اما انه اشترى المنزل كذلك، او هو بناه وليس في وسعه زيادة مساحة تلك الغرفة، التي تحددها الشروط النظامية لخارطة البناء، بما لا يزيد على تلك المساحة، وربما تمتد المسؤولية الى نظام المباني نفسه، الذي يحدد ابعاد الملحق او المرآب، او كليهما بنسبة معينة من مساحة المبنى نفسه، او مساحة الارض المقام عليها، التي كلما صغرت، صغرت الملاحق فوقها، ومن المعروف ان اراضي بعض المخططات المخصصة لبناء وحدة سكنية واحدة، قد سمح بقسمتها الى قطعتين، فانتشر، بذلك ما يسمى بالدوبلكسات، وهي الفلل الصغيرة، التي لا يكاد يتسع فناؤها لسيارة صغيرة وملحق بهذه المساحة ولا مساحتها وابعادها لتصميم قياسي وعملي مناسب ومريح.

اقتضت المرحلة الجديدة من حياة المجتمع، وجود سائق للعائلة، بخروج المرأة الى العمل وتوصيل الابناء والبنات الى المدارس والجامعات، وكان في ظل أوضاع البيوت التقليدية السابقة، يتم تدبير مسكن للسائق، بشكل، او بآخر، كاقامة صندقة، في الفناء، او انشاء ملحق بمرآب السيارة، ولم تظهر المشكلة، بهذا الوضع، غير المقبول، الا بظهور نظام الدوبلكسات، الذي، لم ينشأ، هو الآخر، الا بفعل نشوء وتفاقم ازمة تضخم اسعار الاراضي، في السنوات القليلة الاخيرة، الى ارقام فلكية، والارتفاع النسبي في تكاليف البناء، من مواد وعمالة وخدمات، واذا كان سكن السائق يمثل مشكلة لصاحب

المنزل الصغير، فهو يمثل معضلة، دون حل، بالنسبة لعائلة تقيم في عمارة لا يتوفر فيها ملاحق للسائقين، وكل العمارات تقريبا كذلك.
لقد شاعت الشكوى وأزمنت، من وجود سائق اجنبي يعيش مع العائلة، وكلما تم التفكير في حل، يتم الدوران في الحلقة المفرغة، التي يبدأ رأسها بأن الاستغناء عنه لن يتم، جذريا، الا باجتراح في بنية التقاليد، التي جاءت حركة التغيير في الحياة الحديثة المتطورة، لتقف امامها، وجها لوجه، وحاليا على الاقل، الا يستدعي هذا الوضع، تدخل هيئة وجمعية حقوق الانسان لإنصاف هؤلاء السائقين؟.

خلال محاضرة له في أكبر تجمع حقوقي دولي بنيويورك:

وزير العدل: القضاء في المملكة يحمي المشروعية والحقوق والحريات العامة المشروعة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/940605

الرياض - أسامة الجمعان

أوضح وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى أن النظام العدلي في المملكة العربية السعودية بدأ مثل غيره بأعراف إجرائية تحولت إلى أول بداية لإجراءاته المكتوبة التي تنظم سير عمل المحاكم وذلك عام 1372ه (1953)، تلا ذلك أول نظام متكامل للسلطة القضائية عام 1395ه (1975) وهو ما تم تحديثه عام 1428ه (2007)، كما أن هناك أنظمة خاصة لبعض المحاكم سابقة لهذه التواريخ، مثل نظام المحكمة التجارية الذي صدر عام 1350ه (1931)، كما تلا إجراءات عام 1372ه (1953) إصدار نظام المرافعات الشرعية (نظام المرافعات المدنية) عام 1421ه (2000)، ونظام الإجراءات الجزائية عام 1422ه (2001) ثم تم تعديلهما بنظامين جديدين هذا العام 1435ه (2014).

استمرار إصلاحات الإجراءات القضائية يعكس مرونة وتطور عملنا العدلي

وأشار وزير العدل في محاضرته على قيادات وأعضاء الاتحاد الدولي للمحامين في اجتماعهم المنعقد بنيويورك، بناء على دعوة الاتحاد لمعاليه، وفي لقائه التالي بفعاليات حقوقية وأكاديمية أشار إلى أن أهم ملامح نظام السلطة القضائية النافذ حالياً هو إعطاء المزيد من دعم استقلال السلطة في أحكامها كما هي المسلمة الدستورية في المملكة، وكذلك إعطاء تنوع في المجلس الأعلى للقضاء لتشمل عضويته كافة الطيف ذي الصلة بالشأن القضائي من أجل أن تتكامل من خلاله الحيادية في تدبير الشؤون الوظيفية للقضاة، وقريب منه مجلس القضاء الإداري.

المملكة في قائمة الدول الأسرع والأكثر مرونة في التحديثات الإصلاحية مقارنة بعمرها الزمني

كما أنشأ النظام النافذ للسلطة القضائية محكمتين عُليين الأولى للقضاء العام والثانية للقضاء الإداري، حيث تأخذ المملكة بنموذج القضاء المزدوج، ولا يعني هذا وجود فراغ في القضاء العالي في السابق لكون الأمر لا يعدو سوى إعادة صياغة المحكمتين مجدداً، ومثله تماماً إنشاء محاكم الاستئناف حيث كانت في السابق بصيغة معينة ثم تطورت إلى صيغة أكثر تحديثاً، ووسع النظام النافذ حالياً من مفهوم التخصص النوعي في نظر القضايا، كما تم إنشاء دوائر نوعية متخصصة داخل محكمة التخصص النوعي نفسها، وهذا خدم في جودة المخرج القضائي بشكل أكثر تنظيماً وتركيزاً.

وأشار الوزير إلى أن الكليات العامة للعدالة متفق عليها بين الجميع لكن الاختلاف في بعض القواعد، وكذلك أيضاً في التفاصيل الفرعية، وأن هذا الاختلاف يجري داخل الأقاليم والولايات ذات الحكم المحلي في الدولة الواحدة وليس فقط من دولة لدولة، وهذا واضح ومعروف للجميع.

مبيناً أن القضاء في المملكة يعتمد في أحكامه على احترام النص الإسلامي في كافة المواد القضائية، غير أن هذا النص كما هي حكمة المشرع الإلهي لا يتدخل في كثير من تلك المواد وبالتحديد في المواد المدنية والتجارية والجنائية، وفيما لا يكون فيه نص يُقنِّن حكم الواقعة القضائية فإن السلطة التقديرية للقضاء تتصدى لشغل الفراغ باجتهادها المبني بلا شك على خبرتها وتأهيلها والتي يجب أن يتم تتويج اجتهادها حتى يكون مبدأ من مبادئ العدالة وسابقة قضائية ملزمة بواسطة إقرار المحكمة العليا لهذا الاجتهاد، ومعنى هذا أن المنظم السعودي وبحسب الأحوال يتصدى لسن التنظيمات المحلية ولا يسع القضاء إلا احترامها إذا لم تخالف الدستور، فالمدرسة القضائية في المملكة لا تختلف كثيراً عما يسمى بمدرسة المزج بين النموذج اللاتيني والأنجلوسكسوني والذي أصبح مؤخراً سمة كثير من الدول بما فيها أصحاب تلك المدارس، وبالطبع

كل على حدة، واستطرد في ذات السياق قائلاً: "إن سوابق القضاء هي بطبيعة الحال الأقرب لتعزيز استقلاله والأدق لتحقيق تجانس وقائع القضية مع أسباب حكمها"، مضيفاً بناء على سؤال في هذه الجزئية بأن تعدد الاجتهاد في النص الإسلامي يماثل تعدده في النص الوضعي والمبادئ القضائية المختارة من المحكمة العليا تضمن استقرار الأحكام.

وتحدث الوزير عن المبادئ المسلم بها في النظام العدلي بالمملكة ومن أهمها حق اللجوء للقضاء الطبيعي "فلا قضاء استثنائياً في المملكة على الإطلاق، وهناك بعض اللجان المدنية والتجارية ذات صفة قضائية وهي عموماً بنفس الضمانات التأهيلية وبنفس ضمانات الدرجات القضائية، أقصد بالطبع في سياقها إطارها الخاص، ويجري حالياً عمل دراسة لترتيب إجرائي جديد لها ربما يشملها قريباً بنفس الترتيب العام للقضايا المدنية والتجارية مع أني أؤكد مجدداً بأن الضمانات الفنية في عدالتها موجودة.

ومن المبادئ المسلم بها في النظام العدلي للمملكة تعدد درجات التقاضي من محاكم ابتدائية إلى محاكم استئنافية إلى محكمة عليا بحسب ما ينص عليه نظام السلطة القضائية في كل من هذه المحاكم وعلى وجه الخصوص المحكمة العليا، ومن المبادئ أيضاً علانية المرافعات ليراقب الجميع حسن سير العدالة، وكذلك حق أي من أطراف الدعوى في الاستعانة بمحام في جميع مراحل سير القضية، وأيضاً من هذه المبادئ مجانية التقاضي ولم يقتصر الأمر على ذلك بل وصلنا إلى تقديم المعونة القضائية لغير القادرين على دفع تكاليف المحاماة وتحديداً في القضايا الجزائية، ولا يعني هذا المبدأ السماح بالتوظيف السلبي له من خلال نشاط الدعاوى الكيدية وغير الجدية، فالقضاء يتصدى لذلك بالعقوبات بحسب لائحة تنظيمية في ذلك، على أننا نسعى حالياً لإيجاد صيغة نظامية أكثر تطويراً لها من خلال اقتراحنا على الجهة التشريعية بالسماح بفرض تكاليف معينة على الخاسر، وللقضاء وفق سلطته التقديرية أن يُعفي من الرسم على أساس أن الأصل هو مجانية التقاضي حيث أننا نؤمن بأنه لا ثمن للعدالة، لكن لا بد من إجراءات تحفظية لإكساب رفع الدعوى المزيد من ضمانات الجدية، فإذا اتضح للقاضي ذلك فإنه يعفي الخاسر من التكاليف على أساس الأصل كما أشرت إليه قبل قليل".

الفهم الخاطئ وأحادية المصدر وتجاهل التنوع الثقافي سبب جسامة أخطاء بعض التقارير الحقوقية

وتحدث الوزير عن خطة وزارته في تفعيل أسلوب بدائل التقاضي، وقال إن منها تفعيل فكرة الصلح بعمل مؤسسي حيث استصدرت وزارة العدل نظاماً لهذا الخيار الفعال، وأنشأت وكالة باسمه ومن خلاله أنشأت وحدة للعمل الاجتماعي في المحاكم، ووقعت اتفاقية مع وزارة الشؤون الاجتماعية لدعم هذه الوحدة والتي تنوي وزارة العدل تحويلها إلى وكالة لشؤون الأسرة لخدمة عمل المحاكم في هذا الجانب، وبالتحديد الحد من تدفق القضايا للقضاء والأهم منه لم شمل الأسرة وإصلاح شأنها داخلياً، متى ما أتيحت الفرصة لوزارة العدل من خلال الجهة المسؤولة عن الهيكلة الإدارية للوزارات.

ومن بدائل التقاضي التحكيم والذي صدر أول نظام له عام 1403ه (1983) والذي تم لاحقاً تحديثه بنظام جديد عام 1433ه (2012) وقد راعى التحديث تسهيل إجراءات التحكيم وإعطاءه المزيد من الاعتماد والموثوقية ومن ذلك أن الطعن على الحكم التحكيمي يتم أمام محكمة الاستئناف مباشرة، ومنع القضاء من التدخل في موضوع الحكم التحكيمي، وإكساب وثيقة التحكيم المزيد من المرونة، كما تم هذا العام إنشاء مركز تحكيم تجاري يضم بحسب نظامه كذلك بعض القضايا المدنية.

المرأة السعودية حقوقية مهنية وبرلمانية بصيغة إسلامية

كما تم في العام الماضي إصدار نظام التنفيذ بعد أن كان التنفيذ يتم من خلال أحكام متفرقة وجهات متعددة فأوكل النظام ذلك لقاضي التنفيذ وأعطاه صلاحيات واسعة جداً، كما وسع النظام من مفهوم سندات التنفيذ، وهو ما خفف كثيراً من أعباء نظر الكثير من القضايا، كما يختص قاضي التنفيذ بتنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية والأحكام التحكيمية الأجنبية بشرط وجود اتفاقية ثنائية أو إطارية أو دولية مصادق عليها أو معاملة بالمثل، ونبه الوزير على أن القضاء يُكيِّف الاتفاقات والمعاهدات والمواثيق الدولية المصادق عليها من قبل المملكة في سياق عدم تقاطعها مع النظام العام للدولة، على أنها ذات طابع أعلى في التدرج التنظيمي عند اختلافها مع التنظيمات المحلية لاعتبارات تتعلق باحترام الدولة لكلمتها.

وحول القضاء التجاري أشار الوزير إلى أنه لا يقتصر فقط على الفصل في المنازعات التجارية بل يحمي الساحة التجارية من خلال العديد من الإجراءات القضائية، ومنها الصلح الواقي من الإفلاس، واستمرار كيان الشركة أثناء التصفية.

وحول المحاماة في المملكة قال الوزير إن المحاماة تتمتع بالاستقلال في عملها المهني فلا يتدخل أحد في شؤونها، وعلى المحامين احترام أحكام نظام المحاماة ولائحته، مشيراً إلى أن للمحاماة لجنة وطنية ستتحول إلى هيئة بنظام خاص، وأكد الوزير على أن المحامي السعودي أصبح دولياً وهو بحسب استطلاعاتنا الأقل في مخالفاته المهنية فدائرة الجزاء المعنية بالمخالفات نادراً ما تصدر عقوبات على المحامي السعودي، بالرغم من متابعتها الدقيقة لسلوكياته المهنية وفتح المجال بحسب نظام المحاماة لتلقيها شكاوى الجهات القضائية والأفراد، وهو دليل على مستوى المهنية والانضباط العالي.

وقال "إن الوزارة تدعم مهنة المحاماة ولا تتدخل في شؤونها الموضوعية وتشرف عليها إشرافاً داعماً من أجل رعايتها والاطمئنان على حسن سيرها، فنحن في وزارة العدل نعتبر المحاماة الشريك الأهم في إيصال العدالة والمعاون الأول للقضاء، وهي بحسب النظرية القانونية القضاء الواقف، ونرعى استقلالها كما نرعى استقلال القضاء تماماً، لكن ما من عمل مهني إلا وله رقابة عامة تضمن حسن سيره، ولا تتدخل في شؤونه الموضوعية وإلا أصبح هناك تكتل مهني يدافع عن نفسه ليس في شأنه الخاص المنغلق على ذاته بل فيما يتعلق بمصالح المؤسسات والأفراد ونزيد هنا بمصلحة العدالة وسمعتها، وهو في جملة التعاون التكاملي بين سلطات الدولة ومؤسسات النفع العام، كما هو التوجه العصري الحديث".

وقال الوزير "إن نظام العدالة في المملكة تشريعاً وممارسة كتاب مفتوح للجميع ونستمع لوجهات النظر ونتحاور حولها ونستفيد منها بما يمليه منطق الحكمة فالكثير من الجوانب الإجرائية استفدناها من غيرنا سواء من اطلاعنا على الأنظمة الدولية، أو من خلال جولاتنا الاستطلاعية والحوارية، وهدفنا كما هو هدف كافة الحكماء الوصول لكل مفيد من شأنه أن يخدم ويسهل إجراءات العدالة، وكانت أول استفادة لنا من الممارسات الدولية في خدمة إجراءات المحاكم كما قلنا تمت وفق نظام إجرائي صدر عام 1350ه (1931) وآخر صدر عام 1372ه (1953) موضحاً معاليه أن استمرار تحديث الإجراءات القضائية يعكس مرونة وتطور العمل العدلي".

وأكد وزير العدل الدكتور محمد العيسى أن قضاء المملكة العربية السعودية يعتبر بكل اعتزاز وفخر حامي المشروعية والحقوق والحريات العامة المشروعة، مشيراً إلى أن المبادئ الدستورية والقانونية تمنع تجاوز الحريات لدساتير وقوانين الدول، وأن احترام النظام العام مُسَلَّمة سيادية لكل دولة، وأن الرأي المجرد مرحب به في عدالة الإسلام ويترجم أهم روافد الدعم التنظيمي والإصلاحي، منبهاً في ذات السياق إلى أنه يجب أن يقف سقف الحريات عند حدود احترام النصوص التشريعية والقيم الأخلاقية والأعراف العامة بحسب كل ثقافة.

وحول سؤال عن الدور القانوني للمرأة السعودية، قال الوزير: "إن المرأة أصبحت حقوقية مهنية تمارس المحاماة برخصة لا مجرد وكيلة بتفويض عابر كما كانت في السابق، وأصبحت برلمانية بصيغة إسلامية، ودخلت عضوية المجالس البلدية، بل إن نسبة عضويتها في مجلس الشورى تفوق نسبة عضوية المرأة في برلمانات بلدان كبرى.

وحول سؤال عن عدم الاتفاق على تفسير النص الإسلامي، وكيف يكون بالتالي صيغة تشريعية في قضايا مدنية وتجارية وجنائية، قال الوزير: "إن تعدد الاجتهاد في النص الإسلامي يماثل تعدده في النص الوضعي والمبادئ المختارة تضمن استقرار الأحكام، بل إن التعدد يزيد من ثراء المادة الفقهية الإسلامية كما هو في المادة القانونية".

وتحدث الدكتور محمد العيسى عن وجود رقابة حقوقية في المملكة حكومية وأهلية وأنها تُصدِر تقارير قوية وشجاعة تنتقد علناً أي خلل أو خطأ أو تقصير أو تجاوز في المؤسسات الحكومية وتقدم مقترحاتها للإصلاحات على نطاق واسع، ثم استطرد قائلاً: "إن بعض الهيئات والمنظمات الحقوقية العالمية يحملها اللاشعور للدعوة لثقافتها لا لحقوق الإنسان المجردة، وأنه يجب أن يسلم الغربي بأن لدى الشرقي خصائص أخلاقية وثقافية يعتز بها، كما يجب التسليم بالفروق الثقافية حتى لا نتجاوز نطاق الحكمة والموضوعية في التعامل مع الآخرين، وأن الفهم الخاطئ، وأحادية المصدر، وتجاهل التنوع الثقافي هو في الواقع سببُ جسامة أخطاء بعض التقارير الحقوقية، كما أفاض الوزير قائلاً: "وفق الحقائق المادية تعتبر المملكة في قائمة الدول الأسرع والأكثر مرونة في التحديثات الإصلاحية مقارنة بعمرها الزمني".

وحول سؤال عن رأي العدالة السعودية في التعددية الحزبية، وهل يحل القضاء مؤسساتها بالإلغاء، قال الوزير "إن المملكة دولة إسلامية والإسلام حزب واحد بنص وحيه الرباني، ولا يمكن أن يقبل مسلم فَهِمَ الإسلام فهماً صحيحاً أن يتفرق هذا الحزب إلى شتات أحزاب باسم الإسلام أي باسم الحزب الواحد، وقال لا يمكن أن تخضع مصالح الأمة الواحدة وهي تحت راية واحدة في سياقه حزبها الواحد لتجاذبات حزبية ربما تفوت عليها مصالح تشريعية أو إصلاحية تفوق بها التصويت البرلماني للحزب المنافس لا لشيء إلا لمنع حصول الحزب الآخر على ما يسمى بالكريدت"، وأضاف: "إن تغيير الأحزاب المنتسبة للإسلام أسماءها في منافساتها السياسية دليل على الرفض الإسلامي للشتات الحزبي داخل حزبه الواحد، وأكد الشيخ الدكتور محمد العيسى أن الإسلام يرفض توظيفه لتحقيق مكاسب سياسية ومادية، ونصوصه تراقب سلوك المجتمع الإسلامي وتدعو المجتمعات الأخرى للاستهداء به أو الإفادة على الأقل من تجربته التطبيقية. وحول اعتناق الأديان وموقف العدالة القضائية في المملكة منها، قال الوزير العيسى من المسلمات في دين الإسلام أنه لا إكراه في الدين، وأضاف معاليه بأنه كذلك لا إكراه على اعتناق الثقافات، مشيراً إلى أن الفكر مرتبط بالروح لا الجسد لذا فهو لا يقبل منطق القوة، ولا يُفرَض بها، والنص الدستوري لدينا الذي يقضي بأنه لا إكراه في الدين نص عام، وبالمناسبة فإن الأخذ بعموم النص الإسلامي لا بسبب وروده بنى لنا قواعد مستقرة وخالدة ومن ذلك عدم الإكراه على الدين، وهذه السعة في الاستنباط أسست للقواعد الفقهية الإسلامية تأسيساً قوياً. وعلق الوزير في هذا على سؤال جانبي فقال: "الإسلام يشترط

لاحقاً على من يعتنقه احترام قناعته التي قادته للإسلام، لأن ترك هذه القناعة قد تكون مدعاة للإساءة، فمَنَعَ الإسلام أي احتمال لها من خلال التأكيد على مريد اعتناقه بأن هذا هو شرط الدخول فيه، وهذا يترجم أن الإسلام حريص أيضاً مع ما سبق على التأكد من قناعة المعتنق بالدين الإسلامي بشكل تام لا تقبل أي احتمال لاحق، وقد حصل في عهد نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم أن هناك مَنْ دخل في الدين لمجرد الإساءة ونزل في ذلك وحي من السماء يندد بهذا التصرف غير الأخلاقي فشرع الإسلام المنع البات لمثل هذه الحالات احتراماً لقيمة وقدسية الدين ومحافظة على سمعته، ومنع أي تسلل مسيء.

5 آلاف ريال عقوبة تأخير راتب الخادمة

المصدر: العربية نت الجمعه 1 شعبان 1435هـ - 31 مايو 2014م
المصدر هنا

الرياض - عبد الإله الخليفي
ألزمت وزارة العمل السعودية أصحاب العمل الذين يقومون باستقدام عمالة منزلية من خدم وسائقين ومزارعين، بتسليم العمالة رواتبها نهاية كل شهر هجري، في اللائحة التنفيذية المفصلة التي يبدأ تطبيقها بعد 60 يوماً من الآن.
وقال مسؤول في وزارة العمل لـ"العربية.نت"، إن اللائحة الحديثة تغلق باب الاجتهاد وتضمن علاقة واضحة قائمة على النظام بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل.
ونصت اللائحة على وجوب تسليم العامل أجره نهاية كل شهر هجري، ما لم يتفق الطرفان اتفاقاً "مكتوباً" على موعد خلاف ذلك، إلى جانب وجوب تمتع العامل براحة يومية تصل إلى 9 ساعات مع راحة أسبوعية ليوم كامل يتم تحديدها بالاتفاق بين الطرفين.
وشددت اللائحة على وجوب الالتزام بكل بنود العقود المبرمة بين الأطراف، لافتة إلى عقوبات تصل إلى المنع من الاستقدام نهائياً، وفرض غرامة تصل إلى 5 آلاف ريال بحق أصحاب العمل المخالفين مقابل عقوبات بحق العمالة المنزلية المخالفة تصل إلى ألفي ريال، والمنع من العمل في السعودية بشكل نهائي.
وقال الناطق الإعلامي لهيئة حقوق الإنسان إبراهيم الشدي في حديث لـ"العربية.نت"، إن اللائحة تشكل سلسلة من تشريعات تقوم هيئة حقوق الإنسان بمتابعتها مع الجهات المعنية العدد الكبير من العمالة المنزلية التي يستقدمها المواطن السعودي.
وأشار الشدي إلى أن الهيئة ساندت وزارتي العمل والشؤون الاجتماعية في إيجاد نظام يكفل حقوق العامل وصاحب العمل، وأضاف: "لم يكن هناك تنظيم وطني للعمالة، كانت هناك عقود تختلف من مكتب استقدام إلى آخر، وينبغي أن تتسق كل العقود الآن مع هذا التنظيم، وهو مظلة لكل ما يتعلق بالعمالة المنزلية".
وفي ذات السياق، ذكر مسؤول في وزارة العمل لـ"العربية.نت" أن استقدام العمالة المنزلية إلى السعودية بشكل إلكتروني أصبح وشيكاً، وسيصبح متاحاً خلال الأسابيع القليلة المقبلة.
وأشار مراقبون إلى أنه في حال إطلاق خدمة الاستقدام الإلكتروني للعمالة المنزلية، فإن هذا الأمر سينهي أعمال كثير من مكاتب الخدمات غير المصرح لها.

وفاة قاصر الخميس.. والطب الشرعي باشر الحالة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140602/Con20140602703383.htm

عبدالله آل يحيى (أبها)
انتقلت إلى رحمة الله تعالى البارحة الأولى، الفتاة المعروفة بـ«قاصر الخميس» عن عمر 14 عاما، بعد أن مكثت في العناية خمسة أيام في حالة وفاة دماغية. يأتي ذلك في وقت تكثف الجهات الأمنية التحقيقات في أسباب الوفاة، وذلك بعد معاينة الطب الشرعي للفتاة.
وأكدت مصادر لـ«عكاظ»، أنه وجد على رقبة المتوفاة آثار حبل مع جروح قديمة وكدمات في جميع أجزاء جسدها، وبينما حاولت «عكاظ» التواصل مع المشرف على فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الدكتور هادي اليامي إلا أنها لم تجد أي رد.
وكانت «عكاظ» نشرت غرة شعبان خبرا بعنوان (وفاة قاصر الخميس دماغيا) في مستشفى خميس مشيط العام، وبينت أن والدها أحضرها للمستشفى في الأحد الماضي الموافق الـ26 من رجب 1435هـ، في حالة حرجة، حيث توفيت دماغيا بعد دخولها للمستشفى، موضحة أن قاصر الخميس تعيش مع والدها وزوجته وإخوتها.

دراسة ميدانية لطالبات كلية الإعلام والاتصال حول الرأي العام الجامعي:

62 ٪ من المشكلات التي يواجهها الطلاب والطالبات أكاديمية و87٪ يجهلون آلية المطالبة بحقوقهم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941049

الرياض - عذراء الحسيني
أوصت دراسة أكاديمية حديثة بأهمية أن يمنح الطلاب والطالبات الجامعيون مزيدا من الثقة لتتحقق طموحاتهم بإنشاء المجالس الطلابية والمنابر الحرة التي يصدحون من خلالها بمشكلاتهم والعراقيل التي تواجههم فضلا عن إيضاح القوانين والأنظمة التي يتحركون من خلالها فيتعرفون على حقوقهم وواجباتهم ويعملون على ضوئها، خاصة وأن النتائج اظهرت بأن 93% يؤيدون تشكيل اتحاد طلبة أو تفعيل المجالس الطلابية لرفع شكواهم وإعادة حقوقهم.
وتهدف الدراسة التي اجراها عدد من طالبات الدكتوراه في كلية الإعلام والاتصال بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على عينة من طلبة الجامعات السعودية الحكومية والأهلية والطلبة المبتعثين، إلى تكوين الرأي العام الجامعي ونشر ثقافته بين اوساط الشباب (طلابا وطالبات) وأهمية إكسابهم مهارة التواصل مع الآخرين والثقة وإثبات الذات، كما يشركهم في

التخطيط والإعداد والتنظيم لما يحدث داخل الجامعة، لينشأ جيل قيادي يعي حجم المسؤولية الملقاة على عاتقه لرفعة دينه ووطنه، وينمي فرص التواصل فيما بين الطلبة والقائمين على العملية التعليمية وتحقيق مبدأ الشراكة في اتخاذ القرار وتحديد المصير، ومن هنا تتشكل الآراء وتنمو الأفكار وتتكون الثقة بالنفس والجرأة في اتخاذ القرار داخل الحرم الجامعي مما يكفل الحرية والعدالة والمساواة للجميع وفق القيم والمبادئ المنصوص عليها.

وقد افادت نتائج الدراسة بأن الطلاب والطالبات غير ملمين بالنظام الجامعي الإداري والقانوني بالشكل الكافي بنسبة 55%،كما أنهم يجهلون الطريقة القانونية المناسبة للمطالبة بحقوقهم بنسبة 87%.

وأجاب 62% بأن أكثر المشكلات التي يواجهونها اكاديمية يليها المشكلات المالية بنسبة 19% ومن ثم المشكلات الاجتماعية بنسبة 9%. وحول قناة عالي الفضائية وهل أدت ما عليها في تعزيز الوعي لدى الطلبة الجامعيين وتمكينهم من معرفة حقوقهم وواجباتهم أجاب 80% بأنهم لا يعرفون إن كان لوزارة التعليم العالي قناة مختصة تهتم بالشأن الجامعي. وما يتعلق بحرية الرأي والتعبير أجاب 63% بأن أنظمة الجامعة تحد منها مقابل 37% ممن يرون خلاف ذلك، كما افاد الاستطلاع بأن هناك نوعا من الظلم تجاه الطلاب من قبل أعضاء هيئة التدريس بنسبة 87%، وذكر 83% بأنهم يفضلون الشكوى إلى إدارة الجامعة والكليات التابعين لها، يليها شبكات التواصل الاجتماعي بنسبة 15% و19% بحثوا عن وسائل أخرى ومنها الصحف الورقية، بينما 1% فقط عبر صحيفة الجامعة.لكن هذا لم يمنع بأن هناك 71% من الطلاب يؤيدون نشر مشكلاتهم عبر شبكات التواصل الاجتماعي، بينما يرى 18% بإمكانية رفع مشكلاتهم لهيئة حقوق الإنسان!

وأكد 93% بأنهم يؤيدون تشكيل اتحاد طلبة أو تفعيل المجالس الطلابية لرفع شكواهم وإعادة حقوقهم.وعن مصدر معرفة الطلاب المبتعثين بحقوقهم وواجباتهم في الجامعات المبتعثين إليها بها ذكر 57% بأن مصدر معلوماتهم هي الجامعات التي التحقوا بها يليها الملحقية الثقافية بنسبة 16% ومن ثم وزارة التعليم العالي بنسبة 9% فقط!

وهناك نوع من التأخر وعدم الاستجابة من قبل الجامعات المحلية لشكاوى الطلاب في حين يقابلها سرعة حل المشكلات الطلابية والنظر لشكاويهم في الجامعات المبتعثين فيها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

توقيع مذكرة تفاهم بين مركز الملك عبدالله واليونسكو

المصدر: جريدة الرياض السبت 2 شعبان 1435هـ - 31 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/940368

باريس - واس
وقع الأمين العام لمركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات الأستاذ فيصل بن عبدالرحمن بن معمر مذكرة تفاهم، مع المديرة العامة لمنظمة اليونسكو، إيرينا بوكوفا، تعيد التأكيد على الالتزام بمبدأ تعزيز الحوار بين الناس من مختلف الثقافات والأديان.
وأوضحت الإدارة الإعلامية للمركز أن مراسم توقيع مذكرة التفاهم جرت في مقر منظمة اليونسكو بالعاصمة الفرنسية باريس يوم الأربعاء الماضي حيث أكد الأمين العام لمركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات على التعاون بين الجانبين قائلاً: "اليونسكو والمركز يعملان معاً لتعزيز ثقافة الحوار التي تمكن الثقافات والأديان المتنوعة من الإسهام في إيجاد علاقات أكثر سلاماً وتناغماً بين الأديان".
وفي المقابل أشارت المديرة العامة لمنظمة اليونسكو إيرينا بوكوفا إلى تزامن توقيع مذكرة التفاهم مع عقد منظمة الأمم المتحدة للتقارب بين الثقافات الممتد خلال الفترة من (2013م - 2022م)، كما رحبت بتقديم المذكرة أشكال جديدة من المواطنة العالمية على أساس تقاسم المعرفة، واحترام حقوق الإنسان، وتعزيز التنوع الثقافي والديني بوصفها مبادئ أساسية، فضلاً عن تعزيز الاندماج الاجتماعي ومنع الصراعات وبناء سلام دائم.
وقالت بوكوفا: إن "الاتفاق يعد فرصة لنا لدحض فكرة أن التنوع هو مشكلة اليوم" لافتة في المقابل إلى ضرورة الترويج للتنوع كقوة ديناميكية وعامل إثراء يجدد الإنسانية ويوسع الفرص. كما لفتت الانتباه إلى أن الاتفاقية تهدف إلى تطوير البرامج المشتركة ومبادرات التوعية لتعزيز التفاهم المتبادل والتسامح والتعايش السلمي والتعاون بين المجتمعات، والمساهمة في ثقافة السلام واحترام المبادئ المنصوص عليها في الإعلان العالمي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي.

مستشفى الملك فهد بالدمام الأول في الشرق الأوسط عن برنامج الحماية البشرية

المصدر: جريدة الرياض السبت 2 شعبان 1435هـ - 31 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/940170

الخبر - إبراهيم الشيبان
حصل مستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام على اعتماد دولي كأول منشأة معتمدة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا توفر برنامج الحماية البشرية.
وحصل المستشفى على هذه الشهادة بعد اجتيازه معايير جمعية اعتماد برامج أبحاث حماية الإنسان والأنظمة الأميركية والمؤتمر الدولي لمواءمة المبادئ التوجيهية لممارسات الطب السريري والقانون السعودي المعمول به في المملكة العربية السعودية.

وقال الدكتور خالد بن محمد الشيباني، المدير العام التنفيذي لمستشفى الملك فهد التخصصي، إن حصول المستشفى على اعتماد برنامج حماية الأبحاث البشرية من بين الكثير من المؤسسات البحثية الأكثر تميزا في العالم يأتي نتيجة الجهود المتضافرة والسعي الدؤوب لفريق عمل مركز أبحاث مدينة الملك خالد الطبية بالمنطقة الشرقية التابع لمستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام.

وأوضح أن هذا الاعتماد يميز مستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام كأول منشأة معتمدة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا توفر برنامج الحماية البشرية، وأن برنامج الحماية البشرية يوفر الاعتماد للمؤسسات التي تنجز البحوث السريرية، بالإضافة إلى إثبات أن معايير برنامج الحماية البشرية تأتي متوافقة مع معايير الحكومة الأميركية للوصول إلى معيار موحد يضمن حماية حقوق وأمن الأفراد المشاركين في الأبحاث البشرية ضمن المؤسسات البحثية الأكثر تميزا على الصعيد العالمي.

وأكد الشيباني أن حماية حقوق وأمن الأفراد المشاركين في البحوث البشرية من أولويات حرصنا واهتمامنا، معربا عن أمله في أن يسهم هذا الاعتماد بالارتقاء بالقطاع البحثي الطبي على المستويين الإقليمي والعالمي.

من جهته أشار الدكتور محمد صقر مدير مركز الأبحاث الصحية بمدينة الملك خالد الطبية بالدمام إلى أن الحصول على الشارة الذهبية من الجمعية العالمية لاعتماد برنامج حماية الأبحاث البشرية يتطلب إثباتات جدية ومؤشرات تؤكد تطبيق المركز للسياسات والإجراءات الأخلاقية التي تلتزم بالأنظمة والأسس العلمية في إجراء الأبحاث البشرية ومن أهمها حماية الأشخاص الذين يخضعون للدراسات السريرية من خلال تزويدهم بالمعلومات الوافية عن الدراسة قبل خضوعهم لها، مع ضمان استعمال طرق دراسة علمية وأخلاقية وغير استغلالية ومدروسة جيدا، وهذا ما تمكن منه مركز الأبحاث بمدينة الملك خالد الطبية الذي استطاع خلال 18 شهرا من الإعداد والتحضير، استيفاء المعايير الصارمة التي وضعتها الجمعية.

من جهته شدد الدكتور هاني حمد رئيس وحدة الأبحاث البشرية في مستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام، على حرص مركز الأبحاث في تخصصي الدمام منذ انطلاقه عام 2010 على تأسيس منظومة للبحث والتطوير قدمت من خلالها الكثير من المناقشات والجهود البحثية التي غطت مجموعة واسعة من التخصصات الطبية.

أبها.. موظف محكمة "يتوكل" عن مراجعين

المصدر: جريدة الوطن الاحد 19 رجب 1435هـ - 18 مايو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=189824&CategoryID=5

أبها: الوطن

تتقصى جهات رقابية وحقوقية في منطقة عسير شكوى مواطن، اتهم موظفا في المحكمة العامة بأبها بالترافع عن الخصوم بما يخالف اللوائح التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية.

وقال جمال المحجاني إن شقيقه تعرض قبل أعوام لحادث مروري مع طرف آخر من جنسية عربية، إذ فوجئ قبل عدة أيام باتصال من الموظف نفسه لإبلاغه بموعد الجلسة.

وأضاف "خصمي أوكل مهمة الترافع ضدي لموظف بالمحكمة، وهو ما يخالف نص المادة الثانية والخمسين من نظام المرافعات الشرعية الذي ينص على أنه: "لا يجوز للقاضي ولا للمدعي العام ولا لأحد من العاملين في المحاكم أن يكون وكيلاً عن الخصوم في الدعوى، ولو كانت مقامة أمام محكمة غير المحكمة التابع لها، ولكن يجوز لهم ذلك عن أزواجهم وأصولهم وفروعهم ومن كان تحت ولايتهم شرعا". ولفت المحجاني إلى أن القاضي نظر القضية وأقر بوجود تأمين لشقيقي، في حين أصر موظف المحكمة "الوكيل" على المطالبة بالتعويض.

من جهته أكد الموظف "تحتفظ الوطن باسمه" - أن النظام يسمح له بالتوكل ضد الغير، وأن الوكالة نظامية وصادرة من مصر، وأن موكله لم يتنازل عن حقوقه بانتظار الحكم الشرعي.
من جهته، أوضح المشرف العام على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة عسير الدكتور علي الشعبي أن الجمعية تنسق حاليا مع جهات رقابية حيال الشكوى، للتحقق حيال وجود خلل أو تجاوز في النظام.

السجن 16 عاما.. لـ"مهربي" فتاة إلى اليمن

المصدر: جريدة الوطن الاحد 19 رجب 1435هـ - 18 مايو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=189825&CategoryID=3

العيص: أحمد العمري
رسمت المحكمة الجزائية في طيبة، الفصل الأخير في قضية 6 أشخاص أسهموا في تهريب فتاة تعاني اعتلالا نفسيا من محافظة العيص التابعة لمنطقة المدينة المنورة، وإدخالها إلى اليمن بطريقة غير نظامية.
وقضى الحكم الصادر من المحكمة بسجن المتورطين الستة - ثلاثة منهم من البدون أصدرت لهم بطاقات موقتة- بما مجموعه 16 عاما كل بحسب دوره في الجرم المرتكب، وجاء أعلى حكم بحق المتهم الرئيس الأول الذي تولى التنسيق مع اثنين من رفاقه لمساعدة الفتاة العشرينية للسفر برا إلى جازان عقب أن أوهمهما أنها قريبته، وأنها دخلت إلى المملكة بطريقة غير نظامية، وترغب في العودة إلى بلادها.
أصدرت المحكمة الجزائية في المدينة المنورة الأسبوع الماضي حكماً بالسجن لمدة 16 عاماً ضد 6 أشخاص تورطوا في مساعدة فتاة تعاني من مرض نفسي على الهروب من محافظة العيص بمنطقة المدينة ودخولها إلى اليمن بطريقة غير نظامية.
وبحسب لائحة دعوى المدعي العام، فإن ثلاثة من الجناة الذين تراوحت أعمارهم بين 19 و28 عاما من فئة "البدون"، أصدرت لهم بطاقات بديلة لهم حتى انتهاء القضية، فيما تضمن الحكم القضائي الصادر من محكمة المدينة المنورة الجزائية والمصادق عليه من محكمة استئناف المنطقة، أن الجناة اعترفوا أمام القضاء بالاشتراك في تسهيل مهمة الفتاة وتغييبها، وجاءت الأحكام متفاوتة بحسب دور كل واحد منهم، حيث وجهت لهم اتهامات بالاشتراك في تهريب فتاة في العشرينات من عمرها تعاني من مرض نفسي، وذلك من محافظة العيص بالمدينة المنورة وحتى دخولها إلى دولة اليمن بطريقة غير نظامية.
وحكم على المتهم الأول الذي تولى التنسيق مع اثنين من رفقائه لمساعدتها للسفر براً إلى جازان وأوهمهم أنها قريبته وأنها حضرت متسللة من اليمن وترغب العودة لبلادها بسجنه 5 سنوات، وسجن رفيقه الذي وافق على طلبه بالتواصل مع الفتاة وإقناعها بالهروب 3 سنوات، كما اشتمل الحكم على الأربعة الآخرين بسجن كل واحد منهم سنتين، حيث اتهموا بتبادل الأدوار في تسهيل مهمة هروب الفتاة حتى بلوغها الحدود اليمنية، وتمثلت هذه الأدوار في التناوب على استلامها وتسليمها وإيوائها وتهريبها إلى اليمن.
وكان المدعي العام قد وجه للمتهمين الذين يقبعون في سجون المدينة المنورة، اتهامات بتغييب فتاة سعودية معتلة نفسياً واستدراجها من منزل ذويها، والتناوب على نقلها وإيوائها حتى خروجها من البلاد بطريقة غير نظامية.

بمعدل 1861 قضية في اليوم

339 ألف قضية منظورة لدى المحاكم خلال 6 أشهر

المصدر: جريدة الرياض الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/940474

الرياض - عبدالعزيز العنبر

سجلت المحاكم السعودية خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي ما مجموعة 339679 قضية منظورة لدى المحاكم بشقيها العام والجزئي، 76.5% منها منظورة لدى المحاكم العامة بواقع 259851 قضية، إضافة إلى 79828 قضية منظورة لدى المحاكم الجزئية تشكل ما نسبته 23.5% من مجموع القضايا المنظورة.

ومثلت القضايا الانتهائية ما نسبته 51% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة في المملكة بواقع 132277 قضية، تلتها القضايا الحقوقية بنسبة 43% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة خلال الست أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، وبواقع 111526 قضية، في حين بلغت نسبة القضايا الجنائية 6% فقط من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة العامة، بواقع 16048 قضية.

في حين شكلت القضايا الجنائية ما نسبته 52% من القضايا المنظورة لدى المحاكم الجزئية خلال الست أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، بواقع 41682 قضية، إضافة إلى 38146 قضية حقوقية، تمثل ما نسبته 48% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم الجزئية خلال الست أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي.

وكان شهر جمادى الآخر أكثر الأشهر نظراً للقضايا لدى المحاكم العامة، حيث نظرت فيه 46763 قضية، 52.5% منها قضايا انتهائية، و41.3% منها قضايا حقوقية، مقابل ما نسبته 6.2%، قضية جنائية، تلاه شهر جمادى الأول الذي سجل 46612 قضية، ثم شهر محرم ب 43856 قضية منظورة، فشهر صفر ب 41445 قضية، وشهر ربيع الآخر ب 40805 قضايا منظورة، وأخيراً شهر ربيع الأول ب 40361 قضية.

فيما كان شهر محرم أكثر الأشهر نظراً للقضايا لدى المحاكم الجزئية، حيث نظرت فيه 15008 قضايا، تلاه شهر جمادى الأول ب 13854 قضية، ثم شهر ربيع الأخر ب 13266 قضية منظورة، فشهر صفر ب 12997 قضية منظورة، وشهر جمادى الآخر ب 12882 قضية، وأخيراً شهر ربيع الأول ب 11821 قضية منظورة.

الحياة
AL HAYAT

إنهاء خدمات 3 قضاة وإحالة 17 آخرين إلى التحقيق

المصدر: جريدة الحياة السبت 18 رجب 1435هـ - 17 مايو 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

كشف مصدر في المجلس الأعلى للقضاء عن الاستغناء عن ثلاثة قضاة لارتكابهم «مخالفات جسيمة». في وقت أحيل فيه 17 قاضياً إلى التحقيق والمحاكمة في مجلس القضاء لارتكابهم «مخالفات» غالبيتها «إدارية» أو «إجرائية». ويقدّر عدد القضاة في المرافق العدلية السعودية بنحو 1800 قاض. وأكد المصدر «تمتع القضاة بالحصانة فلا يمكن أن يتم التحقيق معهم إلا من خلال المجلس»، مستدركاً أنه «في حال إنهاء الخدمات تنتهي الحصانة ويخضع مرتكب الجرم للتحقيق مثل المواطن العادي». وشهدت الأعوام الأخيرة ظهور عدد من القضايا المُتهم فيها قضاة وكتاب عدل، غالبيتها قضايا تتعلق بـ «تزوير صكوك أراضٍ»، بلغ حجم بعضها ملايين الأمتار المربعة، إضافة إلى «تلقي رشاوى». واستحوذت مناطق غرب المملكة وبخاصة محافظة جدة على غالبية هذه القضايا، التي لا يزال بعضها منظوراً في مرافق عدلية. وأوضح عضو المجلس الأعلى للقضاء الشيخ محمد أمين مرداد، في تصريح لـ «الحياة» عن آلية التفتيش على القضاة أن «مجلس القضاء يضم إدارة خاصة بالتفتيش القضائي، تقوم بالتتبع الدوري للقضاة في كل عام، إذ يُعرض القاضي وأعماله على هذه الإدارة مرة واحدة في العام كحد أدنى، وتخضع للتفتيش». وأشار إلى وجود «ضبط إلكتروني، وهو ما يخضع له القضاة في المحاكم التي تطبق النظام الإلكتروني الموحّد»، لافتاً إلى أنه «يوجد 20 في المئة من المحاكم لم تطبق هذا النظام حتى الآن»، مستدركاً أنها «ستفعّله قريباً». وتلي مرحلة «التفتيش» لجنة أخرى تُسمى «المتابعة»، وهي – بحسب توضيح مرداد – تتبع إدارة التفتيش، ومهمتها «متابعة التزام القضاة بالدوام الرسمي، وحسن التعامل مع المراجعين»، مضيفاً: «أنه يوجد تفتيش إلكتروني يقوم به 13 قاضياً مختصاً، ويمكّنهم هذا النوع من التفتيش الدخول إلى أجهزة الحاسب الآلي لجميع القضاة في أنحاء المملكة كافة، ويمكن من خلال هذه المتابعة معرفة وقت وجود القاضي والتزامه بالدوام الرسمي وإجراءات التقاضي لديه، من خلال الاستفسارات التي يوجهها للخصوم والأجوبة التي ترده، والتي تُدون جميعها في المحضر الذي يمكن لهذه اللجنة الاطلاع عليه كاملاً». وأضاف عضو مجلس القضاء الأعلى: «إنه بناء على هذه المراحل كافة التي يمر بها التفتيش، يُعد تقرير ويرفع إلى المجلس، وللقاضي الحق في تقديم اعتراض على التقويم الذي وجّه إليه، ويتم إطلاعه على أسبابه وكيفية التفتيش، وله حق الرد أيضاً. ثم يُحال إلى لجنة التدقيق المكونة من ثلاثة قضاة بدرجة «رئيس استئناف»، ليثبتوا الدرجة التي حصل عليها القاضي أو يرفعوها أو يخفضوها، ثم تعرض الدرجة على لجنة الاعتراضات المكونة من ثلاثة أعضاء دائمين، والتي تدقق في رد القاضي وإجراءات لجنة التدقيق، وتقرر مدى إجازة هذه النتيجة من عدمها، ثم ترفع هذه النتيجة إلى المجلس الأعلى للقضاء، لدرسها بكامل الهيئة بما فيهم الرئيس. ويقرر العقاب اللازم للقاضي»، موضحاً أنه يراوح بين «اللوم وإنهاء الخدمة». وأضاف: «يختلف تقدير العقوبة بحسب الخطأ المُرتكب، وإذا كان خطأ أو مقصوداً». وأكد مرداد أن «القاضي يتمتع بحصانة ولا يمكن إجراء أي تحقيق معه، إلا بمعرفة المجلس الأعلى للقضاء. وتخضع المحاكمة للسرية كون القاضي يمثل القضاء، وهو جهاز حساس وله مكانته ولا يمكن الإعلان عن الخطأ إلا بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية القطعية»، مؤكداً أن الحكم على القاضي يكون بعد «عرضه على الدائرة التأديبية، التي تنظر إلى الخطأ وهل يُكتفى باللوم أو تُنهى خدمات القاضي، وفي حال إنهاء الخدمات واكتساب الحكم الصفة النهائية تنتهي حصانة القاضي. وعليه في حال ارتكابه أية جريمة مدنية أو جنائية؛ يتم عرضه على المحاكم مثل المواطن العادي. ويخضع للتحقيق والعقاب وفقاً للنظام الذي يتوافق مع الجريمة المرتكبة».

التأمينات: بدل غلاء معيشة سبب ارتفاع الطلب على التقاعد المبكر

المصدر: جريدة المدينة الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي-الرياض
كشفت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن ارتفاع المبلغ الاجمالي لنفقاتها خلال العام الماضي الى (16،618،019،913) بزيادة قدرها 20% مقارنة باجمالي النفقات المؤسسة العام الماضي .
وعللت المؤسسة هذا الارتفاع الاستثنائي لتعويضات فرع المعاشات بسبب تثبيت بدلا غلاء المعيشة بنسبة 15% مما ادى الى ارتفاع الطلب على التقاعد المبكر بغرض الحصول على البدل الاضافي الى المعاش التقاعدي الاساسي . وقالت ان عدد المشتركين على رأس العمل زاد خلال العام نفسه ووصل الى (9،449،190) مشترك وبزيادة قدرها 62% عن المستهدف في الخطة ، مشيرة الى انه بلغ عدد المشتركين في فرع المعاشات من العاملين في الأجهزة الحكومية وجميعهم سعوديين (146،059) مشتركا بارتفاع قدره (3%) عن العام السابق.
وأوضح تقرير المؤسسة والذي حصلت «المدينة» على نسخة منه أن اجمالى النفقات التي صرفتها على فرع المعاشات بلغت (15،061،110،310) ريالات بارتفاع بلغ 22% ، اما فرع التعويضات والاخطار المهنية فبلغت (566،277،862) ريالا بارتفاع 6% وفيما يخص نفقات الاستثمار فقد بلغت (158،987،283) ريالا ، والنفقات الادارية سجلت (706،644،583) ريالا.
وقالت المؤسسة: إن عدد المشتركين في فرع الاخطار المهنية (9،381،121) مشتركا بزيادة قدرها 34% عن العام السابق وبزيادة (71%) عن المستهدف في الخطة يبلغ عدد المشتركين السعوديين منهم (1،509،449) مشتركا و(7،871،672) مشتركا غير سعودي.
وعزت المؤسسة ارتفاع غير السعوديين بهذا الحجم لخدمة التسجيل الاستباقية للمشتركين غير السعوديين حيث يتم تسجيل جميع من هم على كفالة صاحب العمل حال دخولهم للمملكة بشكل آلي وبدون أي تدخل من صاحب العمل.
وبيّنت المؤسسة ان عدد حالات اصابات العمل في فرع الاخطار المهنية العام الماضي وصل الى (60،959) اصابة بانخفاض 4،7% جميعهم تلقوا الرعاية الطبية اللازمة ويعود ذلك بشكل رئيس الى جهود التفتيش التي يقوم بها مهندسون واخصائيون في السلامة المهنية من منسوبي المؤسسة على المنشآت المشتركة للتأكيد من توفير شروط السلامة والتوعية بذلك وقيام المؤسسة بإيقاع عقوبات مالية على المنشآت المخالفة، وهذا الانخفاض في عدد الاصابات المهنية قد تحقق بالرغم من الزيادة عدد المشتركين في فرع الاخطار المهنية بنسبة (34،2%) .
وقالت المؤسسة : إن عدد السعوديين المستفيدين من تطبيق نظام مدّ الحماية التأمينية لمواطني دول مجلس التعاون العاملين في القطاع الخاص بالدول الخليج بلغ (1،833) سعوديا كما بلغ عدد المستفيدين من تطبيق النظام من الخليجيين العاملين بالقطاع الخاص بالمملكة (2،313) خليجيا في نهاية العام الماضي .

تنظيم جديد للعمالة السريلانكية داخل المملكة

يبحثها "الشورى" غداً بجانب قروض لتمويل الابتكارات التقنية والطبية الواعدة

المصدر: جريدة المدينة الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض

كشفت مصادر مطلعة بمجلس الشورى لـ «المدينة» عن تفاصيل مشروع اتفاق في مجال توظيف العمالة المنزلية بين وزارة العمل بالمملكة ووزارة تشجيع التوظيف الخارجي والرعاية السريلانكية ستتم مناقشته خلال جلسة الغد.

وقالت المصادر: إن مشروع الاتفاقية اشتمل على عشر مواد تضمنت هدف الاتفاق وهو حماية حقوق العمالة المنزلية وصاحب العمل وتنظيم العلاقة التعاقدية بينهما، كما نصت على مجالات التعاون بين البلدين من خلال التزامهما بعدة إجراءات لتنظيم توظيف واستقدام العمالة المنزلية تتمثل في وضع عقد عمل موحد للعمالة المنزلية تكون نصوصه مقبولة من قبل الجهات المختصة في البلدين وملزمة للأطراف المتعاقدة (صاحب العمل، العامل المنزلي، مكتب الاستقدام السعودي، وكالة التوظيف السريلانكية).

كما تضمن المشروع أن يكون توظيف العمالة المنزلية من خلال مكاتب أو شركات أو وكالات الاستقدام والعمل على تنظيم وضبط تكاليف الاستقدام في كلا البلدين وعدم فرض رسوم أو استقطاع من راتب العامل المنزلي مقابل تكاليف الاستقدام أو التوظيف وتمكين أطراف العقد من اللجوء إلى السلطات المختصة في حالة أي خلاف تعاقدي. وأوضح المصدر أن الاتفاق تضمن الالتزامات التي تتحملها المملكة ومن أهمها حماية حقوق العامل المنزلي في المملكة بما يتوافق والأنظمة المعمول بها وتسهيل فتح حساب بنكي له وتقديم المساعدة لهم وتسوية قضايا فرق عقد العمل وتسهيل إصدار تأشيرات الخروج للعمالة المنزلية عند انتهاء العقد أو في الحالات الطارئة.

كما بينت المصادر أن الاتفاق تضمن التزامات السريلانكيين المتمثلة في تأمين العمالة المؤهلة واللائقة طبيًا وألا تكون من أصحاب السوابق وان تلتزم بالأنظمة والتعاليم والآداب والعادات المرعية في المملكة خلال إقامتها على أن يقدم عقد العمل المنزلي إلى السفارة القنصلية السريلانكية بالمملكة للتحقق منه، فيما تبلغ مدة الاتفاقية خمس سنوات تكون نافذة من تاريخ آخر إشعار بها.

تمويل الابتكارات

وفي سياق آخر يناقش مجلس الشورى خلال جلسة الغد أيضًا مقترحًا بإضافة فقرتين (ج، و) للمادة الرابعة من نظام البنك السعودي للتسليف والادخار، وهو المقترح المقدم من عضو المجلس الدكتور حامد الشراري استنادًا للمادة 23 من نظام المجلس.

ويهدف المقترح أن تتضمن المادة الرابعة في فقرتيها الجديدتين نصًا نظاميًا لتقديم قروض تمويلية للمشروعات الابتكارية الواعدة كالابتكارات التقنية والطبية بما لا يتجاوز 20% من رأس مال البنك، وأيدت لجنة الشؤون المالية التي درست المقترح ملاءمة دراسته بشكل شامل ومن ثم العودة للمجلس لمناقشته بالتفصيل.

ويستهل المجلس جدول أعماله لهذه الجلسة بمناقشة تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون الفني بين وزارة البترول والثروة المعدنية ووزارة الطاقة والثروة المعدنية في المملكة الأردنية الهاشمية في مجالات الجيولوجيا والتعدين.

ويصوت المجلس على توصيات لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن تقرير الأداء السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي 1433/1434هـ وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المجلس مناقشة تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية للعام المالي 1434/1435هـ.

غرامة فقد التصريح
وفي الجلسة العادية الرابعة والأربعين التي تعقد الثلاثاء المقبل يناقش مجلس الشورى تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن طلب الموافقة على فرض غرامة مالية عند فقدان تصريح دخول المنشآت العسكرية أو التأخر في تجديده المعاد دراسته استنادًا على المادة 17 من نظام المجلس. ويصوت المجلس على مشروع نظام مراكز الأحياء وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة الموضوع بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة المقترح في جلسة سابقة.
ويهدف المقترح المقدم من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي استنادًا على المادة 23 من نظام المجلس إلى تنمية القيم الإسلامية والمحافظة عليها، وتعزيز السلوك الاجتماعي ورفع روح الإحساس بالمسؤولية بين أفراد المجتمع.
كما يصوت المجلس على توصيات لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن تقرير الأداء السنوي لهيئة المدن الصناعية للعام المالي 1433/1434هـ وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من استفسارات وآراء أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

جهات حكومية تستغني عن مبانيها دون إشعار "أملاك الدولة"

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140602/Con20140602703249.htm

عبدالعزيز الحارثي (الطائف)
رصدت وزارة المالية قصورا من جانب جهات حكومية حين الاستغناء عن مبانيها حيث يتم إخلاؤها بينما هي بحالة جيدة، وشددت على ضرورة إشعار مصلحة أملاك الدولة في حال إخلاء أي مبنى لتتم الاستفادة منه.
ووفقا لمصادر «عكاظ» فقد أكدت وزارة المالية على مختلف الجهات الحكومية بضرورة تبليغ مصلحة أملاك الدولة بالمباني التي يتم إخلاؤها وهي بحالة جيدة حتى يستفاد منها لجهات حكومية أخرى أو تكون مقرات لبعض المرافق الصغرى التابعة لنفس الجهة.
وفي ذات الإطار، وجهت وزارة الشؤون البلدية والقروية كافة أماناتها بالتقيد بالأمر السامي الكريم القاضي بإشعار المصلحة عن أي مبني حكومي سوف يستغني عنه قبل إخلاء طرفه بمدة كافية حتى تتم الاستفادة منه لجهة حكومية أخرى.
وقالت الوزارة وفق تعميم (اطلعت «عكاظ» على نسخة منه): «إشارة إلى الأمر السامي البرقي الكريم في 1435/5/3هـ المشار فيه إلى تعميم سابق بتاريخ 1420/3/20هـ والقاضي بأن يتم إشعار مصلحة أملاك الدولة عن أي مبني حكومي سوف يستغنى عنه قبل إخلاء طرفه بمدة كافية حتى يتم الاستفادة منه بتخصيصه مقرا لجهة أخرى، وإلى كتاب وزير المالية بتاريخ 1435/2/6هـ المتضمن أن الوزارة لاحظت أن بعض الجهات الحكومية عند استغنائها عن أي من مبانيها

يبقى المبني خاليا، ولا يستفاد منه أو يتم الإشعار لإشغاله ببعض المرافق الصغيرة، وهذه المواقع بحالة جيدة وصالحة لأن تكون مقرا لمرفق حكومي آخر في حاجة ماسة إليه، ومن ثم ترى أنه في حال استغناء أي جهة حكومية عن أي مبني أو موقع تابع لها، يتم تسليمه لمصلحة أملاك الدولة لدراسة تخصيصه لجهة حكومية أخرى تكون بحاجة إليه، ومن ثم العرض على المقام السامي عن ذلك وفقا للأمر التعميمي بتاريخ 1423/6/5هـ القاضي بعدم التصرف في أي ملك من أملاك الدولة إلا بعد الرفع عن ذلك، وقضى الأمر السامي الكريم بالموافقة على ما رأته وزارة المالية، التي أكدت بدورها على الجهات المختصة في الأمانات والوزارة التقيد بالأمر ومقتضاه».

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أكد أن المبادئ الدولية تمنع تجاوز الحريات للدساتير والقوانين

العيسى: النظام العدلي في المملكة يعتمد أهم وأحدث الإجراءات العالمية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/02/article_853726.html

«الاقتصادية» من الرياض

أوضح الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى وزير العدل أن النظام العدلي في المملكة، يعتمد أهم وأحدث الإجراءات العالمية، ويراعي متطلبات الاتفاقات الدولية المصدق عليها وأدلتها الاسترشادية، وأن محاور مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لتطوير القضاء تضمنت إصلاحات تحديثية شملت العديد من التشريعات والتعديلات التشريعية، وهندسة إجراءات المحاكم، ومتابعة تأهيل وتدريب أعضاء الجهاز القضائي.

وقال الشيخ العيسى خلال محاضرة ألقاها بناء على التوجيه الكريم في الملتقى الأممي للاتحاد الدولي للمحامين المنعقد أمس الأول في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية: إن المبادئ الدستورية والقانونية الدولية تمنع تجاوز الحريات لدساتير وقوانين الدول، وأن احترام النظام العام مسلمة سيادية لكل دولة، مؤكدا أن الرأي المجرد مرحب به في عدالة الإسلام، بل ويترجم أهم روافد الدعم التشريعي والإصلاحي، وأن استمرار إصلاحات الإجراءات القضائية في المملكة يعكس بوضوح مرونة وتطور عملها العدلي.

وحول دور المرأة السعودية في قطاع العدالة والقانون والمشاركة المجتمعية، أوضح العيسى أن المرأة في المملكة حقوقية مهنية، وذلك من خلال مناشط عديدة من أهمها مزاولتها لمهنة المحاماة أمام المحاكم.

وفي سياق ذي صلة، أوضح الدكتور محمد العيسى أن تعدد الاجتهاد في النص الإسلامي يماثل تعدده في النص الوضعي، وأن المبادئ المختارة من قبل المحكمة العليا تضمن استقرار الأحكام القضائية. وتابع في حواره على هامش الملتقى أن بعض الهيئات والمنظمات الحقوقية مدفوعة بشعورها الداخلي المحمولة عليه (ثقافيا ووجدانيا) للدعوة لثقافتها لا للحقوق المجردة، وأن الغربي يجب أن يسلم بأن لدى الشرقي خصائص أخلاقية وثقافية يعتز بها، ويتعين على الجميع الاعتراف بهذه الفروق الإنسانية حتى لا يكون هناك تجاوز لنطاق الحكمة والموضوعية في التعامل مع الآخر.

وبين وزير العدل أن الفهم الخاطئ، وأحادية المصدر، وتجاهل التنوع الثقافي هو سبب جسامة أخطاء بعض التقارير الحقوقية، مؤكدا من خلال النماذج التي طرحها على الحضور أن المملكة في قائمة الدول الأسرع والأكثر مرونة في التحديثات الإصلاحية مقارنة بالعمر التأسيسي لكل دولة، وأن المملكة تاريخيا هي حاملة راية الدعوة للحوار الثقافي والحضاري والديني التي تبناها ودعمها وأسس لمركزها العالمي خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ ما يؤكد أن المملكة تحمل روحا منفتحة نحو الآخرين متمنية الخير للإنسانية أجمع.

محاكم عقارية لقضايا الأراضي.. العام المقبل

تنطلق في المدن الرئيسية ويديرها قضاة مؤهلون

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=189897&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

بدأت وزارة العدل في تنفيذ مقترح جديد يتضمن استحداث محاكم متخصصة في المجال العقاري تحت مسمى "المحاكم العقارية".

وفيما ستكون انطلاقة تلك المحاكم، في المدن الرئيسة التي ينشط فيها الاستثمار العقاري، علمت "الوطن" من مصادر مطلعة أن المحاكم ستختص في الفصل في قضايا العقار وشطب الصكوك المزورة، وإثبات التملك واستخراج صكوك الأراضي، والبت في الصكوك المتداخلة وشكاوى الإيجارات.

وكشفت أنه من المتوقع إنشاء هذه المحاكم مطلع العام الهجري المقبل لتحديد وجهة قضائية تنظر في كافة قضايا العقار وتسريع الحكم بها عن طريق قضاة مؤهلين.

من جهته، كشف عضو المجلس الاستشاري للمحامين في وزارة العدل الدكتور يوسف عبداللطيف الجبر لـ"الوطن" أن النظام أعطى المجلس الأعلى للقضاء الصلاحية في افتتاح المزيد من المحاكم المتخصصة حسب الحاجة لذلك.

باشرت وزارة العدل العمل على مقترح جديد يتضمن استحداث محاكم متخصصة في المجال العقاري تحت اسم "المحاكم العقارية"، في المدن الرئيسة ذات الشهرة في الاستثمار العقاري.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن وزارة العدل تهدف من هذا الإجراء لإيجاد محاكم تختص في الفصل بقضايا العقار وإثبات التملك وإخراج صكوك الأراضى والنظر في حجج الاستحكام إلى جانب البت في قضايا الصكوك المتداخلة وشكاوى الإيجارات ومطالبة الملاك بالأجر من المستأجرين والفصل في قضايا الإخلاء وشكاوى الإتلاف وإيجاد الحلول السريعة لقضايا العقارات المرهونة وشطب الصكوك المزورة.

وأشارت المصادر إلى أنه من المتوقع إنشاء هذه المحاكم مطلع العام الهجري المقبل لتحديد وجهة قضائية تنظر في قضايا العقار ولإيجاد حلول عاجلة لكافة الدعاوى العقارية وتسريع الحكم بها عن طريق قضاة مؤهلين يتم تزويد تلك المحاكم بهم، موضحة أن تلك المحاكم ستنظر في عدة أمور قضائية تتعلق في مجال المنازعات العقارية كتداخل صكوك الأراضى السكنية، كذلك قضايا المساهمات والصفقات العقارية لإثبات التملك وإخراج الصكوك اللازمة لذلك والنظر في حجج الاستحكام.

من جهته، كشف عضو المجلس الاستشاري للمحامين في وزارة العدل والخبير القضائي الدكتور يوسف عبد اللطيف الجبر لـ"الوطن" أن النظام أعطى المجلس الأعلى للقضاء الصلاحية في افتتاح المزيد من المحاكم المتخصصة حسب الحاجة لذلك من المتوقع إيجاد المحاكم العقارية العام المقبل، حيث ستهتم هذه المحاكم في النظر بالقضايا المختصة في المجال العقاري. وأضاف: لدينا عدة مشاكل ترفع في المحاكم بسبب الصكوك المتداخلة أو الصكوك المشبوهة، كذلك المنازعات على عقارات وخلافات المساهمات العقارية وشكاوى أصحاب العمائر السكنية ضد المستأجرين كذلك فض النزاعات القائمة حول الصكوك والحجج غير الموثقة وتسجيل الأملاك وتوثيقها. وقال "إذا ما وجدت تلك المحاكم سيكون لها دور في تخفيف الضغط على المحاكم الأخرى وتخصيص منشأة قضائية للبت في قضايا العقار بحيث لا يتم تحويل أو استقبال هذه القضايا بالمحاكم الأخرى"، مشددا على أهمية تعيين قضاة لديهم خلفية حول قضايا العقار عن طريق إدخالهم في دورات مكثفة يتم من خلالها إتقان التنظيمات العقارية وللأنظمة والأحكام التي تصدر في كل قضية، مبينا أن هذه

المحاكم تكون في المدن الرئيسة التي تشهد تطورا عقاريا ويحدث بها عدد من التدخلات في الصكوك خاصة في الأراضي ذات المساحات الكبيرة.

تحرك رسمي لفرض عقوبات ضد "تجار كورونا"

"الصحة" تسجل إصابة جديدة بمكة.. وحالتي وفاة في الرياض وجدة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=189856&CategoryID=3

جدة: ياسر باعامر، سامية العيسى

علمت "الوطن" من مصادر مطلعة في وزارة الصحة، أن الوزارة باشرت بالتعاون مع وزارة التجارة والصناعة، فرض حزمة إجراءات عقابية ضد شركات وتجار ثبت تورطهم في استغلال متلازمة الشرق الأوسط التنفسية فيروس "كورونا"، في ترويج منتجاتهم الصحية أو غيرها من المنتجات المرتبطة بالصحة العامة، بحجة القضاء على الفيروس المعدي.

كما لم تفصح المصادر عن أي تفاصيل حيال العقوبات، التي ستفرض على الشركات المستغلة للفيروس، إلا أنها أكدت أن الإجراءات الرقابية ستشدد على وكالات الدعاية والإعلان المستأجرة لمواقع إعلانات الطرق المبوبة، وسيتم فرض عقوبات مالية وأخرى احترازية (لم تفصح عنها)، على الوكالات الإعلانية المخالفة. من جهته، اعتبر نائب رئيس لجنة التوعية بمكافحة الغش التجاري سابقاً بغرفة جدة للتجارة والصناعة عبدالله بن أحمد القحطاني في تعليق لـ"الوطن" استخدام الشركات المنتجة للعلامات الصحية لفيروس كورونا، هو من قبيل "الإعلانات المضللة"، باعتبارها قائمة على دلالات إيحائية غير صحيحة تقوم بتضليل المستهلكين، خاصة أن وزارة الصحة لم تفصح بعد عن وصولها لعلاج يقضي على الفيروس. وأضاف أن 99% من إعلانات الشركات الحالية هي تقع في خارطة التضليل. وقال: "إن هناك فرقاً جوهرياً بين أساليب التسويق وأساليب خداع الناس". وفي الوقت الذي ظهر فيه شعار أمانة محافظة جدة في عدد من هذه الإعلانات كجهة راعية، اتهم مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام بأمانة محافظة جدة سامي الغامدي لـ"الوطن" مروجي الملصقات وموزعي البرشورات الدعائية التي تستخدم للترويج لهذه المنتجات التي توحي بالقضاء على فيروس "كورونا"، بـ"التحايل على المواطنين والمقيمين"، وقال إنها "تقع تحت دائرة الغش التجاري".

وأضاف الغامدي أن وزارة الإعلام والأمانة وإمارة منطقة مكة المكرمة، ومحافظة جدة، ووزارة التجارة والصناعة، ترصد تلك الإعلانات، مشيرا إلى أن أمانة جدة تعمل على إزالة أي ملصقات عشوائية يتم الإبلاغ عنها أو وضعها على الجدران أو في المواقع المنتشرة بالشوارع أو المولات التجارية، موضحا أن الأمانة تحرص على سير النظام وتطبيقه من خلال لجان منسقة تقوم بالمهام التي تعني بعدم عشوائية الترويج. إلى ذلك، انتشرت في الآونة الأخيرة إعلانات عن منتجات يقول مروجوها إنها قادرة على القضاء على الفيروس، فيما ذهب عدد من شركات تأجير السيارات إلى الاستفادة من الأجواء المحيطة بكورونا، عبر استخدام إعلانات وسائط الدردشة الهاتفية "الواتس أب"، في الترويج لأسطول سياراتها، عبر رسالة تفيد "بأنك تستطيع تأجير سيارتك المفضلة دون قلق من فيروس كورونا، ومعقمة من المرض". من جانب آخر، أكد مدير العلاقات بمستشفى الملك فيصل التخصصي بجدة الدكتور نجيب يماني لـ"الوطن"، أن وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه أبلغ إدارة المستشفى بأن المؤتمر الصحفي الذي كان مقررا عقده ظهر أمس للحديث عن مستجدات الفيروس قد ألغي. وقال يماني إن وزير الصحة لديه ارتباطات كثيرة، وربما تأجل اللقاء، لكنه سيعقد في

موعد لاحق. وضمن بياناتها اليومية عن عدد حالات الإصابة المسجلة، قالت وزارة الصحة في بيانها أمس، إنها سجلت حالة إصابة واحدة، وتماثلت حالة أخرى للشفاء، فيما توفيت حالتان ليترفع عدد الوفيات منذ اكتشاف الفيروس إلى 189.
وقالت الوزارة إن حالة الإصابة الجديدة حدثت لرجل في مكة المكرمة يبلغ 56 عاما، أما الوفيات فهي لرجل يبلغ 55 عاما، توفي في الرياض، والثانية لامرأة تبلغ 45 عاما، توفيت في أحد مستشفيات مدينة جدة.

الشريف منتقداً تباطؤ تنفيذ "النقل العام": التزام حتى في الدول الفقيرة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
المصدر هنا

الرياض - أحمد غلاب
انتقد رئيس هيئة مكافحة الفساد محمد الشريف، التباطؤ في تنفيذ مشاريع النقل العام بالمملكة، إذ «لم تتبين بوادر لحل مشكلة النقل العام»، وقال إن مشروع النقل العام في الرياض الذي كلف موازنة المملكة نحو 82 بليون ريال ويستغرق تنفيذه خمسة أعوام، «جاءت كلفته عالية بكل المقاييس، وتدل على أننا تأخرنا كثيراً في التعامل مع المشكلة حتى تضخمت»، وأشار إلى أن مسؤولية توفير النقل العام «مسؤولية الدولة، وأن هذه هي القاعدة المتبعة في جميع الدول حتى أفقرها، لأنه التزام وليس خياراً». ودعا الشريف في كتاب أصدره حديثاً يحمل عنوان «الشأن العام» إلى تنظيم سوق العمل، «وعدم إتاحة الفرصة للأعداد الهائلة من العمالة الأجنبية للاستيلاء على فرص العمل»، مضيفاً: «المواطن هو صاحب الحق الأول في العمل بأية وظيفة»، كما وصف البطالة «بالخطر الداهم، لما تجره من جرائم على الوطن».
وتطرق في كتابه إلى الحديث عن وزارة الإسكان ومشاريعها في المملكة، بالقول: «حصل تحول كبير في الإسكان، إذ أصدرت وزارة وصدرت الأوامر الملكية ورفع حد القرض العقاري من 300 إلى 500 ألف ريال، والأمل لا يزال معقوداً على أن هذه الخطوات ستسهم في تسريع حل مشكلة الإسكان».
وأكد الشريف أن صدور الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، «جعلت المكافحة هماً وطنياً يشارك في حمله الجميع، وأنشئت الهيئة ومنحت الصلاحيات والاستقلال وربطت بأعلى سلطة، وهو خادم الحرمين، الأمر الذي لا يتوافر لهيئات أخرى على مستوى العالم، وكونت لها حضوراً واضحاً في المجتمع وأذهان غالبية المواطنين».
ونوّه رئيس هيئة مكافحة الفساد بصدور «مجموعة من الأوامر تمكن المرأة المؤهلة من العمل في مختلف المجالات التي تستطيع العمل فيها وفق ضوابط الشريعة، وتوطين وظائف التعليم، وتحديد حد أدنى للرواتب يُهم صندوق تنمية الموارد البشرية في تحمل جزء كبير منه لعدد من الأعوام، ولعل المبادرة الكبيرة في تمكين المرأة هو تعيينها عضواً في مجلس الشورى، وهي الخطوة الجريئة التي تحسب لخادم الحرمين الملك عبدالله بن عبدالعزيز».
واعتبر الشريف أن خطوة تصحيح سوق العمل جاءت متأخرة، وقال: «صدرت الأوامر لإزالة التشوهات الحاصلة في سوق العمل خلال الأعوام الماضية، ولا يزال هذا التوجه التصحيحي في بدايته، ويجب الجدية وعدم التراجع، ويؤمل من ذلك تصحيح الأوضاع والحد من استقدام من لا تستدعي الضرورة استقدامهم، لكي يحصل بالتالي توفير فرص عمل أكثر للمواطنين». وبالعودة إلى موضوع النقل العام الذي تطرق إليه في الكتاب، قال الشريف إنه «لم تتبين بوادر جدية لحل مشكلة النقل العام، غير ما أعلن أخيراً، وهو اعتماد مشروع كبير لتنفيذ خطوط ومسارات للنقل العام بواسطة القطارات والحافلات يستغرق تنفيذه 5 أعوام وترسيته على تحالفات محلية وعالمية، وذلك في مدينة الرياض».
وأضاف: «يبدو أنه سيتبعه اعتماد مشاريع أخرى، وتبلغ القيمة لمشروع الرياض 82 بليون ريال، وهي كلفة عالية بكل المقاييس، تدل على أننا تأخرنا كثيراً في التعامل مع المشكلة حتى تضخمت وصعب حلها وزادت كلفتها، ولو أننا بادرنا

في وقت باكر لمباشرة الحل لما وصلت التكاليف إلى ما وصلت إليه، ولما نشأت الآثار السلبية السيئة المترتبة على غياب النقل العام المنظم، مثل التلوث البيئي وتضخم أعداد السيارات وزيادة استهلاك الوقود وزيادة حوادث السير».

.. ويعتبر البطالة «الخطر الداهم»

رأى رئيس الهيئة الوطنية مكافحة الفساد «نزاهة» أن البطالة «الخطر الداهم، لما تجره من جرائم على الوطن ومخالفات متعدية ومتعددة، ما كان لها أن تحصل لو بكرنا في تنظيم سوق العمل، وقصر كثير من الوظائف التي يستطيع المواطنون شغلها عليهم، وعدم إتاحة الفرصة للأعداد الهائلة من العمالة الأجنبية للاستيلاء على معظم فرص العمل، وبخاصة أن معظمهم ليسو أكثر قدرة وتأهيلاً من المواطنين، الأمر الذي كلف الوطن ثمناً غالياً في صورة حرمان المواطن من فرصة العمل».

وأشار خلال حديثه عن البطالة إلى التكدس والازدحام الذي عانى منه المواطن، إضافة إلى ما حصل من ضغط على المرافق والسكن والمواد التموينية المعانة وعلى الأجهزة الأمنية، و«الأمل بأن يكون الوضع في المستقبل أفضل بعد أن انتبهنا إلى تلك السلبيات وبدأنا في حل المشكلة».

وقال إنه يجب الإقرار بتنوع الوظائف والأعمال، «واتساع نطاقها في الوطن كفيل باستيعاب أي مواطن مهما كان تأهيله وأن هناك تحدياً أكبر يكمن في الأعداد الهائلة للخريجين الذين يبلغون مئات الآلاف كل عام، وتدفع بهم الجامعات والكليات والمعاهد إلى سوق العمل، وإذ لم يكن هناك إدراك ذلك كله والاستعداد له عند وضع خطوات تنفيذ الحلول المقترحة، فإن المشكلة ستبقى وتأثيرها السلبي سيزداد».

الحياة AL HAYAT

"KYC" مفتاح "ساما" الخفي للانتصار على غسل الأموال وتمويل الإرهاب

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
المصدر هنا

جدة - فيصل الخماش

«KYC» مفتاح خاص يصعب على العامة فهمه، أو الوصول إلى الطريقة المعتمدة لفك «شفرته». اختصار لمبدأ قانوني فرض تداوله بين سكان كوكب المال والأعمال بعنوان: «اعرف عميلك»، ليصبح لاعب مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) «الخفي»، ومفتاح انتصاراتها الكاسحة على محترفي «غسل الأموال»، وتمويل «الإرهاب».

هذا المعيار «المصرفي» الذي أقرّته «ساما» عام 2008، ضمن القواعد العامة لفتح الحسابات المصرفية، وتشغيلها في المصارف التجارية السعودية، أسهم في تحقيق بيئة نظيفة في عالم المال والأعمال، وجعله خالياً - بحسب المستثمر في عدد من الشركات المالية عبدالرحمن المطوع - من الملوثات الناجمة عن أخطر جرائم الاقتصاد المالي. وقال: «معيار (اعرف عميلك) يتلخص في معرفة الجهة المالية لكل ما يخص العميل من بداية التعامل المالي عبر عملية فتح الحساب، حتى تنفيذ أية عملية إيداع أو تحويل أو استقبال حوالات مالية». وأضاف: «تطبيق السعودية هذا المعيار أسهم في سد الثغرات على جهات امتهنت تنفيذ عمليات مالية مشبوهة مثل: غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتلاعب في الأسواق، فضلاً عن التهرب الضريبي ومخالفات عدة تصنّف وفقاً للقانون الدولي باعتبارها جرائم توجب عقوبات صارمة».

امتياز مؤسسة النقد العربي السعودي في سد الثغرات، وإيجاد بيئة «آمنة» على كوكب المال والأعمال، ومن خلال تفعيل مبدأ «اعرف عميلك» بنجاح عبر المصارف، ساعد في وضع الفلك الذي يدور حوله هذا الكوكب، وهو الدولة السعودية، لتكون وجهة جاذبة للأموال النظيفة على المستوى الدولي، ورقماً صعباً بين الدول المتقدمة في جهود مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب. هذه الخطوة وصفها المطوع بـ«المنطقية»، في ظل تشديد الرقابة على التعاملات المالية والمصرفية، من خلال تطبيق مثل هذه المعايير. وأضاف: «سجّل مستوى الأمان في النظام المالي والمصرفي في السعودية ارتفاعاً ملحوظاً، بسبب تطبيق تلك المبادئ والمعايير الدولية بصرامة على جميع القطاعات المالية، ومن دون

تهاون مع أية جهة، وبالتالي ضمان تعاملات مالية نقية وخالية من شوائب المال الرخيص، وذلك من خلال إجابة المودع عن السؤالين السريين لفك شفرة الإيداع (مصدر الأموال، والغرض من الإيداع)». وهكذا، فإن استمرار السعودية التي رصدت خلال الفترة من 2004 إلى 2008 - بحسب تقديرات رسمية - 550 قضية اشتباه بعمليات غسل الأموال، في تطبيق مبدأ «KYC»، وهو اختصار لعبارة «Know Your Customer» بصرامة، يعني - وفقاً لرؤية مراقبين - النجاح أيضاً في تضييق الخناق على محترفي غسل الأموال، وشل حركة النصابين والمحتالين الماليين، إضافة إلى ضرب مخططات داعمي وممولي الجماعات الإرهابية في مقتل.
ويرى المراقبون أيضاً أن تطبيق هذا المعيار قضى على ظهور بعض الأسماء المالية «المجهولة» التي نشطت في أعوام سابقة، بسبب ضعف الرقابة، وهي لا تمتلك أي تاريخ مالي أو ائتماني.
جميع هذه المميزات وغيرها متاحة في عالم المال والأعمال أمام الأشخاص «النظاميين» فقط، فهم يلقون كل الرعاية والدعم من القطاعات الحكومية والمالية، فضلاً عن المصارف، بإمكان حصولهم على تسهيلات مالية، وفرص استثمارية.
ولذلك لا يتردد المراقبون في القول إن عالم المال والأعمال في السعودية لم يعد صالحاً للخارجين على القانون، والأقل تقديراً لمفهوم «الشفافية».

المحاكم السعودية تنظر 36 ألف قضية.. خلال شهر واحد

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
المصدر هنا

الرياض - فداء البديوي
علمت «الحياة» أن المحاكم السعودية نظرت في 36 ألف قضية خلال شهر رجب الماضي.
وأوضحت مصادر عدلية مطلعة لـ«الحياة» أن المحاكم في الرياض تصدرت قائمة المدن السعودية من حيث العدد في القضايا الجنائية والحقوقية، فيما تصدرت مكة المكرمة بقية المدن بنظر القضايا الإنهائية.
وأشارت المصادر إلى أن القضايا الحقوقية المنظورة في المحكمة العامة بالرياض بلغت 2960 قضية، ونظرت 119 قضية جنائية، بينما وصلت القضايا الإنهائية بالمحكمة العامة في مكة المكرمة 1871 قضية.
وكشفت أن المحكمة العامة في الرياض نظرت خلال شهر رجب الماضي 4719 قضية، تلتها المحكمة العامة في جدة 3311 قضية، تأتي بعدها 3236 قضية في المحكمة العامة في مكة المكرمة، ثم 2582 قضية في المحكمة العامة بالمدينة المنورة.
وأفادت بأن المحكمة العامة في بريدة تلقت 1838 قضية، و1716 قضية في المحكمة العامة بالطائف، و1371 قضية في المحكمة العامة بالدمام، و1213 قضية في المحكمة العامة بخميس مشيط، و1148 قضية في المحكمة العامة بالأحساء، و1112 قضية في المحكمة العامة بحائل، و1089 قضية في المحكمة العامة بتبوك.
وبيّنت أن عدد القضايا التي تلقتها المحكمة العامة في نجران بلغ 1057 قضية، في مقابل 976 قضية في المحكمة العامة بالخرج.
وشهدت المحكمة العامة بالصرار أقل إحصاء لعدد القضايا المنظورة في السعودية بتسع قضايا، وقبلها بدر الجنوب بـ14 قضية، ومحافظة الشواق بـ18 قضية.
وبلغت القضايا الجنائية في المحكمة العامة بالرياض 119 قضية، تلتها جدة مباشرة بـ118 قضية، و113 قضية في المحكمة العامة بصبيا، و111 قضية في المحكمة العامة بالجبيل، و110 قضايا في المحكمة العامة بالخرج، 101 قضية في المحكمة العامة بعرعر، و89 قضية في المحكمة العامة بينبع، و71 قضية بالمحكمة العامة في أبوعريش، و62 قضية في المحكمة بعنيزة. في المقابل نظرت خمس محافظات سعودية أقل عدداً من القضايا الجنائية المنظورة بقضية واحدة في كل من محافظة الغزالة والشنان والعيينة والخبراء ورياضها والعيص.

وفي سياق متصل بالقضايا الحقوقية، تلت مدينة جدة العاصمة الرياض في أكثرية القضايا الحقوقية المنظورة بـ1641 قضية، وبعدها مكة المكرمة 1326 قضية، ثم المدينة المنورة 1078 قضية، و654 قضية في الطائف، و594 قضية في الدمام.
فيما شهدت محافظة الغاط أقل إحصاءات القضايا الحقوقية المنشورة بثلاث قضايا، وقبلها محافظة الغزالة بأربع قضايا، ومثلها محافظة الأشواق بأربع قضايا.
وفيما تصدرت مكة المكرمة في نظر القضايا الإنهائية 1871 قضية، تلتها الرياض 1640 قضية، ثم 1552 قضية في جدة، و1483 في المدينة المنورة، 1440 في بريده، 1046 في الطائف، في الوقت الذي رصدت فيه تقارير عدلية أقل القضايا الإنهائية في محافظة بدر الجنوب بقضيتين، و4 في محكمة الصرار، و5 في المحكمة العامة ببني عمرو.

"هدف": 78 في المئة من السعوديين لا يملكون "خبرة عملية"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.alhayat.com/Articles/2721240

الرياض - حياة الغامدي
كشف صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» عن السعوديين الذين لا يملكون خبرة عملية في سوق العمل المحلي، والذين بلغوا نحو 78 في المئة، فيما لا تتجاوز نسبة الباحثين عن عمل والمتقدمين إلى مجموعة من الوظائف 51 في المئة، معظمهم ربما يستغرق حصولهم على فرصة وظيفية مناسبة خمسة أعوام.
وأوضح «هدف» في تقرير حديث (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن 39 في المئة من السعوديين يحتاجون إلى نحو 5 أعوام لحين حصولهم على الوظائف التي تتناسب مع تخصصاتهم ورغباتهم، وأن الحاصلين على شهادة الثانوية العامة يشكّلون النسبة الأعلى من الباحثين عن العمل، إذ تصل نسبتهم من إجمالي الباحثين عن عمل إلى 37 في المئة، فيما بلغت نسبة الحاصلين على درجة البكالوريوس 22 في المئة.
وبيّن التقرير أن نسبة السعوديين الذين يحملون دبلوماً عالياً تصل إلى واحد في المئة، مقارنة بحاملي الدبلوم العادي الذين وصلت نسبتهم إلى خمسة في المئة من إجمالي السعوديين حاملي الشهادات ما بعد الثانوية.
وأفاد التقرير بأن نسبة الذين اكتفوا بنيل شهادة المتوسطة، ولم يكملوا تعليمهم العام تقدّر بـ15 في المئة، في مقابل 13 في المئة من حاملي شهادة المرحلة الابتدائية، في الوقت الذي تبلغ نسبة الأميين ثلاثة في المئة، أما الفئة التي تجيد القراءة والكتابة فبلغت نسبتها 4 في المئة.
يذكر أن صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» اعتمد في العام 2010 دعماً مالياً لكل موظف سعودي يعمل بالقطاع الخاص في مقابل صرف 2000 ريال علاوة على راتبه الذي يتقاضاه من الشركة أو المؤسسة.
فيما أعلن الصندوق أخيراً برنامج «توافق» الذي يستهدف توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة البالغ عددهم 4.2 مليون فرد، منهم 1.4 مليون قادرون على العمل. وأكدت إحصاءات صادرة عن وزارة العمل أن عدد العاطلين في آخر مسح أجرته الوزارة بلغ 602,853 عاطلاً من العمل، وشكلت العاطلات 358,870.
والنساء العاطلات من العمل نسبة 60 في المئة و40 في المئة للذكور، في المقابل بلغت نسبة العاملات 15,4 في المئة، والذكور 84,6 في المئة.

"الادّعاء العام": نشر الوثائق وانتهاك الأعراض بالصور والتعدّي على الأجداد والشيكات.. موجبة للتوقيف

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
اضغط هنا

سعيد الزهراني - الطائف

أبلغت هيئة الرقابة والتحقيق فروعها بأن جرائم نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشائها المنصوص عليها في نظام عقوبات نشرالوثائق والمعلومات السرية وإفشائها، أصبحت من الجرائم الموجبة للتوقيف الفوري.

وأوضحت هيئة التحقيق والإدعاء العام في مذكرة تفسيرية للنظام الذي صدر مؤخرًا - حصلت «المدينة» على نسخة منها- جرائم الابتزاز التي تشتمل على التوقيف الفوري، وهي محاولة الحصول على مكاسب مادية أو معنوية عن طريق الإكراه بالتهديد بفضح سر من أسرار المبتز من شخص أو اشخاص أو مؤسسات، مشيرة إلى أنه يدخل فيها انتهاك الأعراض بالتصوير والحصول على الصور محل الجريمة بأي وسيلة كانت.

وأوضحت المذكرة الأمور الموجبة للتوقيف والجرائم الكبرى المختلفة التي تنص عليها الأنظمة المتعددة، إلى جانب آلية التوقيف في بعض الجرائم الأخرى، مشيرة إلى أنه يتم إيقاف من وجه له الاتهام بارتكاب سحب شيك لايكون له مقابل وفاء قائم وقابل للسحب أو يكون له مقابل وفاء أقل من قيمة الشيك، أو استرد بعد إعطاء الشيك مقابل الوفاء أو بعضه بحيث أصبح الباقي لايفي بقيمة الشيك، أو أمر المسحوب عليه بعدم دفع قيمة الشيك، أو تعمد تحرير الشيك أو التوقيع عليه بصورة تمنع صرفه، أو ظهر أو سلم شيكًا وهو يعلم أنه ليس له مقابل يفي بقيمته أو أنه غير قابل للصرف. وأفادت بأنه يطلق سراح المتهم في حالة سداد مبلغ الشيك المسحوب، أو إذا تم الصلح بين أطراف الدعوى، أو تنازل المستفيد عن حقه الخاص، أو تجاوزت الفترة بين تاريخ تحرير الشيك وتاريخ البلاغ سبعة أشهر للشيك المحرر داخل المملكة، أو تجاوزت الفترة بين تاريخ تحرير الشيك وتاريخ البلاغ تسعة أشهر للشيك المحرر خارج المملكة.

وألمحت إلى أن اختلاس المال العام يشمل كافة جرائم اختلاس المال العام المعاقب عليها بالمادة الثانية من نظام مباشرة الأموال العامة، وجرائم اختلاس أموال الأجهزة الشخصية المعنوية العامة أو الشركات أو المؤسسات التي تقوم بإدارة وتشغيل المرافق العامة أو تقوم بمباشرة خدمة عامة، أو أموال الشركات المساهمة أو الشركات التي تساهم الدولة في رأس مالها، أو البنوك أو الشركات أو المؤسسات الفردية التي تزاول أعمالًا مصرفية.

وبالنسبة لقضايا الاحتيال المالي، فذكرت أنه يتم إيقاف من استولى على مال الغير بخداعه وحمله على تسليم ذلك المال، مبينة أنه هذه الفقرة تشمل كافة وسائل الاحتيال سواءً التقليدية أو المنطوية على جريمة معلوماتية. وتضمنت المذكرة الإيقاف لكل من اعتدى عمدًا على الأموال أو الممتلكات العامة أو الخاصة بأي وسيلة من وسائل الاتلاف بما يزيد قيمة التالف على خمسة آلاف ريال، مالم يتم سداد قيمة التالف أو يتنازل صاحب الحق.

وبالنسبة للاعتداء على الوالدين فيتم الإيقاف مالم يحصل التنازل دون النظر إلى وقوع إصابات من عدمة أو مدة الشفاء، حيث تشمل هذه الفقرة الأجداد والجدات. وفيما يخص دخول المنازل فلفتت إلى أنه يتم إيقاف كل من وجهت له انتهاك حرمة المساكن ومافي حكمها متى كان لغرض الاعتداء على النفس، أو العرض، أو المال ويكفي مجرد انتهاك حرمة المنزل، حتى ولو لم تتعرض الأنفس أو الأعراض أو الأموال لأي أذى، حيث تشمل حرمة المسكن كل مكان مسور أو محاط بأي حاجز أو معد لاستعماله مأوى، مشيرة إلى أن تنازل صاحب الحق الخاص يعد من أسباب التوصية بالإفراج عن المتهم. وعن سرقة السيارات فلفتت إلى أنه يتم إيقاف من وجهت له تهمة سرقة السيارة أو جزء منها، أو السرقة من داخلها حتى لو اختل شرط من شروط السرقة الحدية.

وفيما يخص القوادة، أو إعداد أماكن الدعارة، فأشارت إلى أن القوادة تشمل كلًا من المقابل أو التوسط فيها، وإعداد أماكن مخصصة لممارسة الدعارة، وممارسة البغاء.
أما المسكرات، فبينت أنها تشمل ترويجها وتهريبها بقصد الترويج، وكذلك التصنيع والحيازة بقصد الترويج.
كما تضمنت المذكرة الجرائم التي تتضمن الاعتداء على رجال السلطة العامة أثناء مباشرتهم مهام وظائفهم، والجرائم التي ينتج عنها إلحاق أضرار بمركباتهم الرسمية، أو ما يستخدمونه من تجهيزات مثل السلاح وأجهزة الاتصال ونحوها، ويشمل ذلك رجال الضبط الجنائي ومن يقوم بأعمال الضبط الجنائي أثناء مباشرتهم لمهام وظائفهم.
وبالنسبة لاستعمال وإشهار السلاح فيشمل ذلك استعمال أو إشهار للسلاح الناري متى كان قصد المتهم الاعتداء أو التهديد.
تجدر الإشارة إلى أن وزارة الداخلية تقوم حاليًا بحملة واسعة لتوعية المواطنين والمقيمين بخطورة إفشاء الوثائق والمستندات السرية التي تصل في عقوبتها إلى السجن لفترة تصل إلى 20 عامًا والغرامة المالية الكبرى.

أدان قرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي إقامة "كنيس يهودي" في القدس

مجلس الوزراء يجدد التأكيد على أهمية تجويد التعليم والعناية بمخرجاته

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/143086.html

واس - جدة
جدد مجلس الوزراء، تأكيد المملكة على أهمية تجويد التعليم والعناية بمخرجاته، ورحب بنتائج الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم "الألكسو" وما اعتمدته من خطط عمل وبرامج ومشروعات وفعاليات وأنشطة للمرحلة المقبلة.
وأدان المجلس في جلسته برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بعد ظهر أمس في قصر السلام بجدة، قرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي بناء خمسين وحدة استيطانية في المستوطنة المقامة على أراضي جبل أبوغنيم وإقامة ما يسمى "كنيس يهودي" في القدس.
تطورات الأوضاع
وفي بداية الجلسة، أحاط نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس بنتائج لقاء خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - مع أخيه جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية الشقيقة الذي اشتمل على آفاق التعاون بين البلدين وسبل دعمها وتعزيزها، إضافة إلى بحث مجمل الأوضاع والتطورات على الساحات الإسلامية والعربية والدولية وموقف البلدين منها.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، أن مجلس الوزراء اطلع على جملة من التقارير عن مستجدات الأوضاع إقليمياً ودولياً خاصة تصاعد الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي، ما يهدد السلم العالمي.
أحاط نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس بنتائج لقاء خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - مع أخيه جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية الشقيقة وشدد مجلس الوزراء في هذا السياق على ما تضمنته كلمة المملكة العربية السعودية في المؤتمر الوزاري السابع عشر لحركة عدم الانحياز الذي عقد في الجزائر

تحت عنوان "تعزيز التضامن من أجل السلم والرفاهية" ، ودعوتها إلى القيام بتقييم ومراجعة دور وفاعلية الحركة في حماية وتعزيز الأمن والاستقرار في العالم، وأن يمثل هذا الدور أولوية ملحة للحركة في المرحلة المقبلة.
وبين أن المجلس دعا المجتمع الدولي إلى الوقوف بحزم أمام الانتهاكات الإسرائيلية لمختلف القوانين والمواثيق الدولية واعتداءاتها المستمرة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها مدينة القدس والمقدسات الإسلامية.
تعزيز الحوار
ونوه المجلس بتوقيع مذكرة تفاهم بين مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحوار بين أتباع الأديان والثقافات ومنظمة اليونسكو للتأكيد على الالتزام بمبدأ تعزيز ثقافة الحوار.
مجدداً تأكيد المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود على أن الحوار هو القناة الأمثل لأي اختلاف مع الآخر، ودعمها جميع المبادرات الإنسانية الداعية له.
مذكرة تفاهم
وأفاد د. خوجة أنه بناءً على التوجيه السامي الكريم اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 4 / 8 / 1435هـ على عدد من الموضوعات، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها.
كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى الى الموافقة على تفويض صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع "أو من ينيبه" بالتباحث مع الجانب القمري في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الدفاع في المملكة العربية السعودية، ووزارة الدفاع في جمهورية القمر المتحدة للتعاون في مجال الدفاع والتوقيع عليه، ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.
تعيينات وتقارير
وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، واطلع على تقارير سنوية لوزارة الخدمة المدنية، والمؤسسة العامة للموانئ وديوان المراقبة العامة، عن أعوام مالية سابقة.
وأحيط المجلس علماً بما جاء فيها، ووجه حيالها بما رآه، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج الجلسة إلى مقام خادم الحرمين الشريفين - أيده الله - ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.

مصادر لـ"الحياة": فصل أي موظف حكومي يشترك في "ملتقيات مشبوهة"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - وليد الأحمد
علمت «الحياة» أن جهات سعودية عليا أصدرت توجيهات صارمة بفصل أي موظف حكومي ينشط في برامج ملتقيات ومنظمات مشبوهة، تسعى لتحقيق أهداف مناهضة لسياسة الدولة. وقالت مصادر مطلعة لـ«الحياة»: «تم رصد معلومات موثقة عن برامج لمنظمات وملتقيات تنشط داخل السعودية، وتسعى لمفهوم التغيير، وتجنيد الشباب بهدف استخدامهم أدوات لتحقيق أهدافها». لافتة إلى أن جميع الوزارات والمصالح الحكومية أبلغت أخيراً بشكل رسمي عبر خطاب مكتوب بضرورة تطبيق الأمر رقم (54399) الصادر في العام 1432هـ، الذي يقضي بفصل أي موظف حكومي يتورط في توجيه اللوم والانتقاد لسياسة الدولة وبرامجها. في حين أكد المصدر أن التوجيهات طلبت من كل وزارة ومصلحة حكومية إبلاغ الجهات والإدارات التابعة لها أو المرتبطة بها، واستجابت الوزارات للتوجيه وأبلغت موظفيها في تعميمات داخلية

بأهمية الوعي بمسؤولياتهم وواجباتهم الوظيفية، والابتعاد عن التصرفات المشبوهة، مثل التوقيع على خطابات وبيانات مناهضة. وشددت على أن الموظف الذي يرد في شأنه بلاغاً من الجهات الأمنية أو يثبت لدى الجهة الحكومية تورطه في نشاطات مشبوهة، فإن النظام الوظيفي الحكومي في السعودية يعطي الحق للجهة بفصله من عمله. وكان خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، وافق في 7 آذار (مارس) الماضي، على الإجراءات التي وضعتها وزارة الداخلية السعودية بخصوص تجريم «التنظيمات الإرهابية» والمتعاطفين معها والمحرضين لمصالحها، إذ شددت الوزارة حينها، على أنها «ستطبق الإجراءات التي وضعتها بحزم، من دون أي تساهل مع أحد».

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أمانة الطائف خاطبت المحكمة لإيقاف استخراجها

"القضاء الأعلى" يتقصى أسباب إيقاف حجج استحكام مخطط "الرميدة"

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/03/article_854067.html

خالد الجعيد من الطائف

أخذت قضية وقف حجج الاستحكام لمخطط سكني في الطائف، مساحته 34 مليون متر مربع، التي انفردت "الاقتصادية" بنشرها أمس، منحى آخر عقب إعلان المجلس الأعلى للقضاء التقصي عن أسباب هذا الإيقاف، وذلك من خلال مخاطبة محكمة الطائف بحثاً عن الأسباب التي أدت إلى ذلك.

وقال لـ "الاقتصادية" مصدر مطلع على قضية مخطط الرميدة، شمال شرق محافظة الطائف، إن مجلس القضاء طلب من المتضررين تعبئة نموذج تفصيلي خاص بشكل فردي -تحتفظ الصحيفة بنسخة منه- وتحديد المكتب القضائي الذي تتبع له معاملة الاستحكام الخاصة به، مشيراً إلى أن هذا الإجراء يعد تمهيداً لمخاطبة المحكمة عن هذه القضية، والوقوف على حيثياتها.

جاء ذلك إثر قرار قضى بوقف استخراج حجج الاستحكام، والصكوك الشرعية، لمخطط الرميدة السكني بعد قيام أمانة الطائف، بإخطار الجهات القضائية بوقف حجج الاستحكام للمخطط، في ظل إفادة وزارة الشؤون البلدية والقروية لأمانة الطائف، بقرار الأمير منصور بن متعب القاضي بإيصال الكهرباء لجميع المباني السكنية في المُخطط.

وقال المصدر المُطلع على قضية مُخطط الرميدة، إن المخطط تعرض لوقف استخراج حجج الاستحكام من قبل أمانة الطائف، وبالتالي الصكوك الشرعية، المُثبتة لملكية المواطنين للمباني السكنية في ذلك الموقع، ولا سيما أن المخطط يعتبر منحة داخل النطاق العمراني، بموجب أمر المقام السامي رقم 6984 في 25 / 3 /1403هـ، وأمر وزير الداخلية رقم 286 / 4 / 1 / 29 في 27 / 2 / 1402هـ، وأشار المصدر إلى أن إجراء وقف استخراج حجج الاستحكام، جاء من أمانة الطائف.

وأبان تقرير "الاقتصادية" المنشور أمس أن الجانب العقاري، في محافظة الطائف، لا يزال يفتقد لمقومات الاستثمار الرسمي الآمن، والمشاريع السكنية الخاصة الآمنة، في ظل إيقاف استخراج حجج الاستحكام والصكوك الشرعية لمساحات كبيرة من مخططات سكنية كان من المُفترض أن تطولها المرونة، وإبعاد يد البيروقراطية عنها، ولا سيما أن هناك أوامر عليا كانت قد صدرت أخيراً بتأمين ذلك المخطط بالكهرباء، ما يُعتبر مؤشراً لا يقبل الشك في توجهات وزارة الشؤون البلدية والقروية، بضرورة نمو القطاع العقاري في محافظة الطائف، وازدهاره، خاصة أن المحافظة لا تزال

حتى الآن بنفس البطء العقاري، والاستثماري، الذي كانت عليه إبان فترة وقف استخراج حجج الاستحكام منذ عام 1429 وحتى 1432هـ.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

42 ٪ من الوظائف الحكومية "تعليمية"

472 ألف امرأة تعمل في الحكومة .. 53 منهن دبلوماسيات

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/03/article_854065.html

عبد السلام الثميري من الرياض

أظهرت إحصائية حديثة أن عدد الموظفات العاملات في الجهات الحكومية بلغ نحو 472 ألف موظفة، شكّلن نسبة 38.8 في المائة من مجموع العاملين، منهن 53 موظفة في وظائف دبلوماسية، مشيرة إلى 42 في المائة من العاملين في وزارت ومؤسسات الدولة يعملون في الوظائف التعليمية، حيث يتجاوز عددهم 514 ألف موظف، من مجموع العاملين في الدولة الذين يقدرون بـ 1.22 مليون عامل.

وبحسب الإحصائية التي اطلعت "الاقتصادية" عليها والصادرة من وكالة التخطيط وتطوير الموارد البشرية في وزارة الخدمة المدنية، أن الوزارة عيّنت 4107 موظفين ومستخدمين خلال الأشهر الستة الماضية، وذلك في عدد من الوزارات والإدارات الحكومية، حيث حظيت الوظائف الصحية بالنصيب الأكبر من هذه الوظائف، فيما لم تحصل هيئة التحقيق والادعاء العام على أي توظيف خلال هذه الفترة.

وأشارت إلى أنه تمت ترقية 10380 موظفاً من الرجال والنساء إلى مراتب مختلفة كان النصيب الأكبر للرجال بـ 9877 مرقى، مقابل 503 لنساء، حيث تمت ترقية 1102 موظف بين المراتب 11 و13، و7879 موظفاً للمراتب بين 6 و10، بينما لم يترق على المرتبة الخامسة سوى 1399 موظفاً من بينهما 120 امرأة.

وأوضحت الإحصائية، أن وزارة الخدمة المدنية وافقت على ابتعاث وتدريب وإيفاد 2248 موظفاً خلال الأشهر الستة الماضية، وذلك في عدد من الوزارات والإدارات الحكومية.

وأبانت أن مجال الطب والصحة نال المرتبة الأولى في الابتعاث والتدريب بـ 931 موظفاً، يليه العلوم التربوية بـ 835 موظفاً، بينما كانت النسبة الأقل لموظفي إحصاء بموظف واحد، مشيرة إلى أن 183 موظفاً وموظفة تم ابتعاثهم للحصول على الدرجات الجامعية والعليا المختلفة، منهم 57 في المائة للحصول على درجة الماجستير، و34 في المائة لكل من درجتي الدكتوراه والبكالوريس، و8 في المائة لباقي الدرجات.

وبحسب الإحصائية أن 358 موظفاً وموظفة التحقوا بالتدريب خارج السعودية في عديد من المجالات، من أبرزها في مجال اللغات والإدارية والحاسب الآلي.

إلى ذلك، قالت وزارة الخدمة المدنية: إن الخميس المقبل، سيكون آخر موعد لتقديم الطلبات على برنامج "جدارة" للوظائف التعليمية للرجال البالغ عددها 6494 وظيفة على المستوى الخامس.

وذكرت أن هذا التقديم يهدف إلى شغل الوظائف التعليمية "رجال" المطروحة من وزارة التربية والتعليم، وذلك حسب لائحة الوظائف التعليمية المخصصة على النحو التالي:

المرحلة الابتدائية 1350 وظيفة، والمرحلة المتوسطة 2402 وظيفة، والمرحلة الثانوية 1809 وظائف، إضافة لتربية الخاصة 933 وظيفة.

وأعلنت الوزارة هذه الوظائف بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم للخريجين الراغبين في التقدم للوظائف التعليمية في مراحل التعليم العام والتربية الخاصة، ممن تتوافر لديهم الدرجات العلمية التربوية والتخصصات المحدّدة بدليل شروط وضوابط شغل الوظائف المشمولة بلائحة الوظائف التعليمية، وذلك من الحاصلين على الدرجة الجامعية من الجامعات المختلفة داخل أو خارج السعودية.
واشترطت توافر قرار معادلة من وزارة التعليم العالي للحاصلين على درجاتهم العلمية من خارج السعودية، وخريجي كليات إعداد معلمي المرحلة الابتدائية.

المستشفى أخبره بعد معاناة 15 سنة بحقيقة مرضه

"المظالم" يحكم لمريض نُقل له الإيدز قبل ١٥ عاماً بـ٣٠٠ ألف ريال

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://sabq.org/afcgde

بدر الروقي- سبق- الرياض:
حكم ديوان المظالم بالرياض أمس لمريض الإيدز "أ.ص.ع" (٣٨ عاماً) بتعويض قدره ٣٠٠ ألف ريال غرامة عن خطأ طبي ارتكبه مستشفى تابع لإحدى الجامعات - تحتفظ "سبق" باسمه - قبل سنوات عدة، حين كان سن المريض قرابة ثماني سنوات، وذلك بحقنه بدم مُلوث بمرض الإيدز والتهاب الكبد.
وتعود تفاصيل الواقعة المؤلمة إلى أن المريض كان يعالج من مرض الهيموفيليا (الناعور)، وكان عمره آنذاك ثماني سنوات، وكان يأخذ جرعات دم، وكان المستشفى قد استقبل كميات دم ملوث من دول عدة، وتم حقن الشاب بإحداها خطأً، ولم يُخبروه بما أصابه.
وبعد 15 عاماً عندما تدهورت حالته، وأُصيب بأمراض، منها التهاب السحايا والسل الرئوي وغيرها، أخطروه بأنه مُصاب بالإيدز، وأن المرض نُقل له بالخطأ؛ ما سبب له صدمة نفسية، واعتزل الناس، وأصبح شارد الذهن، ومُنع من الزواج ومن الصلاة مع الجماعة.
ولجأ الشاب للقضاء أملاً بإنصافه من أوجاع سنوات وخطأ عزله عن مجتمعه الخارجي، وكتب في شكواه أن المستشفى نقل له الدم، ولم يُخبره إلا بعد 15 عاماً بشهادة الدكتور المعالج، وكتب كذلك نقلاً عن مجلة البحوث الإسلامية: "وبما أن السعودية كانت تستورد الدم الملوث بفيروس الإيدز من بريطانيا وأمريكا حتى عام ١٩٨٣م، فإن كثيرين ممن تلقوا هذا الدم الملوث أُصيبوا بالإيدز، أو يحملون فيروس الإيدز. وربما أن هؤلاء المصابين بالإيدز أو الحاملين له يطلبون تعويضاً في الولايات المتحدة وأوروبا، وتقوم المحاكم هناك بإعطاء المصاب بالإيدز نتيجة نقل الدم تعويضاً يبلغ مليون دولار ويزيد، فإن من حق من أصيبوا به في السعودية ودول الخليج نتيجة الدم الملوث أن يطالبوا المستشفيات بهذه المبالغ، كما أن من حق المستشفيات أن تطلب هذه المبالغ من المصادر التي مولتها بهذا الدم الملوث، وهي مبالغ تصل إلى آلاف الملايين من الدولارات، التي ينبغي أن نطالب بها أمريكا وبريطانيا".
وقد رفضت المحكمة الإدارية قبول دعواه لتجاوزها المدة المحددة لقبولها؛ فرفع للديوان الملكي، وأحالها للشرع لفتحها والنظر بها، وفعلاً قُبلت، وحُدد لها جلسة، وكان ذلك عام ١٤٣١هـ.

وعندها حضر فريق الدفاع عن المستشفى، وحضر الوكيل عن المريض (مكتب المستشار القانوني زبن العتيبي)، الذي قدّم كل ما يدين خصم موكله وما تعرض له من خطأ جسيم لا يُغتفر وتحايل المستشفى وعدم إخبارهم المريض عندما نُقل له الدم المُلوث، وتكتموا عليه قرابة 15 عاماً، حاول المستشفى الهروب من المسؤولية بأن المريض راجع مستشفيات عدة، وكيف أن المرض لم يُكتشف إلا بعد 15 عاماً، فرد عليهم المستشار بأن جسد الإنسان يمكن أن يصاب بالإيدز ولا يعلم إلا بعد سنوات.

وبين أخذ ورد بين الخصوم لم يُبت في القضية لصعوبة تفاصيلها!

واستمرت الجلسات، ولم يصدر الحكم النهائي زهاء أربع سنوات، والجلسات تمتد وترهق المريض، وفي آخر خمس جلسات تغيب ممثلو المستشفى، وبعد إلحاح من وكيل الضحية في آخر جلسة أمس حكم الشيخ بتعويض المتضرر بمبلغ ٣٠٠ ألف ريال؛ ما تسبب بالصدمة للمريض والمستشار القانوني؛ فأخذ يبكي من هول ما سمعه من حكم لم يُشفه.

ومن جانبه، قال الوكيل المستشار القانوني زبن العتيبي: "بذلت قصارى جهدي، وأنا باقٍ على متابعة القضية، حتى تكتسب القطعية، وهدفي رفع قضية هذا الشاب عندما انهمرت دموعه ظلماً وعجز عن أخذ حقه إلى الملك الحنون خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- وهو صاحب الشأن".

وأردف: "فوجئنا أمس بالحكم بتعويض موكلي بمبلغ زهيد مقارنة بحجم المعاناة التي لحقت به من أضرار نفسية وجسدية، فرفضنا الحكم؛ لعلنا نردع مثل هذه المستشفيات المتساهلة بحياة البشر".

وانتقد غياب ممثلي المستشفى في الجلسات الأخيرة، وعدم مراعاتهم ظروفه النفسية، وكأن ما فعلوه بحقه أمر يسير.

وناشد وزير العدل النظر في القضية، وتشكيل فريق قضاة يُنصف المريض الذي ضاع عمره بلا ذنب، ولم يعش حياته مثل أقرانه.

الجاني خالهم والضحية والدهم التسعينيّ وأداة الجريمة "عصا غليظة"

خلاف على حضانة 3 بنات ينتهي بجريمة قتل على بوابة مستشفى بمكة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م

http://sabq.org/agcgde

فهد المنجومي، أحمد العبدالله- سبق- مكة المكرمة:

تُحَقق دائرة النفس بهيئة التحقيق والادعاء العام بمكة المكرمة، ومركز شرطة العزيزية، مع مسنّ سعودي الجنسية (61 عاماً)، إثر قتله مسناً آخر سعودياً (95 عاماً)؛ حيث ضربه على رأسه بعصى غليظة؛ نتيجة خلافات عائلية بينهم؛ بسبب محاولة أخذ بنات المجني عليه من قِبَل خالهم أثناء خروجهم من بوابة الزيارة لمستشفى النور التخصصي.

وتشير التفاصيل إلى أن الجهات الأمنية بُلّغَت عن وجود مصاب أمام بوابة الزيارة بمستشفى النور التخصصي وهو مواطن (95 عاماً)، وتوفي بقسم الطوارئ عقب تعرّضه لنزيف داخلي وخارجي لمنطقة الرأس؛ إثر ضربة قوية بعصا، كانت كافية لوفاته؛ نتيجة نزيف الدم الذي غطى وجهه والمكان، وسط ذهول من الموظفين بالمستشفى والزوار.

وباشرت الدوريات الأمنية وفِرَق البحث والتحري الجنائي والأدلة الجنائية والبصمات وضباط شرطة العزيزية الموقع، وتم إلقاء القبض على الجاني (61 عاماً)، ولا يزال رهن التوقيف والتحقيق، قبل إحالته لجهة الاختصاص والحكم في القضية، وتم طلب إخضاع الجثة للجنة التشريح بالطب الشرعي؛ لإصدار تقرير طبي يحدد سبب الوفاة.

وكشفت مصادر "سبق" أن المجني عليه كان خارجاً من بوابة الزيارة بالمستشفى، ومعه ثلاثٌ من بناته؛ جميعهن بالعقد الثاني من العمر، واعترضه خال البنات وطلب منه أخذ البنات لوالدتهن، عقب خلافاتها مع والدهن، وتطوّر النقاش بين الأب والخال؛ حيث قام الخال بضرب الأب بعصا غليظة كانت سبباً في وفاته في الحال، عندها أُلقِيَ القبض عليه وتسليمه للجهات الأمنية.

وأوضح الناطق الإعلامي بشرطة منطقة مكة المكرمة المقدم الدكتور عاطي بن عطية القرشي، أنه في تمام الساعة الثالثة والنصف مساء يوم الاثنين 4 شعبان 1435، بُلِّغت الجهات الأمنية بشرطة العاصمة المقدسة عن قيام شخص بالاعتداء على آخر؛ مما أدى إلى وفاته، وفور تلقي البلاغ انتقل المختصون والجهات الأخرى ذات العلاقة إلى مكان الواقعة، واتضح أن المجني عليه مواطن يبلغ من العمر (95 عاماً)، تم ضربه بأداة غليظة على رأسه أدت إلى وفاته؛ وذلك إثر خلاف عائلي بينهما.

وأكد المقدم "القرشي" أنه تم الانتقال إلى الموقع وضبط المتهم، واتضح أنه مواطن يبلغ من العمر (61 عاماً)، وتم التحفظ عليه لإكمال الإجراءات اللازمة؛ تمهيداً لإحالته للجهات المختصة.

استثناء 8 آلاف مستفيد من الضمان الإجتماعي

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article13982.html

سعاد الشمراني (الرياض)

بلغ مجموع ما خصصته وكالة الضمان الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية لمستفيدي الضمان الاجتماعي ومستفيداته من معاشات لشهر شعبان من هذا العام 1435هـ (1.243.200.172) ريالا شملت (871.700) حالة ضمانية.وقال المتحدث الرسمي للوزارة خالد بن دخيل الله الثبيتي إن هذا المبلغ أودع في حسابات المستفيدين والمستفيدات من معاشات الضمان الاجتماعي مطلع شهر شعبان، حيث بدأ السحب من هذه المبالغ عن طريق بطاقات الصرف الآلي كالمعتاد للمستفيدين.وأوضح المتحدث الرسمي إنه نظراً لأن جل ما يصرفه الضمان الاجتماعي هو من أموال الزكاة فإن وكالة الضمان الاجتماعي تقوم شهرياً وبشكل مستمر بدراسة بيانات المستفيدات والمستفيدين من الضمان الاجتماعي وتحليلها بواسطة البحث الآلي والتعاملات الإلكترونية، مشيراً إلى أن هناك عدداً من الحالات المسجلة بلغت (8062) حالة لم تدرج ضمن المستفيدين والمستفيدات، وذلك إما بسبب وفاة المستفيد، أو الزواج، أو زيادة الدخل، أو زيادة عدد العمالة التي على كفالة المستفيد، أو عدم ثبوت الطلاق، كما أن الشروط لم تنطبق على (811) حالة من الحالات الجديدة، حيث لم يتم تسجيلها.

95 ٪ منهم نساء..والمستبعدون غير مقتنعين

• حافز صعوبة" يمنح 192 ألفا من 1.5 مليون متقدم أول إعانة شهرية اليوم

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article13981.html

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

كشف لـ «عكاظ» مدير عام صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) بالإنابة الدكتور عبدالكريم النجيدي عن استحقاق 192 ألف شخص لأول إعانة شهرية من برنامج (حافز صعوبة البحث عن عمل) من بين 1.5 مليون متقدم للحصول على الإعانة.وسيتم إيداع مبالغ الإعانة الشهرية اليوم في الحسابات البنكية للمستحقين الـ 192 ألفا الذين يشكلون 12.8 في المئة من إجمالي عدد المتقدمين للحصول على الإعانة.وأرجع تيسير المفرج المتحدث بإسم الصندوق أسباب عدم قبول الأعداد الأخرى لعدم اجتيازهم ضوابط وشروط الاستحقاق.وبلغت نسبة النساء من المستفيدين من الدفعة المالية الأولى نحو 95 في المئة، بينما تصل نسبة المستفيدين بين عمر الـ20 و35 سنة إلى 82 في المئة.ويتيح برنامج (صعوبة البحث عن عمل) الحصول على إعانة مالية للمستفيد لمدة عام، بحيث تبلغ في الأشهر الأربعة الأولى منه 1500 ريال شهريا، تتقلص إلى 1250 شهريا في الأشهر الأربعة التالية، قبل أن تصل الإعانة إلى 1000 ريال لآخر أربعة أشهر.ويتيح البرنامج الفرصة للحصول على هذه الإعانات المالية لمن تقع أعمارهم بين من 35 سنة حتى 60 سنة. من جهته أكد لـ «عكاظ» عدد كبير ممن حرموا الإعانات الشهرية من الدفعة الأولى أن النظام شهد تعطلا ووصلتهم رسائل، بعد أن قام صندوق تنمية الموارد البشرية بإصلاحه، تفيد أن الخلل مازال في النظام، ما يخشون معه أن يتسبب هذا الخلل في حرمانهم من الإعانة، خاصة أن من حرموا يشكلون ما نسبته 88 في المئة من أصل 1,5 مليون متقدم، فمن غير المنطق ولا العقل قبول 192 ألف متقدم فقط من هذا الرقم، ومازالت الأسباب غير مقنعة.

"قرطاسية" تبحث عن موظفات... و"العمل" تتجه إلى "التأنيث"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – منيرة الهديب

فتحت قرطاسية في مدينة الدمام باب التوظيف أمام النساء، في خطوة هي الأولى من نوعها في عمل المرأة، الذي كان يقتصر على البيع في محال المستلزمات النسائية الخاصة. ويتوقع أن تسهم هذه الخطوة في دفع وزارة العمل إلى درس «تأنيث» محال خدمة الطالب. وفيما أكدت الوزارة أنها لم تُدرج القرطاسيات ضمن قائمة المحال المُلزم تأنيثها، أوضحت أنه سيتم «إرسال مفتشتين من مكاتب العمل للتأكد من ملاءمة هذا المكان لعمل المرأة واستيفائه الشروط».

ووضعت إدارة القرطاسية الموجودة في أحد أحياء الدمام، لوحة إعلانية على واجهتها الرئيسة تطلب فيها «موظفة سعودية للعمل في قسم التصوير». وتزامن الإعلان مع بدء فترة الاختبارات التي يزيد فيها الطلب على خدمات المكتبات وبخاصة «التصوير والطباعة». واشترط الإعلان «إجادة المتقدمة الحاسب الآلي وأن تكون من سكان الحي». وذلك لعدم توافر مكان للراحة داخل القرطاسية، ما يسمح للموظفة بالعودة إلى منزلها في أوقات الصلاة والراحة.

وعلمت «الحياة» أن القرطاسية رفضت عدداً من المتقدمات للعمل على رغم امتلاكهن مؤهلات عدة، وذلك لاستخدامهن «أدوات زينة ومساحيق تجميلية». ويُعدّ هذا الإعلان الأول من نوعه في مجال عمل المرأة داخل محال خدمة الطالب. فيما لم تتخذ القرطاسيات الشهيرة خطوة مماثلة بتعيين سيدات، إلا أن بعضهن امتهنّ هذه الوظيفة من المنزل من خلال تفريغ البحوث وعمل العروض الجامعية والطباعة. بدوره، كشف المشرف على بيئة عمل المرأة في القطاع الخاص سعود الصنيتان، أن «الوزارة لم تُبلّغ بهذه المبادرة»، مؤكداً أنها «سابقة من نوعها في عمل المرأة». وقال في تصريح إلى «الحياة»: «ليس هناك قرار مُلزم من الوزارة بتأنيث القرطاسيات أو توظيف السيدات فيها، إلا أنه يفترض أن تتوافر فيها اشتراطات عمل المرأة، بأن يكون القسم منعزلاً ويتم توفير غرفة للاستراحة، تمنح المرأة خصوصيتها».

وأكد الصنيتان: «أن المرأة تعمل في جميع القطاعات الخاصة، متى ما توافرت البيئة المناسبة وفقاً لاشتراطات العمل، ولا يحتاج ذلك إلى تصريح من الوزارة»، مضيفاً: «أنشطة عمل المرأة كثيرة والأعمال مرصودة في النظام الآلي الخاص ببيانات المنشآت الخاصة، وبعد دخول أسماء الموظفات في التأمينات الاجتماعية يتم التأكد من استيفاء المحل الشروط»، مؤكداً أن الوزارة «لا تعطي تصاريح للمنشآت لتوظيف المرأة، كما كان معمولاً به في السابق، ودور الوزارة الحالي يكمن في التفتيش فقط، ومعرفة هل البيئة مناسبة أم لا، وضبط المخالفات».

وذكر المشرف على بيئة عمل المرأة في القطاع الخاص، أن «المخالفات في تأنيث المحال وعمل المرأة لم تنتهِ، ولكنها قلّت بشكل كبير». وأضاف: «إن المفتشين موجودون في الميدان، ويلمسون أن انضباط المرأة في العمل ازداد في الآونة الأخيرة، بعد تمرسهن»، مؤكداً «أن عدداً كبيراً من الموظفات في المحال التجارية العام الماضي، لم يكنّ منضبطات بحكم كون العمل جديداً عليهن، إلا أنهن أصبحن الآن على قدر من المسؤولية»، مشيراً إلى أن الوزارة تسعى إلى «إحداث متغيّرات جذرية في المجمعات التجارية وتحويلها إلى كادر نسائي كامل».

وحول عمل المرأة في رمضان المبارك، أوضح الصنيتان أن «المرأة غير مُلزمة بالعمل حتى ساعات متأخرة من الليل، ولكن لم تصدر معلومات دقيقة، في ساعات العمل الخاصة بالمجمعات التجارية، ولكن لن تزيد عن ثماني ساعات»، مؤكداً أن «عدم عمل المرأة بعد التاسعة لم يصدر فيه قرار حتى الآن، وساعات العمل التي تلزم بها الموظفة ثماني ساعات فقط».

استبعاد 63 شركة من "الحج المخفض" ومعاقبة مخالفي الأسعار

تخصيص 53 مخيماً بأسعار مخفضة بطاقة استيعابية 41 ألف حاج

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
اضغط هنا

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة

اكد وكيل وزارة الحج المساعد لشؤون حجاج الداخل عبدالرحمن بن علي النفيعي انه تم تخصيص 53 مخيما للحج المخفض هذا العام بطاقة استيعابية تصل 41 ألف حاج تقدموا للمنافسة عليها 116 شركة ومؤسسة تم استبعاد 63 منها لاكتمال العدد المطلوب مشيرا الى انه سيتم معاقبة مخالفي الاسعار وقد تصل العقوبة إلى منع الشركة أو المؤسسة من العمل في الأعوام المقبلة.

وقال النفيعي لـ «المدينة» عقب تخصيص مخيمات حج منخفض التكلفة لشركات ومؤسسات حجاج الداخل لموسم حج العام القادم 1435هـ انه تم شغل جميع المواقع المعتمدة والبالغة 53 موقع مخيم حيث تقدم للمنافسة 116 شركة ومؤسسة حيث تم استبعاد 63 منها وهي التي لم يحالفها الحظ حسب النظام المحدد لعملية المنافسة والتخصيص بحضور فايز البركاتي مدير عام إدارة شؤون حجاج الداخل وصلاح باسيف مدير إدارة تقنية المعلومات.

وأضاف ان عملية التخصيص بلغت كامل طاقتها الاستيعابية حيث أسفرت على تسجيل 21 مخيما للحج المخفض للرغبة الأولى و 6 للثانية ورغبتين للثالثة و 5 رغبات للرابعة و 6 للخامسة و 6 للسادسة ورغبتين للسابعة ورغبة واحدة للثامنة ورغبة واحدة أيضا للتاسعة و 3 رغبات للعاشرة بواقع 10 رغبات لكل شركة ومؤسسة بمجموع اجمالي بلغ 53 لمواقع المخيمات التي تم تخصيصها للحج المخفض.

وأشار الى ان عقد السعر والخدمة المقدمة موحد من قبل الوزارة حيث تم تحويل العقد إلى الكتروني في خطوة تعد الأولى من نوعها وذلك منعاً لأي محاولة للتلاعب في الأسعار أو التقصير في الخدمة المقدمة .

وكشف عن ان الشركات والمؤسسات التي يثبت ارتكابها مخالفات في السعر أو الخدمة المقدمة يتم تحويلها إلى لجنة مختصة بالوزارة للنظر في موضوعها واتخاذ الاجراءات والعقوبات اللازمة بحقها لإصدار العقوبات المنصوص عليها وفق النظام وقد تصل العقوبة إلى منع الشركة أو المؤسسة من العمل في الأعوام المقبلة.

واكد ان الشركات والمؤسسات جميعها مصنفة تصنيف واحد لدى الوزارة واختلافها فقط في درجات التقييم وبعدها وقربها من منشأة الجمرات حيث تم توفير نظام خاص لعملية استقبال الطلبات التخصيص حيث تم فتح النظام من الساعة 8 صباحا حتى الساعة 12 مساء لتلقي الطلبات ومن ثم القيام بعملية تخصيصها الكترونيا.

أقر نظام مراكز الأحياء وعارض فرض غرامة لفقد تصريح دخول المنشآت العسكرية

الشورى: لجنة خاصة لدراسة تشريع نظام ل"بنك الادخار" للأفراد والمؤسسات

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941347

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

قرر مجلس الشورى تشكيل لجنة خاصة لدراسة مشروع مقترح لنظام البنك السعودي للادخار وتقديم تقرير متكامل عنه في جلسة لاحقة، ورفض بذلك توصية اللجنة المالية التي درست مقترح البنك المقدم من العضو ناصر بن داوود - انفردت به الرياض الأحد الماضي - ورأت عدم ملاءمة دراسة المقترح الذي يهدف لإنشاء بنك يعمل على تشجيع التوفير والادخار للأفراد والمؤسسات في المملكة، ويوجد الأدوات التي تحقق هذه الغاية واستثمارها بعوائد على المدخرين.

ونجح عدد من الأعضاء الذين داخلوا أثناء مناقشة تقرير المقترح امس الثلاثاء، في إسقاط توصية اللجنة المالية حينما اكدوا ضرورة إيجاد بنوك متخصصة إلى جانب البنوك التجارية العامة، وإيجاد الأنظمة والتشريعات التي تكفل وجود البرامج الادخارية، إضافة إلى نشر وترسيخ ثقافة الادخار في المجتمع خاصة مع تزايد الطلب على القروض الاستهلاكية، وتناقص الحسابات الادخارية للمواطنين السعوديين، وقال سعود الشمري بأن هناك قرارا استراتيجيا من وزارة المالية بعدم فتح بنك التسليف والادخار لأي حساب ادخاري أو قبول أي ودائع من المواطنين، مؤكداً المعاناة من عمل البنوك وبرامج التمويل ونقص البنوك

جهة محايدة لتقييم المدن الصناعية ورصد أسباب تعثرها وانحراف بعض مشاريعها

المتخصصة كالادخار والتمويل طويل الأجل، وشدد على كسر احتكار البنوك المحلية للعمل البنكي وقال" لدينا في المملكة 12 بنك محلياً ونحن الأقل من بين دول الخليج في عدد البنوك بهدف الوصول إلى صغار المدخرين وبالتالي الوصول إلى صغار المتمولين".

وتمنى عضو اللجنة الأمنية محمد أبو ساق قبول اللجنة المالية للمقترح خصوصاً أنه في مرحلة ملائمة الدراسة بدلاً من رفضه، وقال بأن لجنته ستعرض مشروع نظام الادخار للعسكريين خلال الأسابيع القادمة للمجلس لإنهاء مناقشته والتصويت عليه.من ناحية أخرى شدد مجلس الشورى على تكليف جهة مستقلة لإجراء تقييم لجميع المدن الاقتصادية ورصد أسباب تعثرها وتحديد ما يلزم اتخاذه لتحقيق المدن أهدافها وفق خطة زمنية محددة، كما طالب هيئة المدن الاقتصادية بتحديد أسباب انحراف مشروع مدينة المعرفة الاقتصادية عن رؤيتها الأساسية في جذب الصناعات القائمة على المعرفة، وإلى إسناد مسؤولية تطوير أرض مدينة الأمير عبد العزيز بن مساعد الاقتصادية إلى هيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية.

ووافق المجلس يوم أمس (الثلاثاء) على مشروع نظام مراكز الأحياء المقترح من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي بعد أن استمع لوجهة نظر اللجنة الخاصة المشكلة لدراسة المقترح، وينشأ بموجب هذا النظام مراكز للأحياء في مناطق المملكة تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة وتتولى الإشراف عليها إمارات المناطق.

ومن أبرز مواد مشروع النظام تكوين مجلس إدارة لكل حي يرفع قراراته وتوصياته إلى رئيس مجلس مراكز الأحياء على مستوى المنطقة، ويتكون مجلس إدارة الحي من خمسة من ساكني الحي وعمدته وثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة من منسوبي عدة جهات . ويختص مجلس إدارة الحي بإقرار البرامج والأنشطة الاجتماعية والثقافية والتوعوية والتدريبية

والإشراف على تنفيذها، واقتراح وتشجيع المشروعات التعاونية بين أفراد الحي، وبذل المساعي لحل المشكلات الاجتماعية بين أفراد الحي.
وكان المجلس قد صوت على رفض فرض غرامة مالية عند فقدان تصريح دخول المنشآت العسكرية أو التأخر في تجديده، وتمسك برأيه السابق الصادر عنه في جمادى الآخر العام الماضي ولم تؤيد رأي الحكومة "مجلس الوزراء" الداعي إلى ضرورة إيجاد غرامة مالية نظراً لكثرة حالات فقدان التصريح.
ويرفع بذلك قرار المجلس إلى خادم الحرمين الشريفين رئيس مجلس الوزراء ليوجه لما يراه حسب نص المادة السابعة عشرة من نظام الشورى في حال تباين وجهات النظر مع مجلس الوزراء، وتمسك الشورى برأيه.

•بنك التسليف" يمنح قروضاً للمتقاعدين لمن تقل رواتبهم عن 10 آلاف ريال

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941216

الرياض - واس :
أكد البنك السعودي للتسليف والادخار أنه يحق للمتقاعدين التقديم لأخذ قرض حسب لائحة البنك للقروض الاجتماعية، وأصبح متاحاً للمتقاعدين الذين لا يتجاوز راتبهم التقاعدي 10 آلاف ريال.
وأوضح مدير عام البنك إبراهيم الحنيشل في تصريح له اليوم أن المتقاعدين الذين تقل دخولهم عن 3200 ريال يخيرون بين تخفيض قيمة القرض أو تقديم كفيل، التزاما بالتوجيهات السامية التي لا تسمح بحسم أكثر من ربع راتب المتقاعد.
وأضاف الحنيشل أن برنامج القروض الاجتماعية يشتمل على 3 أنواع من القروض وهي "الزواج، الأسرة، الترميم"، ويستهدف شريحة المتقاعدين ذوي الدخل المنخفض كإحدى شرائح المجتمع ويتيح لهم البرنامج الفرصة للحصول على قروض بسيطة وميسرة تمكنهم من مواجهة بعض الالتزامات الناشئة عن احتياجاتهم الأساسية سواء للفرد أو الأسرة.
من جانبه حثّ مدير عام الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتور عبدالرحمن الشريف، المتقاعدين الذين يرغبون في الحصول على قرض من بنك التسليف أن يقوموا بتعبئة الطلب من خلال الرابط http://goo.gl/imEGdX، مشيراً إلى أنّ البنك يسعى لإنجاح برنامج القروض الاجتماعية لتحقيق أهدافه واستفادة المواطن منه.
وكشف عن أنه تم العمل على تطوير إجراءات وأساليب إلكترونية لتقديم الطلب ليتم تنفيذ كافة العمليات المتعلقة بطلب القرض آلياً وفق تعليمات واضحة، مشيراً إلى أن التقديم إلكتروني "فقط"، فيما كانت الجمعية في وقت سابق قد وقعت اتفاقية مع بنك التسليف وعدة جهات تمويلية بهدف منح القروض الاجتماعية للمتقاعدين.
وقال الشريف: إن الجمعية لا تزال على اتصال مع بنك التسليف وجهات التمويل الأخرى لمنح الراغبين من أعضائها قروضا ميسرة تساهم في دعم مشروعاتهم الصغيرة وحاجياتهم الأساسية.
وأفاد أن الجمعية تحرص أيضاً خلال هذه الفترة المقبلة على توقيع اتفاقيات مع العديد من الجهات التي ترغب في الاستفادة من خبرات المتقاعدين لديها في مختلف القطاعات.
وتعمل الجمعية وبحرص ومتابعة مع الجهات المعنية من أجل توفير وتحقيق احتياجات المتقاعد والمطالبة بها والاهتمام بالشؤون الحقوقية العامة للمتقاعدين وعرضها على الجهات المختصة وتقديم الاستشارات القانونية لهم، داعياً في الوقت ذاته جميع المتقاعدين الذين لا يتجاوز راتبهم التقاعدي عشرة آلاف ريال للاستفادة من القروض الاجتماعية التي يقدمها البنك.

أدينوا بانتهاج المنهج التكفيري والقتال في مواطن الفتن

السجن بحق 19 إرهابياً مدداً تتراوح بين سنة و15 عاماً

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941303

الرياض - مبارك العكاش

حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة بمقرها الصيفي في محافظة جدة على 19 متهماً من أصل 20 في خلية واحدة بالسجن مدداً تتراوح بين سنة و15 عاماً، لإدانتهم بانتهاج المنهج التكفيري والخروج لمواطن الفتن والمشاركة في القتال الدائر هناك ودعم الراغبين بالخروج مالياً، وقررت منعهم من السفر مدة مماثلة لفترة حبسهم بعد اكتساب الحكم القطعية.

وجاء في منطوق الحكم الابتدائي الصادر من المحكمة إدانة المتهم الأول بالافتيات على ولي الأمر والخروج عن طاعته بتنسيقه لخروج عدد من الراغبين في القتال الدائر بالعراق دون إذن ولي الأمر، وبعضهم يعزم القيام بعمليات انتحارية هناك، واستلامه وتسليمه لمبالغ مالية كبيرة لدعم المقاتلين، وبيعه جهاز الحاسب الآلي العائد لأحد الأشخاص الموجودين في سورية لإرسال ثمنه إليه، وحيازته لملحق حاسب آلي يتضمن ملفات تؤيد تنظيم القاعدة والقتال في مواطن الفتنة، وقرر القاضي سجن المدان 10 سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر خارج المملكة مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء فترة محكوميته.

وأدين المتهم ال"13" بانتهاجه المنهج التكفيري وتأييده لتنظيم القاعدة الإرهابي واعتبار أعمالهم من الجهاد، وافتياته على ولي الأمر بالتحريض للخروج لمواطن الفتن للقتال هناك، وعرض أخبار المقاتلين عبر جهاز الحاسب الآلي العائد له، وتنسيقه للراغبين في الخروج إلى هناك ودعمهم مادياً باستلامه مبالغ مالية وتسليمها لهم، وتستره على المنسقين، وحيازته في جهازه على مستندات محظورة وتوزيع بعضها، وشراء سلاح رشاش وصندوق ذخيرة حية دون ترخيص ومسدس ربع وثمان طلقات، والمشاركة في شراء سلاح رشاش بذخيرته بدون ترخيص، وتقرر حبسه 13 عاماً ونصف منذ تاريخ إيقافه، وغرامة خمسة آلاف ريال ويمنع من السفر خارج المملكة مدة مماثلة.

كما تم إدانة المدعى عليه ال"15" بانتهاجه المنهج التكفيري، وافتياته على ولي الأمر والخروج عن طاعته بالتحريض للخروج لمواطن الفتن للقتال، وتنسيقه للراغبين في الخروج إلى هناك وتستره على المنسقين، وسفره إلى لبنان ومقابلة أحد الأشخاص من أجل التنسيق ومعرفته بالراغبين للخروج إلى هناك والقيام بأعمال انتحارية، واجتماعه بعدد من ذوي التوجهات المنحرفة، واستلامه مواد تحوي مقاطع محظورة وحصوله على بعضها عبر الشبكة المعلوماتية وتوزيعها والكتابة عبر الشبكة المعلوماتية، ودعم الراغبين بالقتال مادياً، وتستره على عدد من المطلوبين أمنياً، وعلى أحد المحرضين على القيام بأعمال إرهابية داخل المملكة، وحكم عليه بالسجن مدة 15 سنة اعتباراً من تاريخ إيقافه، ومنعه من السفر مدة مماثلة. فيما، قررت المحكمة حبس المتهمين الثاني والثالث (3 سنوات ونصف)، والرابع (6 أعوام و4 أشهر)، والخامس (4 سنوات ونصف)، والسادس (سنتين)، والسابع (6 أعوام)، والثامن والتاسع (3 سنوات ونصف)، والعاشر (سنة)، والحادي عشر (8 سنوات ونصف)، والخامس عشر (7 أعوام)، والسادس عشر (5 سنوات)، والسابع عشر (4 أعوام و10 أشهر)، والثامن عشر (8 سنوات)، والتاسع عشر (7 أعوام)، والعشرون (3 سنوات).وشهدت الجلسة تخلف المدعى عليه الثاني عشر عن الحضور وأرجأت المحكمة النطق بالحكم عليه لحين حضوره في جلسة قادمة.

وبإعلان الحكم قرر المدعي العام وجميع المتهمين الاعتراض، وتم إفهامهم من قبل ناظر القضية بأن آخر موعد لاستلام اللوائح الاعتراضية بعد 30 يوماً من الموعد المحدد لاستلام الصك وإذا مضت المدة دون تقديم لائحة اعتراضية سيتم رفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها.

"التأمينات": لا "معاش" لمن يعمل بعد سن الـ60

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
أكدت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أن نظام التأمينات لا يسمح للعامل السعودي بالاستفادة من فرع المعاشات إذا التحق بالعمل للمرة الأولى بعد بلوغه سن الـ60 أو تجاوزها، في حين يتم إخضاعه وتسجيله بصورة إلزامية لفرع الأخطار المهنية. وأوضح المتحدث الرسمي بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عبدالله بن محمد العبدالجبار أنه في حال كان للمشترك مدة اشتراك سابقة، ولم يكن استحق عنها معاشاً، والتحق بالعمل مرة أخرى بعد سن الـ60، فإنه يخضع لكلا الفرعين المعاشات والأخطار المهنية، طالما أن هناك علاقة عمل قائمة بينه وبين صاحب العمل، ويستمر تسجيله في النظام حتى انتهاء العلاقة. وأضاف: «عند عودة صاحب المعاش إلى عمل خاضع للنظام، وكان سنّه في تاريخ العودة إلى العمل أقل من سن الـ60، فإنه يخضع للنظام بفرعيه إلزامياً، ويوقف صرف المعاش، أما إذا كان عمره في تاريخ العودة بين الـ60 وأقل من الـ65، فإنه يخضع لفرع الأخطار المهنية إلزامياً، ويتم تخييره بين الإعفاء من الاشتراك في فرع المعاشات عن مدة عمله الجديدة، أو استئناف الاشتراك.
وبيّن أنه إذا تم الاشتراك، فيتم تسوية معاشه بعد تركه العمل، بإضافة مدة الاشتراك الأخيرة، وفي حال كان سنّه في تاريخ العودة 65 عاماً فأكثر، فيخضع لفرع الأخطار المهنية ولا يخضع لفرع المعاشات ويستمر صرف المعاش. وأشار إلى أن عدد المشتركين السعوديين الخاضعين لفرع المعاشات المسجلين في نظام التأمينات تجاوز 1.6 مليون مشترك.

ضبط 99 متسولاً خلال شهر

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – «الحياة»
أوقفت الجهات الأمنية بالمنطقة الشرقية خلال رجب الماضي 99 متسولاً. بلغت نسبة الأجانب منهم 51 في المئة، وتأتي عملية التوقيف ضمن سلسلة حملات أمنية تقوم بها قوة المهمات والواجبات الخاصة في شرطة الشرقية لمكافحة ظاهرة التسول، بمشاركة جهات حكومية عدة، منها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومكتب المتابعة الاجتماعية. ونفذت القوة المخصصة بالمسوحات الميدانية تمشيطاً طاول مواقع عدة، منها الإشارات المرورية والمساجد والأسواق في حاضرة الدمام، وذلك بعد جمع معلومات «دقيقة» ومتابعة «سرية» لأماكن توزعهم ووجودهم.
وأوضح المتحدث باسم شرطة الشرقية العقيد زياد الرقيطي، في تصريح صحافي أمس، أنهم قاموا بالتحفظ على الحالات والمضبوطات التي عُثر عليها في حوزتهم، وتحريزها وتسليمها لجهة الاختصاص، إضافة إلى إحالة المضبوطين من المواطنين لمكتب المتابعة الاجتماعية. فيما تم تسليم المقيمين لإدارة توقيف الوافدين. وشهدت الفترة الماضية عمليات عدة لتوقيف المتسولين، وبلغ عدد الموقوفين منذ مطلع العام وحتى نهاية رجب الماضي 504. وطالب الرقيطي المواطنين والمقيمين كافة بضرورة التعاون معهم «للتصدي لهذه الظاهرة، وتوجيه من يتم ملاحظته يتسوّل إلى الجمعيات الخيرية، للتحقق من وضعه قبل مساعدته».

تغريم 3 محامين ومنعهم من "الكتابة"... لتحريضهم على "العدل" و"القضاء"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

دانت اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والبصري، ثلاثة محامين بتهمة «تشويه سمعة جهاز العدالة والتحريض على وزارة العدل» من خلال كتابات على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر». وقضت اللجنة بتغريم المحامين الثلاثة مبلغ مليون و250 ألف ريال، موزعة على الثلاثة، إضافة إلى المنع من الكتابة في الوسائل كافة. ويحق للمتهمين الثلاثة استئناف الحكم ذي الصفة «الابتدائية»، وذلك خلال 30 يوماً من صدوره.

وكانت اللجنة التابعة لوزارة الثقافة والإعلام تلقت شكوى من وزارة العدل، اتهمت فيها المحامين بـ «الإساءة لسمعة جهاز العدالة، الذي يُعدّ ملاذاً للجميع والتشكيك في صدقيته ونزاهته، ووصف القضاء بأقبح الأوصاف وهزّ ثقة الرأي العام في العدالة التي قامت عليها الدولة، وما لهذا من الآثار الخطيرة على المواطن في أمنه السياسي والاجتماعي والنفسي، وتدخّلهم في عمل السلطة القضائية، وتشويه صورة مرجعية السلطة القضائية لدى العموم، بأطروحات كاذبة وتجاوز الخطوط الحمراء لحرية الرأي والتحريض والتشويش».

كما اتهمت الوزارة المحامين الثلاثة بـ«تهييج المحامين على مرجعيتهم «وزارة العدل»، ودعوتهم إلى مخالفة التوجيهات بالمحافظة على مهنة المحاماة من أي تدخل سياسي أو فكري يخلّ بالحياد والنزاهة، كون المحامي جزءاً من منظومة العدالة، ووصف جهاز العدالة بأوصاف غير لائقة مثل وصفها «بأسوأ وأقبح وزارة في السعودية»، و«قمة القباحة والخبث»، و«الإعلام الفلولي» و«الأخبار السوبرمانية» و«الهياط» و«السياسة الإعلامية المشبوهة»، واتهام المجلس الأعلى للقضاء بـ «محاسبة القضاة المُصلِحين وترك المُفسدِين»، وهي تهمة تقدح في الأمانة الشرعية والوطنية لأعضاء المجلس، وهم من حظوا بثقة ولي الأمر.

وذكرت وزارة العدل أن «التدخّل في أعمال السلطة القضائية مجرم في الشريعة الإسلامية والأنظمة المقارنة، إلا أن المحامين نصّبوا أنفسهم في أعمال المجلس الأعلى للقضاء، وهو ما يشوّه صورة مرجعية السلطة القضائية».

وكان المحامون قاموا بإعداد ونشر وإرسال وترويج تغريدات ورسوم كرتونية، ومقالات من خلال شبكة الإنترنت وأجهزة الحاسب الآلي، تتضمن وصف أجهزة السلطة القضائية بأوصاف «قبيحة»، واتهامها بـ «رعاية الفساد وعدم القيام بواجبها الشرعي»، واتهام القضاة بتهم «باطلة والتدخل في أعمال القضاء، ونشر وقائع التحقيقات والمحاكمات التي من شأنها المساس بالشأن العام، المتمثل في تشويه سمعة سلطات الدولة، وتأليب القضاة والمحامين وأفراد المجتمع، وخدمة مصالح أجنبية تتعارض مع المصلحة الوطنية»، بحسب وزارة العدل.

واعتبرت الوزارة هذه الأعمال «مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية التي أعلت من شأن القضاء، وأوجبت الالتزام بكل ما يحقق العدالة، ويضمن الاستقلال وأوجبت الطاعة لأوامر ولي الأمر، بما فيها الأنظمة ومن بينها أحكام النظام الأساسي للحكم، ونظام القضاء المتعلق باستقلاله والرفع من شأنه».

وقضت اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والبصري وفقاً لنظام المطبوعات والنشر بتغريم كلّ من المتهمين الأول والثاني 500 ألف ريال، ومنعهما من الكتابة ثلاثة أعوام «في أية وسيلة من وسائل النشر المقروءة والمسموعة». فيما قضت بتغريم المتهم الثالث 250 ألفاً، والمنع من الكتابة عاماً، وذلك «لمخالفتهم ما نصّت عليه المادة التاسعة من نظام المطبوعات، بأنه يجب ألا يجاز في ما يكتب ما يخالف الشريعة الإسلامية، أو ما يخلّ بأمن البلاد، أو نظامها العام، أو ما يخدم مصالح أجنبية تتعارض مع المصلحة الوطنية. ويجب ألا يؤدي المطبوع إلى تحبيذ الإجرام أو الحثّ عليه، أو نشر وقائع التحقيقات أو المحاكمات إلا بعد الحصول على إذن من الجهة المختصة، إضافة إلى وجوب الالتزام بالنقد الموضوعي البنّاء الهادف إلى المصلحة العامة، والمستند إلى وقائع وشواهد صحيحة». وحاولت «الحياة» استطلاع آراء المحامين الثلاثة حول الحكم الصادر ضدهم، إلا أنهم رفضوا التعليق عليه.

"حائل": "مجمع تعليمي للبنات" متعثر.. وبلا مياه شرب منذ أعوام

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

حائل - محمد الخمعلي
تلاشت كل الخيارات أمام نحو 140 طالبة بسبب معاناتهن من عدم توافر مياه شرب في المجمع (ابتدائي - متوسط - ثانوي) منذ أكثر من ثلاثة أعوام، وانقطاع التيار الكهربائي المتكرر، إلى جانب انقطاع المياه عن دورات المياه، ولم يبق أمامهن سوى خيار وحيد، وهو توجههن لمكتب مديرة المدرسة وطلب الاتصال بولي أمرهن ليحضر لهن مياه شرب بشكل يومي خصوصاً مع اشتداد الحر، وأن يصطحبهن معه للمنزل لقضاء حاجتهن وإعادتهن إلى المجمع مجدداً، في حين تلجأ أكثر من 50 معلمة وإدارية إلى منزل إحدى المعلمات القريب من المدرسة لشرب الماء وقضاء الحاجة عند انقطاع الماء عن دورة المياه الوحيدة المخصصة لهن.
وأكدت إحدى معلمات مجمع قرية قصر العشروات التعليمي (طلبت عدم الكشف عن اسمها)، أن المجمع «متهالك» ويفتقر إلى أبسط وسائل السلامة، ويشكل خطورة على أرواح الطالبات، وأنه على هذه الحال الخطرة منذ أكثر من 9 أعوام، فضلاً تعثر المبنى الحكومي للمجمع منذ عامين، مضيفة: «ويعاني المجمع من مشكلة عدم توافر مياه الشرب في المبنى منذ أكثر من ثلاثة أعوام، بسبب إهمال وعدم تجاوب المالك وإدارة التعليم، إضافة إلى انقطاع المياه عن دورة مياه المعلمات الوحيدة، ودورات المياه الخاصة بالطالبات، والتي لا يتجاوز عددها أربع دورات مياه إحداها بلا باب».
وأشارت المعلمة إلى اضطرار مديرة المدرسة أحياناً للسماح للطالبات بالاتصال بذويهن لأخذهن لبيوتهن ثم إعادتهن للمدرسة، في حين تستفيد المعلمات والإداريات من دورات المياه بمنزل إحدى المعلمات في القرية، خصوصاً أن بعض المعلمات والطالبات يعانين من مرض السكري والضغط وساءت الأحوال الصحية لبعضهن بسبب هذه المعاناة.
وأوضحت أن المعلمات والطالبات على حد سواء فوجئن قبل نحو ثلاثة أسابيع بقيام مالك المبنى بالدخول إليه من دون علم مديرة المدرسة، وإزالة المصلى والمستودع وهما من «الشينكو»، وهو ما تسبب في إحداث حال من الفوضى والارتباك بالمجمع بسبب تناثر الأغراض والأدوات العديدة التي كانت في المستودع.
من جهتها، قالت إحدى معلمات المجمع (فضلت عدم الكشف عن هويتها) إن المالك طلب من مديرة المدرسة قبل بداية فترة الاختبارات إخلاء المجمع لأنه ينوي القيام بترميم المدرسة، وهو الطلب الذي تم رفضه بقوة لأن الطالبات كن مقبلات على فترة اختبارات داخل المجمع، مشيرة إلى أن إدارة المدرسة اشتكت المالك مرات عدة لإدارة التربية والتعليم في المنطقة من دون جدوى.
وأعرب عبدالله العنزي (ولي أمر إحدى الطالبات) لـ«الحياة» عن استيائه من وضع المجمع الذي وصفه بـ«الخرابة»، وقال: «الطالبات لا يستطعن الدراسة في مجمع لا تتوفر فيه حتى مياه للشرب»، مضيفاً: «عدم توافر مياه الشرب ليست مشكلة مجمع قصر العشروات الوحيدة بل هناك مشكلة أكبر هي عدم توفر مياه للغسيل في دورات المياه، إلي جانب انقطاع التيار الكهربائي بشكل شبه يومي، ويبدو أن هناك مشكلة في عقود الصيانة بتعليم المنطقة، وهذه الحال المتردية مستمرة منذ 9 أعوام، والآن يجب أن يتوقف هذا العبث، وألا يستمر أكثر من ذلك بهذا الشكل»، مؤكداً أن «مديرة المدرسة متعاطفة ومتجاوبة، ولكن ليس بيدها حيلة»، وأن إدارة تعليم حائل تتجاهل كل الشكاوى والمناشدات منذ أعوام عدة والسبب مجهول.
وكما روت مجموعة من طالبات المرحلة الثانوية بالمجمع (فضلن عدم الكشف عن أسمائهن) لـ«الحياة» كيف أنهن يضطررن إلى إحضار «مطّارات» للشرب وكأنهن طالبات في المرحلة الابتدائية لتأمين مياه الشرب لهن داخل المجمع، لافتات إلى أنهن أصبحن «ضحية» لعدم مبالاة الجهات المسؤولة بمشكلات المجمع، خصوصاً في ظل وجودهن بشكل

يومي في فصول «بالية» أكل الدهر عليها وشرب، إضافة أن أربعة حمامات فقط هي بمثابة «مرتع أمراض» وبيئة للتلوث الصحي، مشيرات إلى أن معظم الطالبات يمتنعن عن دخول دورات المياه لحين عودتهن إلى منازلهن أو يضطررن إلى الاتصال بأولياء أمورهن للخروج للمنزل وقضاء الحاجة، وذلك لعدم توفر المياه في الدورات، في ظل الظروف السيئة التي عليها دورات المياه في المدارس، وتساءلن: «إلي متى ونحن نعيش في ظروف تعليمية سيئة، تفتقر إلى المقومات الآدمية».

«التربية»: «المقاول» سبب التعثر

أوضح المدير العام لإدارة الإعلام التربوي والمتحدث الإعلامي للتربية والتعليم في حائل إبراهيم الجنيدي، أن تأخر مشروع مبنى مجمع مدارس البنات (ابتدائي - متوسط - ثانوي) في قرية قصر العشروات يعود إلى عدم تجاوب المقاول.

وقال الجنيدي لـ«الحياة» إن مدير إدارة المباني في «تعليم حائل» مشعل القرين حمل مقاول المشروع مسؤولية التأخر.

وأشار الجنيدي إلى أنه تم اتخاذ الإجراءات النظامية في حقه واستيفاء الإنذارات وجارٍ سحب المشروع تمهيداً لإعادة طرحه مره أخرى، إضافة إلى أن إزالة «الشينكو» للمصلى والمستودع جاءت بعد تقرير من الإدارة العامة للدفاع المدني بعد معاينة الموقع.

قبول 390 ألف طالب وطالبة في الجامعات الحكومية و16 ألفا في الأهلية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م

اضغط هنا

متعب العواد (حائل)

وضعت وزارة التعليم العالي اللمسات النهائية لجاهزية الجامعات الحكومية لاستقبال أكثر من 390 ألف طالب وطالبة من خريجي المرحلة الثانوية العامة، إضافة إلى نحو 16 ألف مقعد سيوفرها التعليم العالي الأهلي في الجامعات والكليات الأهلية، حيث تحرص الوزارة على توفير الفرص المناسبة لشباب وشابات الوطن بما يتوافق مع متطلبات سوق العمل، وذلك تنفيذا لسياسات الحكومة الرشيدة لتوفير التعليم العالي المواكب لمتطلبات خطط التنمية وسوق العمل.

وأوضح مصدر مطلع لـ«عكاظ» أن خطط القبول تشمل مسارات الالتحاق الدراسية الثلاثة (الانتظام والتعليم الموازي والتعليم عن بعد) حيث وضعت الوزارة من خلال الجامعات خططا شاملة لتسهيل إجراءات عملية القبول للطلبة المتقدمين اعتبارا من نهاية الشهر الحالي حيث تم التأكيد على الاستمرار باستقبال طلبات المتقدمين عن طريق المواقع الإلكترونية للجامعات، وذلك تيسيرا وتسهيلا على الطلبة والطالبات، وكذلك التأكيد على إمكانية استقبال جميع الوثائق عن طريق البريد الممتاز لتتم مطابقتها مع ما تم تقديمه عبر الموقع الإلكتروني.

كما ألزمت الوزارة الجامعات الحكومية باستقبال شكاوى وملاحظات الطلبة والطالبات وتقديم المساعدة والتسهيلات اللازمة لهم من تأسيس وإنشاء مكتب علاقات للقبول في كل جامعة حكومية.

وستكون المقاعد المتاحة في الجامعات الحكومية للعام الجامعي على النحو التالي تقريبيا: جامعة أم القرى (29 ألف مقعد)، والجامعة الإسلامية (4 آلاف مقعد)، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (34 ألف مقعد)، وجامعة الملك سعود (11 ألف مقعد)، وجامعة الملك عبدالعزيز (42 ألف مقعد)، وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن (3 آلاف مقعد)، وجامعة الملك فيصل (25 ألف مقعد)، وجامعة الملك خالد (22 ألف مقعد)، وجامعة القصيم (13 ألف مقعد)، وجامعة طيبة (18 ألف مقعد)، وجامعة الطائف (16 ألف مقعد)، وجامعة الملك سعود للعلوم الصحية (ألف مقعد)، وجامعة جازان (18 ألف مقعد)، وجامعة حائل (10 آلاف مقعد)، وجامعة الجوف (10 آلاف مقعد)، وجامعة تبوك (12 ألف

مقعد)، وجامعة الباحة (5 آلاف مقعد)، وجامعة نجران (11 ألف مقعد)، وجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن (11 ألف مقعد)، وجامعة الحدود الشمالية (5 آلاف مقعد)، وجامعة الدمام (12 ألف مقعد)، وجامعة سلمان بن عبدالعزيز (8 آلاف مقعد)، وجامعة شقراء (9 آلاف مقعد)، وجامعة المجمعة (6 آلاف مقعد)، والجامعة السعودية الإلكترونية (21 ألف مقعد).

إيقاف الخدمة عن شركتين جديدتين

المحكمة الإدارية تسقط 4 قضايا ضد وزارة الحج

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

علي بن غرسان (مكة المكرمة)

صرفت المحكمة الإدارية في مكة المكرمة النظر في دعاوى تقدمت بها نحو أربع شركات حجاج داخل تطالب فيها وزارة الحج بإعادتها للعمل وتعويضها على خسائر مادية لحقت بها في مواسم سابقة، بعد أن أوقعت عليها لجنة النظر في مخالفات شركات حجاج الداخل الثلاثية عقوبات تراوحت بين الإيقاف والغرامة المالية، حيث رأت اللجنة أن تلك الشركات قصرت في الخدمات المقدمة لحجاجها وأصدرت قرارات سابقة بإيقافها عن الخدمة وتغريم ملاكها.

ورأت المحكمة الإدارية، بعد مداولات دامت نحو عامين، أن مطالبات الشركات غير منطقية وأن قرارات اللجنة التي أيدها وزير الحج كانت صائبة، ما دفع القضاة لصرف النظر عن تلك الشكاوى وإسدال الستار على تلك القضايا نهائيا، بينما رفضت وزارة الحج في الوقت ذاته السماح لشركتين أخريين من الدخول في الخدمة هذا العام بعد أن أصيب حجاجها في موسم الحج المنصرم بتسمم غذائي في أحدهما وأخلت أخرى بضوابط التفويج لمنشأة الجمرات، فيما وافقت الوزارة لشركتين أخريين بالعودة لممارسة العمل في خدمة الحج بعد تصحيح أوضاعهما.

وأوضح لـ«عكاظ» وكيل وزارة الحج المساعد عبدالرحمن النفيعي، أن وزير الحج وافق على تعويض أي شركة تعاني من نقص خدمات في المخيمات المخصصة وتخفيض أجور تلك المخيمات بما يكفل عدم تضرر الشركات وتلافي ما حدث العام الماضي من افتقار بعض المخيمات لدورات مياه ومطابخ.

وقال النفيعي بعد انتهاء عملية التخصيص المبكرة لمواقع مخيمات حجاج الداخل: «لم نتلق أي اعتراضات من شركات حجاج الداخل التي حددت مواقع مخيماتها من خلال النظام الإلكتروني، ورفعنا نسبة التخصيص هذا العام لتصل لنحو 49%، فيما كانت النسبة الدنيا قرابة 30% وهي معدلات عالية ومرضية لكافة الأطراف، حيث إن متوسط نسبة التخصيص بلغت نحو 38% بينما كانت العام الماضي نحو 33%، وحرصنا في وزارة الحج على تطوير آليات التخصيص والتبكير بها لإتاحة الفرصة أمام الشركات للعمل المبكر في التجهيز والتسويق وخلاف ذلك».

وزاد «صدرت الأحكام القضائية بصرف النظر عن تلك القضايا التي كانت مرفوعة ضد وزارة الحج من قبل بعض الشركات وتبين صحة موقف الوزارة الإجرائي حفظا لحقوق الحجاج وحرصا على مزيد من الانضباطية في الأداء، كما سمح للشركات في العودة للممارسة العمل في خدمة الحجاج بعد أن صححت وضعها، وتم تجاوز ما رصد ضدها من مخالفة، ما يعني أن الوزارة ليست ضد الشركات، بل داعمة لها لكن لن نرضى بأي قصور أثناء الخدمة ولن نتهاون مع أي شركة تخل بعقودها مع الحجاج».

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الأكثر قراءة

"توطين الوظائف" هو "الحل" بعد التدريب والتأهيل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/04/article_854437.html

"الاقتصادية" من الرياض

رأى قراء "الاقتصادية" أن "توطين الوظائف" في القطاعات كافة بدءا من الحكومية وانتهاء بالأهلية هو "الحل" في القضاء على البطالة وتخفيض المتقدمين على إعانات "حافز"، مطالبين بتدريب السعوديين والسعوديات وتأهيلهم قبل توظيفهم وإحلالهم في مواقع العمالة الوافدة.

وجاءت تعليقاتهم على الخبر المنشور في الصحيفة أمس، بعنوان: "عاطلو مكة المكرمة يستحوذون على النسبة الأكبر من إعانة «حافز»، إذ قال قارئ: "لماذا مكة الأكثر بطالة بينما هي في الحقيقه تزخر بالأعمال بجميع أنواعها وأكثر العالم يعمل فيها بطريقة غير نظامية أقصد غير سعودي وأكثر الأعمال التجارية في مكة ثم المدينة ثم جدة، ثلاث المدن المذكوة يعيش فيها من أراد العمل لماذا فيها بطالة!، أحمل المسؤولية للجهات الرقابية"، وتساءل أبو عبدالله: "كيف بلد تستقطب العمالة في جميع الوظائف من عامل نظافة إلى كبار مديري الشركات والمصارف، وفيها ملايين الأجانب ينعمون بالوظائف والاستقرار والشعب يسجل في برامج إعانة؟! فهناك وظائف في القطاعات الحكومية والشركات الخاصة والمصارف والأسواق الكبيرة لا تحتاج لمهارات أو شهادات تخصصية ومع هذا نرى أجانب يسيطرون عليها"، مضيفا: "المدارس الأهلية معظمها عمالة أجنبية والمستشفيات محتاجة ممرضات بأعداد هائلة دربوا النساء .. ثلاثة آلاف زيادة على راتب رب الأسرة أو الضمان الاجتماعي لكل عائلة محتاجة مع تدريب أفراد العائلة على البيع في الأسواق أو المولات والكمبيوتر، وإرغام القطاع الخاص والعام على توظيفهم.. الحل بسيط هو التوطين".

وكان تقرير الصحيفة قد ذكر أن منطقة مكة المكرمة تصدرت في أعداد العاطلين من الجنسين ضمن برنامج "حافز صعوبة الحصول على عمل" بـ 39443 مستفيدا متأهلا، يحصلون اليوم على أولى دفعات الإعانة التي أعلن عن صرفها.

وقال لـ "الاقتصادية" الدكتور عبد الكريم النجيدي مدير عام صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" بالإنابة: إن أكبر المناطق من حيث عدد المستفيدين من الجنسين هي مكة المكرمة بـ 39443 مستفيدا، ثم الرياض بـ 32551 مستفيدا، فالمنطقة الشرقية بـ 26812 مستفيدا، فمنطقة عسير 21106 مستفيدين.

وأشار النجيدي إلى أن 82 في المائة من المستفيدين من المخصص المالي أعمارهم تحت الـ 35 سنة، بينما بلغ عدد المستفيدين من ذوي الأعمار ما بين 35 و60 سنة 34408 مستفيدين ومستفيدات، حيث تبلغ نسبة الإناث 98 في المائة، أما الفئة العمرية ما بين 20 و24 فبلغ عددهم 21773 مستفيدا ومستفيدة، 90 في المائة منهم نساء و10 في المائة ذكور.

بينما بلغ عدد المستفيدين من الفئة العمرية ما بين 25 و29 سنة 71765 مستفيدا ومستفيدة، 95 في المائة منهم نساء و5 في المائة ذكور، أما الفئة العمرية الواقعة بين 30 و34 سنة فقد بلغ عدد المستفيدين 63809 مستفيدين ومستفيدات، 97 في المائة منهم نساء و3 في المائة منهم ذكور.

وأشار النجيدي، إلى أن المتقدمين المسجلين في برنامج حافز "حافز صعوبة الحصول على عمل"، بلغوا أكثر من مليون ونصف المليون باحث وباحثة عن عمل، موضحاً أن أكثر من 900 ألف متقدم ومتقدمة مرّوا بفترة الثلاثة أشهر الأولى لإثبات جدية البحث عن عمل، لافتاً في الوقت نفسه إلى أن 90 في المائة منهم نساء.

وضع "حجر أساس" مشروع تطوير المقار الأمنية ودشن حملة "الصدقات" السابعة

وزير الداخلية: أسر الشهداء وذووهم يحظون بمتابعة "ولاة الأمر"

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/143317.html

خلف الخميسي – الرياض

دشن الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، الحملة السنوية لتوزيع الصدقات عن شهداء الواجب للسنة السابعة على التوالي، كما وضع حجر الأساس لمشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المقرات الأمنية في مرحلته الثالثة، الذي يشتمل على إنشاء 610 مواقع لـ12 قطاعا عسكريا.

وأكد وزير الداخلية، أن أسر الشهداء وذويهم يحظون بمتابعة مستمرة من ولاة الأمر، وتلبية احتياجاتهم وتذليل الصعوبات أمامهم، وصافح سموه عدداً من أبناء الشهداء الذين نقلوا له شكرهم وامتنانهم لولاة الأمر على اهتمامهم، ورعايتهم لأسر الشهداء واهتمام وإشراف الأمير محمد بن نايف المباشر بأبناء وذوي الشهداء وتقديم الدعم والعون لهم.

جاء ذلك عقب رعايته مساء امس الاول، بحضور الأمير تركي بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، حفل تخريج 1980 طالباً من كلية الملك فهد الأمنية في دورة دبلوم العلوم الأمنية الـ13 والدورة التأهيلية الـ43، وذلك في استاد الأمير نايف بمقر الكلية في الرياض.

وكان في استقبال وزير الداخلية لدى وصوله مقر الحفل اللواء سعد بن عبدالله الخليوي مدير عام الكلية وأركانات الكلية، وفور وصول الأمير محمد بن نايف عُزف السلام الملكي، ثم استعرض الوزير حرس الشرف، وبعد أن أخذ مكانه في الحفل بدئ الحفل الخطابي المعد لهذه المناسبة بتلاوة آيات من القرآن الكريم.

عقب ذلك ألقى مدير عام كلية الملك فهد الأمنية كلمة عبر فيها عن عميق شكره وامتنانه ومنسوبي الكلية، للرعاية الكريمة من قيادتنا الحكيمة والمتمثلة في تشريف وزير الداخلية حفل التخرج، تلا ذلك كلمة الخريجين التي ألقاها رقيب أول الكلية حسام الغامدي، ثم بدأ العرض العسكري والتشكيلات العسكرية.

اطلع وزير الداخلية على سلال الصدقات عن أسر الشهداء، واستمع لشرح عن مكوناتها من المشرف على الحملة اللواء إبراهيم المحرج، الذي أوضح أن الحملة تشتمل على تسيير 45 شاحنة تمثل قافلة توزيع صدقات عن 126 شهيد واجب، تشتمل على 2520 سلة غذائية، بواقع 20 سلة عن كل شهيدإثر ذلك شاهد وزير الداخلية والحضور عرضاً لنماذج المعامل والأجنحة العلمية لإحدى القضايا والأجهزة والتقنيات الحديثة في جمع وتحليل الأدلة الجنائية، كما شاهد الهرولة الخاصة وفصيل التعايش مع الظروف والأماكن المختلفة، إضافة إلى عرض لمهارات الرماية بأوضاع وطرق مختلفة، تظهر مدى ما توصل إليه الخريجون من مهارة في الرماية في جميع الظروف والأوضاع.

بعدها شاهد الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز والحضور عرضاً لمهارات الاشتباك والتخلص والسيطرة والمهارات القتالية وفك الرهائن أثناء الاقتحام، ومهارات الدفاع الأساسية وحركات الهجوم والدفاع بأوضاع مختلفة، ثم أدى الخريجون طابور العرض لأداء تشكيل شعار الدولة.

وشكل الطلاب بأجسادهم شعار "نايف في قلوبنا"، عرفاناً منهم بجهود الأمير نايف بن عبدالعزيز "رحمه الله" في تحقيق الأمن، بعد ذلك أدى الخريجون نشيد الأمن، عقب ذلك عرض فيلمٌ يحكي جهود وإنجازات رجل الأمن الأمير نايف بن

عبدالعزيز، بعد ذلك تسلم وزير الداخلية هدية تذكارية بهذه المناسبة من أبنائه الخريجين، ثم أدى الخريجون قسم الولاء والطاعة.
وبعد القسم، أعلنت النتيجة العامة للدورات، حيث كرّم وزير الداخلية أوائل الخريجين والسرايا الفائزة برايات التفوق، عقب ذلك تسلم الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز هدية تذكارية عبارة عن إصدارات مركز الدراسات والبحوث، وفي ختام الحفل الخطابي عُزف السلام الملكي.
بعد ذلك دشن وزير الداخلية الحملة السنوية لتوزيع الصدقات عن شهداء الواجب للسنة السابعة على التوالي، وكان في استقباله مدير عام الشؤون العسكرية بوزارة الداخلية اللواء إبراهيم بن محمد المحرج المشرف على الحملة، وصافح فور وصوله مقر الحملة عدداً من أبناء الشهداء الذين نقلوا له شكرهم وامتنانهم على اهتمام الدولة بأبناء وذوي الشهداء.
واطلع وزير الداخلية على سلال الصدقات عن أسر الشهداء، واستمع إلى شرح عن مكونات السلال من المشرف على الحملة اللواء إبراهيم المحرج، الذي أوضح أن الحملة تشتمل على تسيير 45 شاحنة تمثل قافلة توزيع صدقات عن 126 شهيد واجب، تشمل 2520 سلة غذائية بواقع 20 سلة عن كل شهيد.
وأشار إلى أن الصدقات ستوزع لمستحقيها في 34 موقعا، ما بين مدينة وقرية وهجرة على الفقراء والمحتاجين في جميع مناطق المملكة، حيث ستقطع القافلة 8 آلاف كيلو متر عن طريق البر وستصل للمستحقين قبل بداية شهر رمضان المبارك، بعدما تم التجهيز للحملة منذ شهرين، وسيرافقها عدد من الضباط والأفراد بشكل مباشر وميداني.
وتأتي الحملة ضمن الجهود التي يوليها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ونائبه وسمو ولي ولي العهد، من رعاية كريمة لأسر شهداء الواجب، وتحظى إدارة شؤون الشهداء والمصابين بمتابعة مستمرة من ولاة الأمر، وتتولى الاتصال المباشر بأسر الشهداء تلبية لاحتياجاتهم وتذليل الصعوبات أمامهم.
وسألت أسر الشهداء الله العلي القدير أن يحفظ لهذه البلاد أمنها واستقرارها وولاة أمرها، كما تقدموا بالشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين ونائبه وسمو ولي ولي العهد على هذه اللفتة الأبوية الكريمة، وإلى سمو وزير الداخلية على ما تلقاه أسر الشهداء من حرص وعناية مستمرة، مجددة ولاءها وفداءها من أجل حماية العقيدة والذود عن مكتسبات الوطن ومقدراته.
بعد ذلك توجه الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز إلى مقر مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المقرات الأمنية، واطلع على نماذج مشروعات كلية الملك فهد الأمنية التي اشتملت على سكن القائد ونائبه وسكن الضباط والمدارس وسكن الطلبة وميدان الاستعراض العسكري، ثم وضع حجر الأساس لمشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المقرات الأمنية في مرحلته الثالثة.
ويهدف المشروع في مرحلته الثالثة لإنشاء مقرات أمنية لكافة قطاعات وزارة الداخلية، وذلك لتحسين مستوى الخدمة التي تقدمها الوزارة للمواطنين والرفع من الجاهزية الأمنية، حيث يستفيد من هذا المشروع 12 قطاعا أمنيا، من خلال إنشاء 610 مواقع موزعة على مناطق المملكة كافة.
وحظي الأمن العام على 321 موقعا، والدفاع المدني على 35 موقعا، والمباحث على 48 موقعا، كما حصلت الجوازات على 41 موقعا، فيما حصل أمن المنشآت على 12 موقعا، و33 موقعا لمكافحة المخدرات، و57 للأحوال المدنية، و41 موقعا لهيئة التحقيق، ولحرس الحدود 12 موقعا، و6 مواقع لقوات الأمن الخاصة، و3 مواقع لكلية الملك فهد الأمنية، فيما حصلت وحدة التحريات المالية على مواقع واحد.
وتضمنت مشاريع كلية الملك فهد الأمنية على مشروع المدارس، حيث تكون المشروع من ثلاث مدارس، مدرسة بنات ابتدائية، ومدرسة بنات ثانية، ومدرسة أولاد ابتدائية، إضافة إلى مباني خدمات وملاعب رياضية، يستفيد من كل مدرسة 290 طالبا، و40 من الأساتذة والإداريين، كما تضمنت مشاريع الكلية مشروع "مهاجع الطلبة"، ويتكون المشروع من عدة مهاجع، ومسجد، وقاعة طعام "الميز"، إضافة إلى مباني خدمات أخرى تستوعب 688 طالبا، حيث تحتوي مهاجع الطلبة على 3 أدوار، ويستوعب المسجد أكثر من 1400 مصلٍ، أما قاعة الطعام فتستوعب ما يستوعبه المسجد.
بعد ذلك اطلع وزير الداخلية على مكونات مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المقرات الأمنية في مرحلته الثانية، الذي اشتمل على مقار المعاهد التدريبية المختلفة، ثم وضع حجر الأساس لمشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المقرات الأمنية في مرحلته الثانية.
ويتضمن المشروع في مرحلته الثانية عدد 44 مشروعا لـ5 مجموعات، ويتضمن المشروع 8 معاهد تدريب و22 معسكرا لقوات الطوارئ الخاصة و12 مدينة تدريب، إضافة إلى مركز واحد للتدريب على المهمات الخاصة، ومركز آخر للمعلومات الوطنية، كما اشتمل مشروع المرحلة الثانية على خدمات مساندة، تتنوع ما بين المهاجع، وميادين الرماية، ومراكز طبية، وتحتوي مشاريع كلية الملك فهد الأمنية على مشروع معهد الأفراد، ويتكون المشروع من المبنى الرئيس، إضافة لمبنى الخدمات، بعدد 3 أدوار.

أكد على ضرورة تعاون الجهات المعنية للتوعية

معسكر بيئي للحفاظ على نظافة شاطئ العقير والثروة السمكية

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/143442.html

استضافت أمانة الأحساء بشاطئ العقير المعسكر الكشفي البيئي، الذي أقامته وحدة نشاط المعهد الصناعي الثانوي الأول بالأحساء، بالتعاون مع بلدية العقير، بمشاركة مسؤولي وطلاب وكشافة المعهد، والذي أقيم بالمخيم الخاص بالأمانة، حيث كان في استضافتهم رئيس بلدية العقير المهندس راشد المسلمي،

تم تقديم شرح توعوي للمشاركين حوى أهمية فرز المخلفات لتدويرها لتقليل حجم النفايات والاستفادة منها وتعريفهم بخطورة النفايات على البيئة بشكل عام وعلى مياه البحر والثروة السمكية بشكل خاص ودعوتهم لتجنب الممارسات السلبيةفيما قدم المسلمي، شرحا مفصلا وتعريفيا عن دور أمانة الأحساء، وبلدية العقير بالشاطئ، وما تشهده منطقة الشاطئ من مشاريع تنموية، مؤكدا على أهمية مثل هذه المشاركة والتعاون بين الأمانة والجهات الحكومية الأخرى، وأهمية الدور الذي تلعبه القطاعات المختلفة في عملية التوعية بأهمية المحافظة على المرافق العامة والنظافة، والتي منها شاطئ العقير، مبينا أنه تم اختيار موقع حملة للنظافة بالشاطئ بمنطقة خارج حدود مقاول النظافة، للوقوف على حجم معاناة البيئة جراء عدم وضع المخلفات بالمواقع المخصصة لها ورميها بشكل عشوائي،

فيما قامت بلدية العقير بدعم المعسكر والحملة بالمعدات، والأدوات اللازمة لنظافة تلك المناطق غير المخدومة، بالإضافة إلى تنظيف الشاطئ، كما تم تقديم شرح توعوي للمشاركين حوى أهمية فرز المخلفات لتدويرها، لتقليل حجم النفايات والاستفادة منها، وتعريفهم بخطورة النفايات على البيئة بشكل عام وعلى مياه البحر والثروة السمكية بشكل خاص، ودعوتهم لتجنب الممارسات السلبية، التي من أهمها إلقاء المخلفات والتي تتسبب في فقدان البيئة البحرية لمكوناتها الطبيعية وتشويه منظرها، كما شهد المعسكر ضمن برنامج المعهد الصناعي إقامة محاضرة عن الإسعافات الأولية، قدمت لطلاب وكشافة المعهد ومنسوبي البلدية والذين أكدوا أهمية التعرف على الإسعافات الأولية، وخاصة عمليات الإسعاف داخل المياه، كذلك إسعاف الحالات الطارئة، مؤكدين أنهم استفادوا كثيرا من هذه المحاضرة، وثمنت أمانة الأحساء ممثلة ببلدية العقير هذه المشاركة من وحدة نشاط المعهد الصناعي الثانوي الأول بالأحساء، وقدمت الشكر لهم على كافة الجهود التي بذلت.

وكان رئيس بلدية العقير المهندس راشد المسلمي، قد أكد أنه بناء على توجيهات أمين الأحساء المهندس عادل الملحم، ووكيل الأمانة للخدمات المهندس عبدالله العرفج، قامت الأمانة بتنفيذ مشروع 20 جلسة على امتداد الشاطئ، والتي تم تصميمها لتحمل طابعا إسلاميا لمباني الأحساء قديما، حيث تتميز بحمل نقوش وطراز اشتهرت به مباني الواحة القديمة، لافتا إلى أنه سيتم الانتهاء قريبا من إنشاء موقع النحت على الرمال بالشاطئ، والذي تم الانتهاء من تصميمه.

يذكر أن بلدية العقير كثفت من حملات النظافة بشاطئ العقير، وقامت بوضع اللوحات الإرشادية على امتداد الشاطئ لتوعية الزوار ومرتادي البحر بأهمية المحافظة على النظافة، وتكثيف الفرق الميدانية المختصة بالنظافة وزيادة العمالة، وتخصيص عامل مختص بالنظافة لكل دورة مياه يقوم بعملية التنظيف بشكل مستمر، استعدادا لاستقبال زوار البحر خلال إجازة الصيف، ووعدت البلدية بإقامة المسابقات العائلية المختصة بأهمية المحافظة على النظافة.

ومن المتوقع أن يشهد شاطئ العقير إقبالا كبيرا من الزوار ومرتادي البحر من داخل الأحساء، ومن خارجها من مناطق ومدن المملكة، ومن دول مجلس التعاون خلال إجازة الصيف، وكان أمين الأحساء المهندس عادل الملحم، قد أعلن مؤخرا

أن الأمانة أرست مشروعاً استثمارياً لأرض سياحية على شاطئ العقير بمساحة 4 آلاف متر مربع كأول مشروع استثماري للأمانة في الشاطئ، مشيرا إلى أنه تم تسليم الموقع لشركة استثمارية وطنية، حيث سيكون استثمار الموقع مخصصاً لإنشاء وتشغيل مجمع، ومركز خدمات يتكون من دورين، ويطل على ساحل الشاطئ مباشرة، مضيفاً أن ذلك يأتي انطلاقاً من أولويات الأمانة من خلال طرح المشاريع الاستثمارية لاستقطاب مستثمري القطاع الخاص، للإسهام في العملية التنموية والتطويرية للأحساء ومن ذلك الاستثمار في المجال الترفيهي والخدماتي بشاطئ العقير.

الترحيل والغرامة لعاملة نظافة زورت شهادة جامعية للعمل كممرضة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941654

جدة - سعد بن عبدالله

دانت محكمة جدة الإدارية عاملة نظافة من دولة آسيوية بجريمة التزوير بعد ثبوت تقديمها شهادة مزورة وتقدمها للاختبار في هيئة التخصصات الطبية للعمل بوظيفة ممرضة في أحد المستشفيات الحكومية، وحكمت عليها بالسجن لمدة عام مع وقف التنفيذ وتغريمها ألف ريال وترحيلها إلى بلدها.

وبدأت جلسة الحكم بمواجهة المتهمة بلائحة الاتهام التي تضمنت تقديمها شهادة بكالوريوس في التمريض صادرة من بلدها، واعترفت بأنها تحمل مؤهل الثانوية فقط ولم يسبق لها الدراسة في الجامعة، وأنها تعترف بأن هذه الشهادة غير صحيحة، وقدمتها من أجل أن تتمكن من العمل بموجبها ممرضة.

وأضافت أنها متزوجة ولديها 3 أطفال يقيمون في بلدها، ولها في المملكة ثماني سنوات وتعمل عاملة نظافة في المستشفى، وتقدمت بالشهادة لوجود وظيفة مساعدة ممرضة ورغبت أن تتقدم لها.

وحكمت الدائرة بإدانة المدعى عليها بجريمة التزوير والاستعمال المنسوبة إليها في صحيفة الدعوى وتغريمها عن ذلك بسجنها سنة تحتسب من تاريخ إيقافها، وتغريمها 1000 ريال، ووقف تنفيذ عقوبة السجن فقط، وترحيلها إلى بلدها، وقبلت المتهمة بالحكم، ولم يعترض ممثل الادعاء. وفي جلسة أخرى، أمهلت الدائرة الجزائية مقيمًا مصريًا شهراً واحداً لإحضار ما يثبت صحة الشهادة التي اتهم بتزويرها. وكان المدعى عليه قد طلب مهلة جديدة بعد انتهاء المهلة السابقة والتي وصلت لأربعة أشهر، مدعياً أن أحداث الانتخابات في مصر أثرت على معاملته. وحذر القاضي رئيس الدائرة المتهم من عدم التزامه بالمهلة، وحدد الجلسة المقبلة للنطق بالحكم. الجدير بالذكر أن قضية المتهم أحيلت من هيئة الرقابة والتحقيق بعد ضبط شهادة جامعية مزورة الأختام والتواقيع قدمها لوزارة الخارجية لاستقدام عائلته، واكتشف تزويرها، فيما تمسك المدعى عليه بصحتها محملاً تزوير التواقيع والأختام للمكتب الذي يتعامل معه في بلده.

ردة فعلهن "وحشية" قضين فيها على أرواح بريئة بحجة مرضهن النفسي

لماذا جرائم الخادمات لدينا بشعة..؟

المصدر: جريدة الرياض الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941714

الخبر، تحقيق - عبير البراهيم

لم تعد وسائل الإعلام تخلو من قصص بشعة ومروعة عن جرائم الخادمات، في الوقت الذي تزايدت الحاجة لدى العائلات لوجود "خادمة" تخفف من مسؤولياتها الكثيرة، وربما يبدوا للوهلة الأولى أن الحديث عن جرائم الخادمات وعلاقتهم بربات البيوت في المنازل مسلسل قديم، لكننا هنا بحاجة إلى وقفة تأمل لجرائم أصبحت حقاً مؤلمة، بل وتبعث على الاشمئزاز، إذ تخلوا كثيراً من الإنسانية، وتتسم بالكثير من الوحشية، وهنا يبرز السؤال: لماذا جرائم الخادمات أصبحت بشعة لدينا والعالم العربي عموماً؟.

ويبدو أن هناك ارتباط وثيق بين أسلوب الحياة في مجتمعاتنا وبين تكرار حدوث الجرائم البشعة للخادمات، فهناك غياب صريح وواضح لتكامل العلاقة الإنسانية بين ربة البيت وبين الخادمة، وما يدلل على ذلك وجود الكثير من الضغوط على الخادمة والمسؤوليات الثقيلة التي تتحملها، مع وجود عشوائية كبيرة في مفهوم الحقوق بين الطرفين، إلاّ أن ذلك لا يعني أن الخادمة دائماً "الضحية"، وبأن الأسرة الجاني، فهناك حالات كثيرة كانت الأسرة محبة ومتوازنة في الوقت الذي جاء نموذج الخادمة سلبي وغير إنساني فأين الخلل؟، وما الإشكالية التي جعلت من حالات نادرة لجرائم خادمات كنا نسمع عنها في السابق تتحول إلى مسلسل طويل لا نهاية له؟.

إن ما نلمسه من جرائم للخادمات يتطلب أن تؤدي سفارات المملكة دوراً كبيراً في كشف شخصية الخادمة، عبر مقابلتها والتحقق من أهداف سفرها، وكذلك قراءة شخصيتها، حتى تُقرر استحقاقها للعمل أو رفض طلبها، بدلاً من أن يتعامل مكتب استقدام مع آخر في بلد لا نعرفه قد يأتي بخادمة غير جيدة أو لديها سوابق إجرامية، كذلك من الحلول أهمية إقرار الفحص النفسي على الخادمات، كما هو معمول في الفحص الطبي، مما يُثبت صلاحية الخادمة لأداء مهمتها.

دور الزوجة

وقالت "سهام العلي": إن الخادمة ليست شبحا مخيفا كما يصوره البعض، لكنها شخص يبحث عن فرصة ليحسن من معيشته التي قد تكون صعبة، وربما تكون هناك الكثير من الجرائم البشعة التي ظهرت أخيراً عن الخادمة إلاّ أن ذلك لابد أن يكون له أسباب ظاهرة وواضحة، مضيفة أن ذلك لا يجب أن يلغي وجود نماذج تميزن بحبهن الكبير للعائلات التي

يعملن لديهن، حتى تحولوا مع مرور الوقت إلى فرد من أفراد الأسرة، مشيرة إلى أن التعامل له دور كبير مع الخادمة، فهي تتغرب وتسافر مخلفة وراءها أسرتها وأبناءها، وهي إنما تحلم بتوفير معيشة جيدة لهم، فليس من المنطق أن تأتي لمجرد أن تفعل جريمة بشعة تسجن بسببها، إلاّ إذا كانت تلك الخادمة غير متوازنة نفسياً، وذلك دور الزوجة التي يجب أن تتأمل وتلاحظ سلوكيات ونفسية خادمتها منذ اليوم الأول لها في العمل، فإذا ما لاحظت أن هناك بوادر غير مطمئنة يجب فوراً أن تتخذ قرار التخلي عنها وإبعادها عن المنزل، متأسفة على أن ما يحدث أن الزوجة تبقى أسيرة الرغبة في وجود من يؤدي أدوارها أو التخفيف عنها، فتتجاهل بوادر قد تشعر بها، لكن تحت اضطرار حاجتها الماسة تتجاهل ذلك حتى يحدث مالا يحمد عقباه.

حلقة أضعف

وأوضحت "نجد محمد" أن المشكلة في عدم وجود المصداقية من مكاتب الاستقدام التي أصبحت تبحث عن الربح الكبير والسريع دون التثبت من مرجعية الخادمة، ودون التثبت من مدى مناسبتها نفسياً للعمل، مطالبةً أن يكون هناك كشف على الجانب النفسي للخادمة، كما هو معمول بالكشف الصحي عليهن قبل العمل؛ لأن هناك من الخادمات من تتسم بسلوكيات غريبة وطقوس مخيفة، مضيفةً أن هناك حقيقة يجب عدم إنكارها وتكمن في أن مجمعاتنا العربية يغيب عنها الثقافة الحقوقية للعاملة، ففي الوقت الذي تمنح فيه الخادمة راتبا جيدا في الدول المتقدمة ويوم إجازة وساعات عمل محددة في اليوم مع تعامل يحترم إنسانيتها، مبينةً أن الأمر يختلف كثيراً لدينا في البيوت العربية، فحتى الطفل يمكن له أن يهين الخادمة، وعليها أن تصمت والأسرة تعرف وتشاهد ذلك وربما تصفق للطفل!، حتى بدت الحلقة الأضعف وتحولت من مجرد موظفة إلى "مملوك" براتب شهري، مشيرة إلى أنه حينما يكون هناك ضغط شديد في المهام فإن الخادمة لا تعامل بأسلوب الزيادة التي تحدث في الأعمال الأخرى، بل عليها أن تتقبل ذلك حتى إن كلفها ساعات قليلة من النوم، مؤكدةً على أن الخلل في ثقافة التعامل معها وتحويل النظرة إليها من خادمة إلى موظفة لها حقوق وعليها واجبات.

زيادة العبء

وتحدث "د. صالح العقيل" -مختص في علم الاجتماع-، قائلاً: إن جرائم الخادمة أصبحت من الظواهر المنتشرة في المجتمع، فلا يكاد يمضي وقت قصير حتى نسمع عن حادثة بشعة، وذلك أصبح يشكل خطر كبير على كيان الأسرة، مضيفاً أن أهم الأسباب لمثل تلك الجرائم تتمثل في زيادة العبء على الخادمة وتخلي الأسرة عن أدوارها، مما زاد الحمل على الخادمة التي تعاني من أعباء العمل، ومع ذلك أصبح يضاف إليها أعباء جديدة، فتوكل إليها أعمال يجب أن تؤديها الأسرة، مؤكداً على أن ذلك ليس تبريراً لسلوكيات الخادمة أو جرائمها، لكن الحقيقة أن الأسرة لها دور كبير في الضغط على الخادمة، فهي جاءت بثقافة مختلفة عن الثقافة الاجتماعية لدينا، كما أنها من بيئة مختلفة، وربما من ديانة مختلفة، مطالباً الأسرة لذلك بمراعاة هذه الفروقات، لافتاً إلى أنه فيما يتعلق بقضية الديانة فهناك الكثير من الجرائم ارتكبت من خادمات مسلمات، وذلك يثبت أن القضية ليست ديانة، وإنما بُعد اجتماعي وثقافي نشأت عليها الخادمة.

المشكلة تبدأ من مكاتب الاستقدام مروراً بـ«السفارات» وتنتهي بغياب تطبيق أنظمة وزارة العمل

دور السفارات

وتأسّف "د. العقيل" على أن الجهات الحكومية المعنية بالاستقدام لا تراعي ثقافة المجتمع من حيث استقدام العمالة، فعلى سبيل المثال في الدول المتقدمة حينما نرغب في السفر إليها لا نستطيع أن ندخلها إلاّ بعد أن نخضع لاشتراطات سفارات هذه الدول في المملكة، من حيث مقابلة المسافر والتحقق من أهداف السفر ومن حيث قراءة شخصية المسافر، حتى تقرر هي هل يستحق السفر أو الإقامة في بلده، مضيفاً أنه في أمريكا تستغرق خروج "الفيزا" لأشهر وذلك يدل على التدقيق في شخصية الراغب في السفر لديهم، مُشدداً على أهمية أن تؤدي سفاراتنا دوراً كبيراً في مجال الاستقدام، عبر دراسة الملف والتأكد من مناسبته، فالكثير من العمالة بعد التحقق منها نجد أنه محكوم عليها بالسجن، ثم جيء بها للعمل في المملكة، موضحاً أن لدى البعض ثقافة إجرامية وحتى تتخلص مجتمعاتهم منهم تمنحهم الضوء الأخضر للعمل في الخارج.

وأضاف: يجب أن يكون للسفارات دور في التحقق من ذلك على غرار وزارة التعليم، وما تفعله من مقابلة من تستقدمه للتدريس في المملكة، وكذلك وزارة الصحة، متسائلاً: لماذا لا تؤدي وزارة العمل ذات الدور في ملحقاتها في الخارج، بدلاً من أن يتعامل مكتب الاستقدام مع آخر في بلد لا نعرفه قد يأتي بخادمة غير جيدة أو لديها سوابق إجرامية.

إجراءات وضوابط

وأوضح «د. العقيل» أن من حق المواطن أن يحصل على خادمة أو سائق جاهز ومناسب للأسرة، وعلى أقل تقدير أن يخلو من الجرائم، وأن يُعمم ملفه القديم الإجرامي على جميع جهات المملكة، حتى يعرف عنه أنه من أرباب السوابق، مُشدداً على ضرورة إعادة النظر في شروط الاستقدام، ووضع إجراءات وضوابط مشددة للاستقدام، فليس كل أسرة تستطيع أن تستقدم، مع زيادة تفعيل المكاتب التي تعمل بالتأجير الشهري أو الأسبوعي، والتي تفي بالغرض بدلاً استقدام خادمة غير جيدة، مقترحاً وجود برامج توعوية تساعد الأسرة على التعامل مع الخادمة، متأسفاً أن تأتي الخادمة فتتحول

من مجرد عاملة إلى سيدة المكان، لتنسى الزوجة دورها، حتى أصبحت تربية الأطفال لدى الخادمة، والطعام على الخادمة، وترتيب المنزل على الخادمة، وخدمة الزوج على الخادمة، ناصحاً ربة المنزل أن تكون حذرة في التعامل مع الخادمة وأن لا تسلم جميع الأدوار لها.

الهيئة تطيح بسجين يبتز الفتيات من عنبره

المصدر: جريدة الرياض الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941542

الرياض - أحمد الأحمد:
تمكنت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من تخليص إحدى الفتيات من شخص قام بابتزازها للاستمرار في علاقة محرمة بالتواصل معه هاتفيا وقد ضيق عليها الخناق بالتهديد بنشر صورها حتى حاولت الانتحار عدة مرات.
وقد تم التنسيق مع الجهات المعنية وتحديد موقع المبتز والقبض عليها متلبسا بجريمة الابتزاز باستخدام الهاتف الجوال في أحد سجون المملكة وكان يستخدم أجهزة الجوال بالخفية.
وتحذر هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خطورة جرائم الابتزاز ومرتكبيها وما يترتب عليها من عواقب وخيمة وأن على من تعرض لشيء من هذه الجرائم المبادرة بالتواصل مع وحدة مكافحة جرائم الابتزاز على الرقم 0114908666 أو بالاتصال على أقرب مركز هيئة.

رسالة تطيح بخاطفي أسامة وقاتليه.. وأمه تطالب بقصاص

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article14135.html

فكت دائرة النفس بهيئة التحقيق والادعاء العام، ومركز شرطة الشرائع وإدارة البحث والتحري الجنائي بشرطة العاصمة المقدسة، لغز اختفاء الحدث أسامة النجمي (17عاما) الذي توارى عن الأنظار منذ نحو عامين، بعد أن طلب من والدته السماح له بالخروج في نزهة برفقة ابن الجيران ولم يعد من حينها.
وتكشفت حقيقة اختفاء الشاب النجمي، حين عثر أحد الرعاة على رفات ملقاة في منطقة صحراوية بعد جعرانة على طريق الصهوة، فأبلغ الجهات الأمنية التي باشرت الموقع وأحالت الجثة إلى الطب الشرعي للتأكد من هويتها وتطابق تحاليل DNA مع الجثة وأسرة المفقود.

وبينت التحقيقات، تورط ستة أشخاص في قتل الضحية، جرى التحفظ على ثلاثة منهم، واعترف أحد المتهمين بأنهم ارتكبوا الفاحشة في الشاب ومن ثم قتله.
بدورها، قالت لـ«عكاظ» والدة الضحية فاطمة الشعبي وهي في حالة بكاء، غدروا بابني، قتلوا أسامة، لا شيء يعزني بعد غياب أسامة، ولا شيء يوقف دموعي التي لم تجف منذ خروجه بلا وداع ينبئ عن رحيله أو يشعرني بفراقه، لم أكن أظن أنه سيخرج إلى المجهول دون عودة، كل شيء في الدار يبكي غيابه، حجرته حيث ينام ووسادته الخالية وكتبه وأقلامه وجهاز حاسبه، أصدقاؤه الذين يأتون بين الفينة والأخرى ينشدون عن أي خبر يطمئن قلوبهم الوجلة على غياب صديقهم الحميم، اليوم أخبرهم بأن أسامة قتل وخطف مني ومنهم.
إلى ذلك، تحقق دائرة النفس بهيئة التحقيق والادعاء العام في مكة المكرمة ومركز شرطة الشرائع بشرطة العاصمة المقدسة، في ملابسات اختفاء الشاب شرق مكة المكرمة على طريق يسمى الصهوة، وباشرت الجهات الأمنية الموقع، وتم نقل رفات الجثة إلى الطب الشرعي للتأكد من هويتها، وأشارت التحقيقات إلى اعتراف أحد المتهمين بأنهم ارتكبوا الفاحشة بالشاب ومن ثم قتله، ولا زالت التحقيقات جارية للتأكد من القضية من جميع الاطراف.
وأوضح الناطق الإعلامي بشرطة منطقة مكة المكرمة المقدم الدكتور عاطي بن عطية القرشي، أن شرطة العاصمة المقدسة ممثلة في مركز شرطة الشرائع، تمكنت من ضبط ثلاثة مواطنين تتراوح أعمارهم ما بين 15 إلى 18عاما بتهمة قتل أحد زملائهم قبل سنتين لوجود دوافع أخلاقية تجاهه. وأكد المقدم القرشي، أن المتهمين اعترفوا بارتكابهم للحادثة ولا يزالون موقوفين رهن استكمال إجراءات التحقيق وسيتم اتخاذ اللازم حيال إحالتهم رفق كامل الأوراق للجهات المختصة.

إلزام مواطن بدفع 5 آلاف ريال لطليقته واستخراج هوية لابنه

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140605/Con20140605704138.htm

ألزمت محكمة المدينة المنورة مواطنا بدفع 5 آلاف ريال لطليقته الوافدة، كما ألزمته باستخراج هوية وطنية لابنه منها.
وتعود تفاصيل القضية كما ترويها المقيمة، أنها قدمت للمملكة مع جدتها لأداء العمرة منذ 18 عاما، وكانت تسكن عند أحد المواطنين من معارف جدتها، وخلال تلك الفترة تقدم المضيف بطلب الزواج منها ووافقت بعد أن وعدها وفقا لقولها بتصحيح وضعها، وأنجبت منه طفلا خلال فترة الزواج. وأضافت «كنت أطالب زوجي بتنفيذ ما وعدني به وتصحيح وضعي، ولم أكن أعلم أن لديه خطة أخرى، حيث طلقني بعد الولادة ولم يكتف بذلك بل إنه قام بتزوير أوراق الولادة ونسبه لزوجته الأولى، لخشيته من المساءلة، ورغم ذلك بقي ابني في حضانتي دون أن ينفق عليه حتى سن الثامنة ثم أخذه ولكن وفقا لقولها كان يسيء معاملة الصغير». واستطردت «أن إدارة المدرسة التي كان يدرس بها الصغير لاحظت سوء حالته النفسية، وأحالته لمستشفى الأمراض النفسية بالمدينة المنورة»، لافتة إلى أن عمة ابنها تدخلت في الأمر وطلبت إيواءه في دار الرعاية الاجتماعية وجرى إلحاق ابني بالمدرسة التابعة للدار حتى حصوله على الشهادة المتوسطة، وعندها انتهت فترة إقامته لديهم وقاموا بتسليمه لي. وأضافت «بعد أن بلغ ابني السن القانونية ظل والده يماطل في استخراج هويته الوطنية، مما اضطرني إلى رفع دعوى بالمحكمة العامة بالمدينة المنورة، وطالبته في منطوق الدعوى بما أنفقته على ابني طيلة السنوات التي كان يقيم فيها بمدرسة دار الرعاية الاجتماعية مع تكليفه باستخراج بطاقة الهوية الوطنية له، حتى صدر الحكم بدفع مبلغ 5 آلاف ريال لي واستخراج هوية وطنية لابني».

منطقة مكة تتصدر العنف الأسري بنسبة 34 ٪

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140605/Con20140605704025.htm

تتصدر منطقة مكة المكرمة مناطق المملكة في قضايا العنف الأسري بواقع (702) قضية، وذلك بنسبة 34.3% من إجمالي حالات العنف والتي يصل عددها إلى 2046 قضية، تليها منطقة الرياض (476)، فالمنطقة الشرقية (264)، ثم مناطق عسير (115)، وجازان (114)، والمدينة المنورة (97)، وتبوك (93)، والجوف (59)، في حين سجلت مناطق القصيم (57)، والباحة (32)، والحدود الشمالية (20)، ونجران (17) قضية.

وبين تقرير صادر من وزارة العدل، أن إيذاء أو عقوق الوالدين تصدرا قضايا العنف الأسري بواقع (1476) قضية، فيما بلغت قضايا إيذاء الزوج لزوجته أو العكس (491)، وتم تسجيل (8) قضايا عنف ضد الأطفال و(10) قضايا عنف ضد المرأة، إضافة إلى (99) قضية دعوى عنف أسري.

وسجلت مدينة الرياض أعلى معدل للعنف على مستوى المدن بواقع (396) قضية، ثم مكة المكرمة (311)، في حين سجلت محافظة جدة (306)، والدمام (104)، والمدينة المنورة (72) قضية.

يذكر أن وزارة العدل دشنت دوائر للأحوال الشخصية في المحاكم العامة للإسراع في قضايا الأسرة داخل أروقة المحاكم، والحد من تأخيرها وتراكمها والعمل على تقليص فترات التقاضي في القضايا الأسرية تحديدا من سنة إلى أسبوع أو أقل بعيدا عن المواعيد الطويلة والمتباعدة التي لها آثارها الاجتماعية السيئة على المتحاكمين.

وتختص محاكم الأحوال الشخصية بالنظر في جميع مسائل الأحوال الشخصية، ومنها: إثبات الزواج، والطلاق، والخلع، وفسخ النكاح، والرجعة، والحضانة، والنفقة، والزيارة، إضافة إلى إثبات الوقف، والوصية، والنسب، والغيبة، والوفاة، وحصر الورثة، والإرث، وقسمة التركة بما فيها العقار إذا كان فيها نزاع، أو حصة وقف أو وصية، أو قاصر، أو غائب.

كما تختص محاكم الأحوال الشخصية بالنظر في إثبات تعيين الأوصياء، وإقامة الأولياء والنظار، والإذن لهم في التصرفات التي تستوجب إذن المحكمة، وعزلهم عند الاقتضاء، والحجر على السفهاء، ورفعه عنهم، وتحدد لوائح هذا النظام الإجراءات اللازمة لذلك.

"المحامون الثلاثة" يصعدون... و"العدل": سحب التراخيص وارد

المصدر: جريدة الحياة الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

شنّ المحامون الثلاثة الذين صدرت في حقهم أحكامٌ بالغرامة والمنع من الكتابة، على خلفية كتاباتهم المسيئة لوزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى، «هجوماً حاداً» على الحكم ومصدّريه. فيما كشفت وزارة العدل عن أن الدعوى التي رفعتها ضد هؤلاء المحامين هي الأولى من نوعها، مبررة ذلك بـ «شناعة» ما كتبوه، وألمحت على لسان متحدثها الرسمي فهد البكران، إلى احتمال تطبيق عقوبات أخرى في حق المتهمين، من بينها سحب رخص مزاولة المهنة من هؤلاء المحامين، وأحدهم قاضٍ سابق.

وقال البكران، في تصريح إلى «الحياة»: «إن الوزارة لم تقدم أية شكوى ضد محامين أو مغردين أساؤوا لها، إلا ما تم ضد الثلاثة الذين أساؤوا لجهاز العدل ومرفق القضاء، وذلك لشناعة ما قاموا به وما كتبوه من تغريدات، ولما لها من سوء بالغ في حق جهاز يُعدّ من الأجهزة بالغة الأهمية في الدول كافة»، مضيفاً: «إنه بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية، فللجنة تأديب المحامين أو الاكتفاء بما صدر من حكم، أو العمل على إيقاف المحامين وسحب رخصهم، وذلك وفقاً لما تراه».

ورداً على استفسار «الحياة»، عما إذا كان يمكن إقامة دعوى أخرى ضد المتهمين لرصد تجاوزات أخرى، ذكر البكران: «إن التجاوزات التي ظهرت في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» بعد صدور الحكم، كانت ضد اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والبصري، أي الجهة المصدرة للحكم، وهنا يكون قرار إقامة الدعوى من عدمه عائداً للجنة، ولا يمكن للعدل إقامة دعوى أخرى ضد المتهمين، كونها ليست المقصودة بالإساءات الأخيرة»، مردفاً أنه «لا يمكن الخوض في تفاصيل الحكم لوجود التزام بقرار اللجنة، بعدم الحديث عن القرار إلا بعد اكتسابه القطعية».

وكان المحامون الثلاثة شنوا خلال اليومين الماضيين، «هجوماً حاداً» على الحكم بشكل مباشر أو بلغة موارية، وذلك من خلال سلسلة تغريدات أطلقوها من خلال حساباتهم في «تويتر»، أو إعادتهم تغريد (ريتويت) لتغريدات آخرين هاجموا الحكم. وقال أحد المحامين: «المرتشي يتكلم بلسان الراشي ويكتب بقلمه، ولو حاول التنكر وإخفاء الحقيقة فلعن الله الراشي والمرتشي».

وكتب محامٍ آخر: « لم يسبق أن اضطرت محاكم السعودية لتبرير أحكامها، فمحاكماتها عادلة لا تحتاج لتبرير. كما أن هذه اللجنة التي وجهت بياناً بصياغة مؤسفة نصّبت نفسها خصماً لنا». فيما قال المحامي الثالث: «لتعلم اللجنة أننا لن نسكت على تجاوزها للنظام وتعديها على شخصنا وسنطالب بحقوقنا كاملة». وكتب أيضاً: «للبيان ربما فُهم أني أطالب بإقالة وزير العدل وهذا غير صحيح، بل أطالب بمحاكمته لافترائه عليّ». وأعاد المحامون تغريدة كتبها قاضٍ سابق جاء فيها: «أن من يسيء للقضاء هو الذي حارب رجالاته ودفعهم دفعاً لترك القضاء في موجة استقالات لم يعرفها القضاء في المملكة، ومن أساء للقضاء هو الذي عطّل مشروع تطوير القضاء من خلال الوعود السرابية والتقعّر الكلامي بلا عمل ولا فائدة».

يُذكر أن اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والبصري، دانت أول من أمس، ثلاثة محامين بتهمة «تشويه سمعة جهاز العدالة، والتحريض على وزارة العدل» من خلال كتابات على موقع التواصل الاجتماعي

«تويتر». وقضت اللجنة بتغريم المحامين الثلاثة مبلغ مليون و250 ألف ريال، موزعة على الثلاثة، إضافة إلى المنع من الكتابة في الوسائل كافة. وأعلن المتهمون الثلاثة اعتراضهم على الحكم، ما يفتح المجال لاستئناف الحكم.
وكانت اللجنة تلقت شكوى من وزارة العدل اتهمت فيها المحامين بـ «الإساءة لسمعة جهاز العدالة، الذي يُعدّ ملاذاً للجميع، والتشكيك في صدقيته ونزاهته، ووصف القضاء بأقبح الأوصاف؛ وهزّ ثقة الرأي العام في العدالة التي قامت عليها الدولة، وما لهذا من الآثار الخطيرة على المواطن في أمنه السياسي والاجتماعي والنفسي، وتدخّلهم في عمل السلطة القضائية، وتشويه صورة مرجعية السلطة القضائية لدى العموم، بأطروحات كاذبة وتجاوز الخطوط الحمراء لحرية الرأي، والتحريض والتشويش».

مكاتب استقدام تطالب "العمل" بإنشاء جمعية تعاونية لمواجهة الأزمات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
اضغط هنا

مكة المكرمة - «الحياة»
كشفت لجنة الاستقدام في الغرفة التجارية الصناعية في مكة المكرمة عن توجه 300 مكتب استقدام تعمل في السعودية، إلى مواجهة وزارة العمل بـ10 توصيات نتجت من اللقاء الذي جمعها أمس في غرفة مكة المكرمة، أهمها إنشاء جمعية تعاونية تجمع تلك المكاتب، إذ تتوقع المكاتب أن يكون لقاؤها مع وزير العمل خلال الأسابيع القليلة المقبلة.
وبحسب رئيس لجنة الاستقدام بغرفة مكة يوسف باداود، فإن التوصيات الـ10 التي وصفها بالمهمة تضمنت محاور شاملة لجميع المعوقات والمشكلات التي تواجه مكاتب الاستقدام في المملكة، مشيراً إلى أن دراسة لائحة الاستقدام الأهلية التي دعت بعض المكاتب لدرسها، نظراً لكونها قديمة، ولا تتناسب مع الوضع الحالي، تم تأجيل النظر فيها إلى وقت لاحق.
وقال باداود في تصريح أمس: «أهم توصية يمكن لنا أن ننظر فيها الآن هي بناء استراتيجية للمكاتب تحت مظلة جمعية تعاونية يجب إنشاؤها خلال الفترة المقبلة، وذلك لتخلق المكاتب لنفسها الشكل القانوني الذي يمكنها من بناء الجسد القادر على مواجهة الأزمات». ورأى أن إنشاء جمعية تعاونية سيمكّن مكاتب الاستقدام من أداء دورها بالشكل المميز، ويمنحها القدرة على مواجهة ما يعترض طريقها من مشكلات تعرقل الأعمال، لافتاً إلى أن التوصيات تضمنت أهمية إعادة درس بنود العقد الموحد بين العامل وصاحب العمل، لتصبح العقود قابلة لإرضاء جميع أطراف العلاقة، وتمكنهم من تحقيق هدف التعاقد. ودعت التوصيات التي عرضها رئيس لجنة الاستقدام في غرفة مكة، إلى أهمية قيام الجهات المعنية بإعادة قيمة الضمان المفروض على مكاتب الاستقدام إلى 300 ألف، كما كان عليه الحال من السابق، وبخاصة في ظل عدم وجود مزايا تمكن المكاتب من مواكبة حجم الضمان الذي ارتفع سقفه إلى 450 ألف ريال أخيراً. واستدرك باداود: «المكاتب لن تعترض على رفع قيمة الضمان في حال منحت المكاتب مزايا أكثر من تلك التي تعمل بها في الوقت الحالي، وذلك بجوار إعادة فتح الباب أمام المكاتب لتأجير العمالة الرجالية، ووجود تأشيرة بديلة للعمالة الهاربة، ومنح المكاتب أو إلزام الجهات الأمنية باستلام وإيواء العمالة التي يرفض صاحب العمل مواصلتها لمهمات أعمالها لاعتراضه عليها، وإفادته بعدم صلاحية العمل لديه». وذكر باداود أن التوصيات تتضمن توصية معنية بإجبار المكاتب من جانب سفارات بعض البلدان بدفع غرامة ألفي ريال لإلغاء بلاغ الهرب على العامل، وقال: «نحن نواجه أزمة حقيقية مع سفارات بعض البلدان التي تضعنا أمام خيار دفع مبلغ ألفي ريال لإلغاء بلاغ الهرب على العامل الذي يقوم به صاحب العمل عند هربه، أو منعنا من التعامل مع مكاتب العمالة في بلادها». وزاد: «على رغم أننا نثبت بأن العامل هرب من صاحب العمل، إلا أن العامل عند لجوئه لسفارة بلاده، تقوم تلك السفارة بإلزامنا بإلغاء بلاغ الهرب مما يكبدنا الخسائر، إضافة إلى أن بعض البلدان، مثل الفيليبين تمنعنا من التعاقد مع أكثر من مكتبين في بلادها مقارنة بالسماح لمكاتب بلادها بالتعامل مع أكثر من مكتب سعودي، وهو الأمر الذي نطالب به الجهات المعنية للتدخل، ووضع معاملة المكاتب معنا بمثل ما يتم معاملتنا به».

وتساءل باداود، هل عقد الارتباط الذي تلزمنا به اللجنة الوطنية للاستقدام وتتقاضى في مقابل كل عقد قيمته 300 ريال، ملزم أم غير ملزم؟ وقال: «هذا العقد المعني بارتباطنا مع مكاتب العمالة الخارجية ملزم في بعض البلدان، بينما هو غير ذلك في بلدان أخرى، ونحن نتساءل ما هو دور هذا العقد الذي في بعض بنوده ما هو مختلف عن الموجودة في العقد بين صاحب العمل ومكتب الاستقدام السعودي؟». وبيّن أن اجتماع المكاتب بحث وضع المكاتب التي باتت تواجه مصيراً مظلماً في الوقت الحالي في ظل قيام شركات الاستقدام التي تصل رساميلها إلى نحو 100 مليون ريال، مشيراً إلى أن ما يثير استغراب ملاك المكاتب ذلك التوجه لإبعاد وإخراج هذه المكاتب من السوق.

الحياة
AL HAYAT

"المحكمة العليا" تقر استدعاء رجال الأمن لـ"الشهادة" بمواجهة "الشهود"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي

علمت «الحياة» أن المحكمة العليا أقرت مبدأ قضائياً يتطلب استدعاء رجال الأمن للشهادة بمواجهة الشهود عندما يكون رجال الأمن (بينة)، وتجري عليهم أحكام الجرح والتعديل، ويراعي القاضي في ذلك كله ما ورد في نظام الإجراءات الجزائية.

وأشارت مصادر قضائية مطلعة لـ«الحياة» إلى أن نص التوجيه تضمن «إذا كانت البينة هم رجال الأمن ومن في حكمهم من القابضين والمحققين، فعلى القاضي طلبهم لأداء الشهادة بمواجهة المشهود عليه، ما أمكن ذلك، كغيرهم من الشهود. وتجري عليهم أحكام الجرح والتعديل، ويراعي القاضي في ذلك كله ما ورد في نظام الإجراءات الجزائية».

ويأتي هذا التوجيه على خلفية درس الهيئة العامة بالمحكمة العليا لمسألة حضور الفرقة القابضة إلى المحكمة وتزكيتهم، وفقاً للصلاحيات التي منحتها المادة الـ١٣ من نظام القضاة الممنوحة للهيئة العامة للمحكمة العليا والتي تنص على أن يكون للمحكمة العليا هيئة عامة برئاسة رئيس المحكمة وعضوية جميع قضاتها.

وأوضحت المصادر أن الهيئة العامة للمحكمة العليا تتولى تقرير مبادئ عامة في المسائل المتعلقة بالقضايا، والنظر في المسائل التي ينص هذا النظام أو غيره من الأنظمة على نظرها من الهيئة، وألا يكون انعقاد الهيئة العامة نظامياً إلا إذا حضره ثلثا أعضائها على الأقل، بمن فيهم الرئيس أو من ينوب عنه.

وأفادت بأن النظام يشدد على أن تصدر قرارات الهيئة العامة بالأغلبية للأعضاء الحاضرين، فإن تساوت الآراء يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة، وتعد قراراتها نهائية. إلى ذلك، تتمثل أحكام الجرح والتعديل في علم القاضي بحال الشاهد تعديلاً أو جرحاً من خلال عمل القاضي بعلمه في حال الشاهد بالإجماع لأنه لو لم يحكم فيه بعلمه لتسلسل، لأن المزكيين يُحتاج إلى معرفة عدالتهما وجرحهما، فإن لم يعمل بعلمه احتاج كل واحد منهما إلى مزكيين، ثم كل واحد منهما يحتاج إلى مزكيين فيتسلسل.

ونصت المادة الـ٩٥ من نظام الإجراءات الجزائية على ضرورة استماع المحقق لأقوال الشهود الذين يطلب الخصوم سماع أقوالهم، ما لم ير عدم الفائدة من سماعها، وله أن يستمع لأقوال من يرى لزوم سماعه من الشهود عن الوقائع التي تؤدي إلى إثبات الجريمة وظروفها، وإسنادها إلى المتهم أو براءته منها. ومنحت المادة الـ١٦٤ المحكمة حق استدعاء أي شاهد ترى حاجة إلى سماع أقواله، أو ترى حاجة إلى إعادة سؤاله، ولها أن تستمع إلى أي شخص يحضر من تلقاء نفسه إذا وجدت أن في ذلك فائدة لكشف الحقيقة. كما منحت المادة الـ١٦٨ المحكمة صلاحية استدعاء أي شاهد ترى حاجة إلى سماع أقواله، أو ترى حاجة إلى إعادة سؤاله، وأن تستمع إلى أي شخص يحضر من تلقاء نفسه إذا وجدت أن في ذلك فائدة في الكشف عن الحقيقة.

توحيد أحكام "الأحداث"

المحكمة العليا تقرر مبادئ لقضايا الفئة العمرية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190240&CategoryID=5

جدة: محمد المرعشي

وضعت المحكمة العليا في المملكة، حدا للاجتهادات في القضايا الخاصة بالأحداث، وذلك بإصدارها قرارين ملزمين تم تعميمهما على جميع المحاكم.

وقررت المحكمة العليا في قراريها، أنه متى ثبت لدى القاضي المختص إدانة الحدث المكلف فيما موجبه عقوبة مقررة نظاما فتوقع عليه، ومتى كانت تخص جناية القتل العمد الذي سقط القود فيه أو القتل شبه العمد فللقاضي زيادتها لظروف مشددة، وإن كان الحدث غير مكلف فيعزره القاضي بما لا يزيد على الحد الأدنى للعقوبة المقررة نظاما.

وأشار قرارا "العليا" التي تعد محكمة إقرار مبادئ قضائية، إلى أنه في حال لم تكن العقوبة محددة نظاما بحق الحدث فيعزره القاضي تعزيرا مرسلا بحسب حال الحدث وملابسات كل قضية.

وجاء قرارا المحكمة إثر تلقيها توجيها بدراسة توحيد الأحكام التي تصدر بحق الأحداث.

انتهت المحكمة العليا من دراسة توحيد الأحكام التي تصدر من جميع المحاكم في المناطق ضد الأحداث، إذ أصدرت قرارين وجهت المحاكم بتنفيذها توحيداً للأحكام الصادرة ضد الأحداث.

وأشار قرار الهيئة العامة للمحاكم العليا الذي عممته على كافة المحاكم أمس، اطلعت عليه "الوطن"، إلى أن الهيئة تلقت التوجيه بدراسة توحيد الأحكام التي تصدر من جميع محاكم المناطق في قضايا الأحداث، وأصدرت هيئتها العامة بعد الدراسة قرارين بهذا الخصوص.

وتضمن القرار الذي صادق عليه أغلبية أعضاء الهيئة المكونين من رئيس و9 أعضاء، أنه بناء على الصلاحية الممنوحة للهيئة العامة للمحكمة العليا من نظام القضاء، فإن المحكمة العليا بهيئتها العامة بدراسة ما أحيل لها وبعد النقاش والتأمل، قررت أنه متى ثبت لدى القاضي المختص إدانة الحدث المكلف فيما موجبه عقوبة مقررة نظاما فتوقع عليه تلك العقوبة، ومتى كانت العقوبة تخص جناية القتل العمد الذي سقط القواد فيه أو القتل شبه العمد، فللقاضي زيادة العقوبة لظروف مشددة، وإن كان الحدث غير مكلف فيعزره القاضي بما لا يزيد على الحد الأدنى للعقوبة المقررة نظاما.

وأشار القرار إلى أنه في حال لم تكن العقوبة محددة نظاماً فيعزره القاضي تعزيراً مرسلاً بحسب حال الحدث وملابسات كل قضية.

بـ"حافلة مدرسية".. الفيصل يتفقد المرافق التعليمية

توجه بالشكر للملك.. وأعلن عن أمره بإنشاء 15 مركز مساندة لخدمة للتربية الخاصة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190239&CategoryID=5

الرياض: سليمان العنزي

أعلن وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، قد أمر بإنشاء 15 مركز مساندة لخدمة ذوي الإحتياجات الخاصة في مناطق المملكة، مزجيا له الشكر على هذه البادرة.

وأشار الفيصل إلى أن مركز الأمير سلطان للخدمات المساندة للتربية الخاصة يعتبر الأول من نوعه في المملكة العربية السعودية، وأن وجود مثل هذا المركز في مدينة الرياض له أهمية كبيرة جداً لسد هذه الاحتياجات حيث أن كثير من أبنائنا وبناتنا يسافرون للخارج لعلاج أبنائهم وبناتهم والآن بدأت هذه المراكز بهذا المركز الذي يحمل اسم الأمير سلطان بن عبدالعزيز - يرحمه الله- بما يحمله هذا الاسم من معزة في قلوبنا، وبما يتصف به من أبوة حانية ستكون في موازين حسناته بإذن الله.

وقال الأمير خالد الفيصل شكري يمتد لسمو الأمير فيصل بن عبد الله بن محمد الذي بذل جهد كبير لوجود هذا المركز، والذي لا تزال لمساته الإبداعية في كل مجال أزوره كما أثنى سموه على المركز وما يقوم به من عمل إنساني يحتاج إلى مهارة كبيرة والى علم وتدريب وتأهيل.

وجاء حديث الفيصل عقب إفتتاحة اليوم مركز الأمير سلطان للخدمات المساندة للتربية الخاصة، خلال جولة تفقدية قام بها اليوم يرافقه عدد من قيادات وزارة التربية والتعليم في جولة لعدد من مرافق الوزارة شملت مبنى وزارة التربية والتعليم الجديد والكائن في طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز، ومركز الأمير سلطان للخدمات المساندة، ومعهد الأمل للصم، عبر حافلات النقل المدرسي وقوفاً على مستوى الحافلات بهويتها الجديدة والتي تم تطبيقها على أكثر من (1200) حافلة في عدد من مناطق المملكة كجازان ونجران وعسير والباحة وتبوك، والتي تميزت بلون أصفر واضح وذلك لسهولة رؤيته وتميزه وعلاقته التاريخية بالنقل التعليمي.

وخلال الجولة قام الدكتور سامي الدبيخي الرئيس التنفيذي لشركة تطوير لخدمات النقل التعليمي بتقديم عرض موجز تضمن خطة التوسع في النقل المدرسي ليشمل قرابة (1.2) مليون طالب وطالبة في التعليم العام الحكومي للعام الدراسي المقبل بعد نجاح الشركة في نقل (619) ألف طالبة خلال العام الدراسي الحالي في جميع مناطق ومحافظات المملكة، حيث يتزامن التوسع في خدمة النقل المدرسي في وقت تسعى فيه المملكة لتطوير منظومة النقل العام، وتعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق نقلة نوعية في تطوير ودعم صناعة النقل المدرسي والتكامل مع التوجه الوطني في هذا الاتجاه، وتحقيقاً لهذا الإستراتيجية فقد تم إنشاء البناء المؤسسي الكفيل بتنفيذ هذه المهمة، وتطوير ودعم قطاع النقل المدرسي وهي "شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي" وهي إحدى "شركات تطوير التعليم القابضة" المملوكة بالكامل للدولة، لتعمل على تنفيذ ما يتعلق بالتوسع بخدمات النقل المدرسي للطلاب والطالبات.

ودشن وزير التربية والتعليم خلال جولة استقل بها حافلة مدرسية، وحدة قياس السمع المتنقلة كما تجول داخل عربة النقل الخاصة بالوحدة، واطلع على خدمات المركز وأركانه.

إزالة تعديات عن أراض حكومية بمساحة مليوني متر مربع نفذتها بلدية البكيرية في عدة مواقع على مدار الـ60 يوما الماضية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190218&CategoryID=5

بريدة: تركي المحارب، ناصر القوسي
أنهت بلدية محافظة البكيرية أعمال إزالة إحداثات وتعديات على أراض حكومية تجاوز إجمالي مساحاتها مليوني متر مربع، في عدة مواقع متفرقة في المحافظة وفي منطقة الأسياف الواقعة جنوب طريق الرياض - المدينة المنورة السريع، وذلك خلال الـ60 يوما الماضية.
وكانت بلدية البكيرية قد طبقت أنظمة الإشعار والتبليغ للمخالفين قبل القيام بأعمال الإزالة التي تمت بمشاركة الجهات الأمنية المختصة. وتمت إزالة التعديات بالكامل وملحقاتها ورفع الأنقاض من الموقع.
وأوضح المركز الإعلامي لأمانة منطقة القصيم أمس، بأن الجهود في الحفاظ على الأراضي الحكومية متسمرة في كافة بلديات محافظات منطقة القصيم، حيث أثمر هذه الجهد في استرجاع ملايين الأمتار من الأراضي الحكومية، لإتاحتها للاستخدام في المصالح العامة، والعمل مستمر في هذا الجانب عبر تطبيق التعليمات بحق أصحاب التعديات.
إلى ذلك، أقر المجلس البلدي لأمانة منطقة القصيم خلال جلسة بمقره ببريدة عقد لقاء دوري بالمواطنين يكون إطاره العام محدداً بأحد تخصصات الأمانة المرتبطة بالمواطنين، بالإضافة إلى أهمية الشركات الاستثمارية المملوكة للأمانة.
وأوضح رئيس المجلس البلدي لأمانة منطقة القصيم المهندس منصور بن محمد العرفج، أن المجلس يسعى لرفع المشاركة المجتمعية ودعم المجلس برؤى وأفكار المواطنين، مبيناً أن المجلس أكد في جلسته أهمية سرعة إنشاء الشركة الاستثمارية المملوكة للأمانة، وإفادة المجلس بالمعوقات التي قد تعترض إنجازها، حاثاً استثمارات الأمانة ببذل المزيد من الجهود لاستقطاب المشاريع المميزة وذات الإضافة النوعية للحركة التجارية والاقتصادية والسياحية بمدينة بريدة، وأن تقوم إدارة الاستثمارات بالأمانة بإعداد عرض حول العقود التي تم إبرامها خلال الميزانية الحالية.
كما قدم أمين عام المجلس البلدي لأمانة منطقة القصيم المهندس عبدالرحمن بن صالح الجمحان خلال الجلسة عرضاً عن إنجازات وقرارات وتوصيات المجلس خلال فترته الثانية، وقد أوصى المجتمعون على أهمية مواصلة الاجتماعات الدورية مع إدارات الأمانة والمسؤولين فيها نظراً لسرعة نتائجها واختصارها للوقت والجهد وإشعار أمين المنطقة بالمعوقات التي قد تتسبب في تأخير العمل، مستعرضين في نهاية الجلسة ما تم طرحه من قبل المواطنين في لقائهم مع أعضاء المحلس قبل أيام والإجراءات المتخذة حيالها.

"العمل": مرونة تنقل العمالة الوافدة الماهرة لرفع الأجور والتوطين

المصدر: جريدة المدينة الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
اضغط هنا

بسام بادويلان- جدة

تعمل وزارة العمل على تنظيم يتيح للعمالة الوافدة الماهرة مرونة أكبر للتحرك في سوق العمل، ويمكنها من تغيير صاحب العمل، بمجرد انتهاء الفترة الزمنية لعقد العمل الموقع بينهما دون موافقة صاحب العمل، وكذلك يرفع من الأجور المقدمة للحصول على خدماتها، ويهدف التنظيم الذي تسعى الوزارة لإيجاده من خلال طرحها مسودة للمشاركة المجتمعية على بوابتها الإلكترونية إلى تقليص الميزة النسبية لقدرة صاحب العمل على الاحتفاظ بخدمات العامل من خلال ضوابط العلاقة التعاقدية الحالية وفق أنظمة الكفالة. تأتي هذه الخطوة لإدراك الوزارة بأن سوق العمل يحتاج إلى تحرير أكبر للارتباط بين صاحب العمل والعامل، وإن تحقيق ذلك سيتيح وبشكل ميسر ومتدرج إلى زيادة حرية انتقال العمالة الوافدة داخل المملكة، بما يؤدى إلى تنافس أصحاب الأعمال على العمالة الماهرة منها، مما يعزز أجورها، كما سيؤدي رفع الأجور إلى زيادة تنافسية العمالة المواطنة في سوق العمل السعودي، لأن أحد أهم معوقات التوطين الحالية مرتبط بتدني أجور العمالة الوافدة، مما يؤدى إلى تفضيلهم على العمالة السعودية. وأضافت تحرص الوزارة على المحافظة على حقوق صاحب العمل أيضًا، بتقنين عملية السماح للانتقال دون موافقته من خلال شروط والتزامات الطرفين التعاقدية فقط وبما يضمن تنفيذ عقد العمل الموقع بينهما.

وتهدف هذه السياسة إلى زيادة مرونة حركة العمالة الوافدة في سوق العمل وتمكينهم من تغيير صاحب العمل، وهو لا يزال داخل المملكة.. وبمجرد انتهاء الفترة الزمنية لعقد العمل الموقع بينهما.

وتجدر الإشارة إلى أن أحد توصيات مجلس الغرف التجارية في ورشة العمل المنعقدة في شهر ديسمبر من عام 2012 لبحث مقترحات قطاع الأعمال لوزارة العمل حول تطوير سوق العمل في المملكة بتسهيل تنقل العمالة الوافدة في سوق العمل السعودي.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

"تطوير" لـ"الاقتصادية" : تأمين 11 ألف حافلة حديثة بهوية جديدة 6 شركات محلية لنقل 620 ألف طالب وطالبة مجانا العام المقبل

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/05/article_854632.html

عبد السلام الثميري من الرياض

ستتولى ست شركات سعودية عمليات نقل 620 ألف طالب وطالبة في مدارس التعليم العام، وذلك على مدى أربع سنوات، بدءاً من العام المقبل، وفقاً لما أكّده مسؤول في مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم العام.

وقال لـ "الاقتصادية" هاني الصائغ مدير التسويق والعلاقات العامة في شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي: إن الشركات الست ستتولى نقل الطلاب والطالبات للمراحل الثلاث في 11 منطقة ومحافظة في السعودية، مشيراً إلى أن هذه الشركات ستؤمّن حافلات حديثة للنقل، تقدر بنحو 11 ألف حافلة بهوية جديدة، وذلك لتنفيذ خطة التوسع في تقديم خدمات النقل المدرسي المجاني.

وأكّد إخضاع عمل شركات النقل المدرسي لمراقبة الأداء، وتقييم مستمر من خلال إدارة متابعة المتعهدين، وذلك بهدف ضمان تقديم خدمات موثوقة وآمنة لمنسوبي التعليم، للتأكد من الالتزام بمعايير الخدمة المطلوبة للنقل التعليمي، والإشراف على جودة الأداء من كافة النواحي لعمليات النقل المدرسي للجهات ذات العلاقة.

وتأتي هذه الخطة الشاملة للتوسع في تقديم خدمات النقل المدرسي، تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء بمضاعفة أعداد الطالبات المشمولات بالخدمة والبدء بالنقل المدرسي لطلاب التعليم العام (بنين).

وقال الصائغ: إن وزارة التربية ومن خلال شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي المسؤولة عن ملف النقل ستشرع بدءاً من العام المقبل بنقل 360 ألف طالب بما يعادل 17 في المائة من إجمالي طلاب التعليم العام، مشيراً إلى أن الوزارة نقلت 619 ألف طالبة خلال العام الدراسي الحالي، ليصل عدد الطالبات المشمولات بخدمات النقل المدرسي مع حلول العام الدراسي المقبل إلى 860 ألف طالبة وبما يعادل 39 في المائة من إجمالي طالبات التعليم العام في السعودية وبزيادة عن العام الحالي تبلغ 260 ألف طالبة.

وأشار إلى أن التسجيل في النقل المدرسي متاح من خلال نظام "نور" التابع لوزارة التربية والتعليم.

وقال الصائغ: إنه وبحسب خطط شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي فبحلول العام الدراسي 1436-1437هـ فإن الزيادة في تقديم خدمات النقل المدرسي للطلاب والطالبات المشمولين في النقل المدرسي المجاني ستبلغ 1.7 مليون طالب وطالبة في جميع مناطق السعودية ومحافظاتها، والذي سيسهم بشكل كبير في تفريغ الوزارة لمهمتها الأساسية في التربية والتعليم.

وأضاف أن المناطق والمحافظات التي سيشملها التوسع في الخدمة هي: مكة المكرمة، والقصيم، والمنطقة الشرقية، والجوف، والحدود الشمالية، وحائل، وتبوك، وعسير، والباحة، ونجران، إضافة إلى جازان، مبيناً أن هذا التوسع يأتي تحقيقاً للأهداف التي أسست من أجلها الشركة ووضعت الترتيبات لها، حيث تأسست وفقاً للأوامر السامية وقرارات مجلس الوزراء والأنظمة، للقيام بتطوير قطاع النقل التعليمي والرفع من مستوى الخدمة المقدمة، والسعي لتمكين القطاع الخاص من المساهمة في التشغيل والتكامل مع التوجه الوطني لتطوير النقل العام.

وتضمنت قائمة الشركات التي تم ترسية العقود عليها كلاً من: شركة رواحل المشاعر المحدودة، وشركة مقبل الملحم وشركائه للتجارة والنقليات، والشركة السعودية الإماراتية للنقل المتكامل (سيتكو)، ومؤسسة ستر عبدالعزيز الراكان للنقل المدرسي، ومؤسسة ناصر عبدالله أبو سرهد، وشركة سمامة بالتضامن مع شركة أسطول ناقل.
إلى ذلك يعكف "تعليم الرياض" إلى توحيد زي السائقين، وترقيم مقاعد الحافلة، وتزويد كل مدرسة من هذه المدارس برابط تتبع الحافلة واسم مستخدم لكل مدرسة يوزع على الطلاب والطالبات المستفيدين من النقل، وذلك ليتم تزويد ولي الأمر به، لكي يتمكن أولياء الأمور من تتبع حافلة أبنائهم وبناتهم، إضافة لإرسال رسائل نصية لأولياء الأمور مع وضع لوحة أمام كل مدرسة تشير إلى مواقف الحافلات.

العجلان: تقدم برامج ودورات تثقيفية للمرأة

افتتاح وحدة الخدمات الاجتماعية النسائية في الدرعية

المصدر: جريدة الشرق الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/06/05/1155812

الدمام – الشرق
افتتح مركز التنمية الاجتماعية في الدرعية، وحدة الخدمات الاجتماعية النسائية. وذكرت مديرة وحدة الخدمات الاجتماعية النسائية في الدرعية وفاء عبدالعزيز العجلان أن الوحدة تقدم خدمات مجانية تنموية تسعى لتمكين المرأة اجتماعياً ونفسياً وتربوياً واقتصادياً بتقديم برامج تأهيلية تدريبية متطورة للقيام بدورها في مسيرة التنمية الأسرية والاجتماعية، وتسهم في تطوير مجالات التنمية الاجتماعية المستدامة وتزويد المرأة بالخبرات والمهارات والمعارف الأساسية بالمشاركة مع المؤسسات الحكومية والأهلية والأكاديمية، وتسعى لبناء مجتمع واع متماسك قادر على مواجهة تغيرات الحياة من خلال التغير الإيجابي للمرأة لأسرتها ومجتمعها، وتهدف لتأصيل القيم الدينية والاجتماعية والنفسية لضمان استمرارية الأسرة وتماسك المجتمع، وللحد من ارتفاع نسبة المشكلات الأسرية من خلال البرامج التوعوية والتثقيفية المتخصصة، وتعمل على مساعدة المرأة لتعزيز مكانتها وتمكينها من الإسهام الفاعل فى حركة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإتاحة الفرصة للمرأة للمشاركة في سوق العمل لزيادة دخل الأسرة ومحاربة الفقر، والمساهمة في تثقيف وتوعية الأم للتنشئة السليمة للطفل، وتنمي قدرات المرأة (الأم، الزوجة، الفتاة) كقيادات مساهمة فعالة في تنمية ورفع مستوى ذاتها وأسرتها ومجتمعها والارتقاء به، وتسعى لتثقيف وتأهيل الفتيات المقبلات على الزواج وإكسابهن المهارات الحياتية لتحقيق التوافق النفسي والتكيف الاجتماعي، وتعمل على تشجيع روح المبادرة والابتكار لتمكين مفاهيم العمل التطوعي لدى الفتيات والسيدات، وتهدف لتفعيل طاقات الأفراد والمؤسسات للقيام بدورهم في المجتمع بإنتاج عمل تكاملي، كما تقوم بإعداد الدراسات والبحوث الميدانية للمساهمة في معالجة الظواهر الاجتماعية السلبية ووضع الخطط المناسبة للحد منها، وتعزيز التعاون وتبادل الخبرات مع المؤسسات الحكومية والأهلية والأكاديمية. وعقد الشراكات مع الهيئات والمؤسسات لدعم خدمات الوحدة، كما نعمل على المتابعة والتقويم المستمر للبرامج والخدمات والمشاريع المقدمة لقياس مدى فاعليتها في تحقيق الأهداف وتحديد وقياس الاحتياجات الفعلية للأسر المستفيدة من الخدمات ومعرفة آرائهم كأحد مسارات التغذية المرتدة، التي تساعد في تطوير الخدمات وتعريف السكان بالخدمات المقدمة في المجتمع وربطهم بالمؤسسات، التي تساعدهم في إشباع احتياجاتهم ومتابعة مدى استفادتهم من الخدمة المقدمة.

أبناء الشرقية يتصدَّرون قائمة موهوبي المملكة بنسبة 75٪

التركي: نرعى ألف موهوب وموهوبة.. وحقَّقنا المركز الثالث عالمياً

المصدر: جريدة الشرق الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/06/05/1155579

الدمام – محمد خياط

كشف مدير إدارة الموهوبين في إدارة التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية تركي التركي، عن رعاية ألف موهوب وموهوبة جميعهم ما بين 9 إلى 11 سنة، وقال «من خلال المشاركة مع مركز سايتك نطمح إلى مشاركة وزيارة ما بين 25 إلى 35 ألف زائر وزائرة من أبنائنا الموهوبين والموهوبات والمتفوقين والمتفوقات، خاصة ما يتعلق بمجال الرياضيات والعلوم».

لافتاً إلى أن المعرض وما يشتمل عليه من إبداعات ينمي قدرات الموهوبين، كما يعكس استراتيجية وزارة التربية التي وُضعت من أجل الرقي بالتعليم والموهوبين والموهوبات.

وأضاف التركي خلال معرض «الرياضيات حياتنا» المقام في سايتك، أنه على الصعيد الدولي هناك إنجاز كبير حققه الطلبة الموهوبون في المنطقة الشرقية بحصولهم على المركز الثالث عالمياً بعد الولايات المتحدة الأمريكية وكندا في مسابقة إنتل العالمية، وهذا الإنجاز الذي يسجل باسم الوطن لا يشمل طلاب المنطقة الشرقية وحدها، وإنما يمتد ليشمل كافة أبناء هذا الوطن الكبير، فهم جزء من مملكتنا الغالية، وكان لهم السبق في الحصول على مثل هذا الإنجاز، ونحن هنا نهنئ القيادة الحكيمة على مثل هذا الإنجاز ونفتخر به، الذي لم يتحقق إلا بالتوجيهات الحكيمة التي نجدها من وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل، أو من قيادات المنطقة الشرقية، وعناية ورعاية الأمير سعود بن نايف، لافتاً إلى أن هناك تكريماً سيقام يوم الأحد المقبل سيتشرف من خلاله الموهوبون والموهوبات بالسلام على أمير المنطقة الشرقية سعود بن نايف، بدعوة كريمة منه لتقديم الشكر والتقدير لهم على ما تم إنجازه خلال هذا المحفل العالمي.

وأشار التركي إلى أن أكثر من 75% من الموهوبين الذين شاركوا في المحافل العالمية هم من أبناء المنطقة الشرقية.

وعن طريقة الكشف عن الموهوبين، قال إنه يأتي ضمن خطوات تبدأ بالمدرسة إلى أن تصل إلى مستوى الإدارة، وهناك إدارة مخصصة للكشف عن الموهوبين والموهوبات، كما أن قرار الكشف عن الموهوبين جاء بأوامر ملكية من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز (حفظه الله)، وتم إعطاؤه لشركة قياس بالشراكة مع وزارة التربية والتعليم ومركز الملك عبدالعزيز ورجاله للموهبة والإبداع، لافتاً إلى أن عملية الكشف تتم بشكل مقنَّن على مدارس المملكة، ويتم خلال كل عام إخضاع أكثر من 11 ألف موهوب وموهوبة يتم اكتشافهم وإخضاعهم للمقاييس المطلوبة.

• حماية المستهلك" تستعين بشركات كبرى لخفض أسعار السلع الرمضانية.. وتؤكد: تجار الأرز لن يكسبوا الاستئناف

المصدر: جريدة الشرق الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/06/05/1155716

الرياض – يوسف الكهفي

وقال آل تويم «نحن في الجمعية نحث المستهلكين عند شراء السلع الاستهلاكية، على أن يتخلوا عن ثقافة الشراء والتدافع في آخر لحظة، التي تعطي التجار فرصة لاستغلال هذا التدافع ورفع الأسعار، وتصريف البضائع التي أوشكت على انتهاء صلاحيتها»، مشيراً إلى أن «السعودية تتمتع بأسواق حرة، ولا يوجد وسيلة للحد من الغلاء أفضل من وعي المستهلك ذاته»، محذراً من تبعات «القرار م/ 73 الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين، ويؤكد على التشهير بمن يتجرأ برفع الأسعار من التجار».

وعلق آل تويم على موضوع عزم شركات الأرز الاستئناف لدى المحكمة الإدارية (ديوان المظالم) بسبب الغرامات التي فرضها مجلس المنافسة، وقدرت بـ 80 مليون ريال. وأكد أن «فرصة نجاح قضيتهم ضعيفة»، وقال: «الأرز يعد أساسياً في المائدة السعودية، ومعدل استخدام الفرد منه نحو 50 كيلو جراماً، و70% من المستهلكين في السعودية يستخدمون الأرز البسمتي، وهذا الاستهلاك جعل السعودية تستهلك 5% من الاستهلاك العالمي للأرز، بحجم شراء يصل إلى 4 مليارات ريال سنوياً، وهو من أعلى معدلات الاستهلاك في العالم»، مبيناً أن «التجار يستغلون شهر رمضان؛ لأن حجم الطلب يزيد بنحو 20% مقارنة بأشهر بقية العام».

وتابع «إذا قارنا متوسط أسعار الأرز في الدول المجاورة، رغم ارتفاع الدخل فيها، نجد أنه أقل من أسعاره في السعودية، وبالتالي كانت خطوة مطلوبة وضرورية، أن نطالب نحن في الجمعية بأن تخضع أسعار الأرز لأحكام التنظيم التمويني في الأحوال غير العادية»، مضيفاً «بمعادلة العرض والطلب، نجد أن المخزون العالمي من الأرز هذا العام ارتفع، مما يفترض معه تراجع الأسعار».

ودعا آل تويم إلى اتخاذ حلول استراتيجية لتأمين المواد الاستهلاكية في السعودية، وقال: «يجب أن يكون هناك اهتمام في المخزون الاستراتيجي للأرز في السعودية، وغيره من السلع الأساسية، وأعتقد أنه حان الوقت لدعم مجلس الجمعيات التعاونية، إلى جانب تعديل الثقافات الاستهلاكية السلبية، التي تظهر في الإقبال على منتج معين، مثل الأرز البسمتي؛ إذ إن هناك بدائل أخرى».

وحول الجديد في قضايا جمعية حماية المستهلك ضد الغرف التجارية قال آل تويم: «الموضوع معلق، والقضية الآن بانتظار الاستئناف؛ حيث كسبنا الحكم الابتدائي فيها، وبقي حكم الاستئناف، ونتمنى أن تتم التسوية بيننا وبين الغرف بشكل ودي».

الرياض
www.Alriyadh.com

المقال

تجاهل مشكلة تزايد القروض لحل أزمة السكن!

المصدر: جريدة الرياض الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/940568

عبدالرحمن الخريف

في الوقت الذي نشتكي من ارتفاع أسعار العقارات وعدم الاستفادة من مليارات مشاريع الإسكان في تخفيض أسعار الأراضي بعد توجيهها للشريحة التي لايستهدفها تجار العقار، لوحظ الاستعجال والتشجيع على التوسع بالإقراض العقاري وشرح تسهيلاته وعدم التريث لاستثمار فرصة الركود لنزول الأسعار، وبدعم من نظامي الرهن العقاري والتنفيذ المغيبة مخاطرهما إعلاميا، وبدلا من تعاون جهاتنا باتخاذ قرارات وخطوات فعلية ملموسة لتخفيض أسعار الأراضي وإلغاء معوقات تخطيط الأراضي الخام ورفع عدد الوحدات بالأرض السكنية..الخ، تم اللجوء للحلقة الأضعف وهو المحتاج لتملك السكن بإبلاغه أولا باليأس من مشاريع الإسكان ثم بأنه أصبح مجبرا على الاقتراض ممن لديه سيولة عالية لشراء الأراضي وتحريك ركودها وتملك شقق وفلل خالية منذ سنوات بسبب سوء تنفيذها ومواقعها بوسط شعاب وعلى جوانب الأودية! بل تم التراجع عن المهلة المفتوحة لتقديم ارض لمن صدرت الموافقة على إقراضهم مؤخرا بإرغامهم على شراء ارض خلال سنة من تاريخ الموافقة! كل ذلك لرفع نسبة تملك السكن كانجاز "موقت" للجهة المختصة سيتحمل تبعاته السلبية أسر المقترضين ومستقبل الاقتصاد!

فعندما نرى مراسلا على بند الأجور راتبه (6600) ريال لا يكفي أسرته قد تحققت أمنيته بتملك فله صغيرة جدا(250م) عبر الاقتراض من بنك سواء بالرهن العقاري او بالوعد بالتملك فإننا نسعد بذلك، ولكن سنصدم عندما نعلم بان قيمة المنزل البالغة (650) الف ريال احتسبت كقرض بما يقارب مليون ومائتي الف ريال وبقسط شهري يقارب(4200) ريال لمدة (21) سنة أي ثلثي الراتب وبدون دفعة أولى! فكم سيبقى للصرف على أسرته؟ وهناك حالات أخرى لأقساط تفوق نصف الراتب وبدون دفعة مقدمة! أي نقر تنظيمات ونمارس استثناءات تسهل للعميل ولكنها ترفع التكلفة عليه وتشجع على ارتفاع أسعار العقار! فالمشكلة ليست في الاقتراض وفق الضوابط المحددة وإنما في توقيتها وتطبيقها، فالجهات الممولة تسعى لتحقيق الأرباح السريعة ولا تعنيها الآثار السلبية للتجاوز والتساهل في الإقراض الذي يعتبر المجال الأوسع لرفع العمولات السنوية لمسؤوليها! وبالجانب الآخر هناك محدودية بإدراك الشريحة الكبرى لمخاطر الاقتراض وتهاون الرقابة وتحميل الجهة المشرعة المقترض بكامل المسؤولية وهي تعلم بعدم إدراكه للمخاطر واعتياده على الاقتراض الاستهلاكي!

فالمشهد الذي نراه حاليا بالسوق المحلي بالحث على سرعة الاقتراض بعد تطبيق الرهن العقاري وزيادة الإقراض للشريحة القليلة الدخل ورفع حجم الديون على المواطن هو ذات المشهد الذي رأيناه بأمريكا منذ عام 1996م بدعم تشريعي وتهاون رقابي في مستوى دخل المقترض وتشجيع على رهن جزء من العقار بعد ارتفاع قيمته لترتفع نسبة تملك السكن الأمريكي من (64%) الى (69%) عام 2004م شكليا بدأت بفائدة (1%) وتجاوزت (5%) عام2006م ولكن بقروض فاسدة انكشفت حقيقتها نهاية عام 2008م تم إعادة بيعها بسبب تعثر السداد!

ومن يشاهد الدعوات للمواطنين بالاقتراض لتملك السكن بمبالغ عالية جدا (قيمة السكن والفائدة) والفائدة المتغيرة والأقساط العالية وبدون دفعة مقدمة سيدرك النتيجة التي ستؤول إليها شريحة من مجتمعنا ستبدأ في سداد الفائدة وستعجز عن سداد قيمة العقار إضافة للحالة النفسية الصعبة للأسرة لقلة المبلغ المتبقي من الراتب لسنوات طويلة حتى بعد التقاعد في ظل ارتفاع تكلفة المعيشة! وسنكتشف مخاطر نظام التنفيذ وبدون استفادة جهاتنا من مشكلة التوسع بالإقراض

لتصريف عقارات، وأزمات عاصرناها لدول كبرى مع أننا كنا ننفي تأثرنا بها لقوة النظام المصرفي وعدم وجود قروض عقارية كبيرة على الشريحة المتدنية الدخل، ومانخشاه حينها انه لن يصعب علينا تنظيم اللقاءات وكتابة المقالات حيث سنكتفي بترجمة مانشر عام 2008م عن أزمة القروض الأمريكية! فالتساهل في منح القروض يدعم أسعار العقار ويحولها بالأسعار العالية لشريحة لن تستمر بالسداد وقد تنهار مجددا وتتشرد ليتم استعادتها لاحقا من قبل أصحاب السيولة بالأسعار الأقل وعبر تسييل البنوك لها وكما فعلت عام 2006م بمحافظ التسهيلات.

الرياض
www.Alriyadh.com

بموضوعية

تقدير المعلم والمعلمة بتأمين طبي

المصدر: جريدة الرياض الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/940600

راشد محمد الفوزان

وضع التعليم العام يحتاج إلى "التغيير" الشامل برأيي، فهناك عثرات نلمسها وقد عبر وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل بأن مشكلة التعليم هي في "الجودة" أي كفاءة التعليم ليست كما يتطلع لها، والمشكلة هنا ليست بالمال بل هو متوفر والدولة تضخ بلا حدود، ولعل ما اصدره الملك عبدالله حفظه الله بضخ 80 مليارا لتطوير التعليم مؤخراً يعطي دلالة على حجم الاهتمام والإنفاق الحكومي الكبير على مر تاريخها، والابتعاث خير مثال، الآن أين مشكلة التعليم؟ هل هو المعلم؟ المنهج؟ دور الأسرة؟ المحفزات والدفع بمعنوية المعلمين والمعلمات؟

هي خليط من كل شيء أين مربط "ضعف جودة التعليم" برأيي الشخصي هي كلها مجتمعة ولكن بنسب مختلفة، فكم تتحمل المناهج؟ والمعلم والمعلمة كم يتحملا؟ ولماذا أداء المعلم ضعيف ولا نعمم، وهكذا إذاً هناك مشكلة جوهرية في التعليم وهي "المنتج النهائي" ضعيف الجودة والكفاءه.

وسأركز اليوم على ما يخص المعلم والمعلمة، الذي يحتاج إلى "اهتمام" خاص به فهو العمود الفقري في التعليم، ويجب أن يملك شعور "الإشباع" وعدم البخس في حقوقه، فكثير يشعر أنه يأخذ أقل من المستحق، ضعف الدورات "الفعالة" التي تغير من سلوك ومنهجية المعلم والمعلمة، وليس حضور للحضور، ودائما أنا مؤمن أن المحفزات والتشيجع خير داعم للإنسان سلوكاً وعملاً، وهذا ما اطالب به للمعلمين والمعلمات وهو "التأمين الطبي لهم" فهذا سيحقق مكاسب كبيرة، واقدر حجم المعلمين والمعلمات، ولكن الدولة قادرة على الوفاء بذلك، والنتائج التي يتوقع ان يترتب عليها إيجابية، حين يكون ذلك مطبقا من رفع معنوية ومحفز واهتمام بالمعلم، على أن تبدأ بتقسيط مريح مثلاً "السنة القادمة المنطقة الجنوبية" ثم "القرى والهجر ومن يعملون بظروف صعبة" وهكذا من حيث وضع منهجية واستراتيجية لسنوات لكي يطبق التأمين الطبي، ولا تكون بسنة واحدة لكي لا يكون هناك ضعف في التطبيق وتوفر الإمكانات الطبية، وهذا كله ممكن وليس صعباً.

يجب تقدير المعلم والمعلمة، بخلق درجة عالية من "الرضا الوظيفي" وهذا مهم وإلا كيف سيؤديان عملهما بكل تفان وإخلاص وإجادة وجودة؟! وأن يستفاد من التضخم الحكومي الكبير في ذلك، فمعالجة مشكلة "الرضا الوظيفي" للمعلمين والمعلمات وحتى الكادر الإداري مهم، فلن ينجز المحبط أو من يشعر أنه لم يأخذ ما يستحق وهذا مهم والأكيد لا يغيب عن سمو وزير التربية والتعليم، فالتعليم حلقة متصلة، وعمودها الفقري هو المعلم والمعلمة، اللذلن عول عليهما الكثير للبناء والأداء لكي يخرجا لنا مخرجات تستحق وتواجه مراحل أوسع وأكبر وتحديات المستقبل القادمة. المعلم والمعلمة "الحلقة الأهم" في التعليم، فلا يكفي أن يوجها ويرشدا بتعاميم مستمرة وهي منهجية عمل، ولكن يجب أن يقدم لهما ما أمكن "التأمين الطبي" وهذا سيحل كما هائلا من المشكلات والمصاعب بهذا الجانب. وسيدفع المعلم والمعلمة والموظف بالوزارة لأن يردوا الدين وأن يملكوا الولاء مع حزمة قرارات مستقبلاً تصب في مصلحة التعليم والمعلم والمعلمة أولاً.

خلاصة القول

الديمقراطية" الغربية وشتم الإسلام»

المصدر: جريدة المدينة الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
اضغط هنا

د. صالح بكر الطيار

أكدت المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) الحق في حرية التعبير التي تشمل البحث عن واستقبال وإرسال معلومات وأفكار عبر أي وسيط وبغض النظر عن الحدود.
وجاء في المادة (19) كذلك من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ما يلي:
1.لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة
2. لكل إنسان حق في حرية التعبير ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها
.3. تتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة (2) من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محدودة بنص القانون أو تكون ضرورية . مثل :
أ- احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم
ب- حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة أو الآداب العامة.
أما الميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام 2004، فقد نصت المادة 32 منه على:
1-يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجغرافية.
2-- تمارس هذه الحقوق والحريات في إطار المقومات الأساسية للمجتمع ولا تخضع إلا للقيود التي يفرضها احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.
وهذا يعني ان حرية الرأي والتعبير مشروطة وفق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ووفق الميثاق العربي لحقوق الإنسان باحترام حقوق الآخرين بموجب القوانين المرعية الإجراء لكل دولة .
والمؤسف أن الغرب يتغافل عن هذه المسائل أو يتعامل معها استنسابياً بحسب ما تقتضي مصالحه ومنافعه .
والمؤسف ايضاً أن الغرب يلعب دور "الأستاذ" مع دول العالم النامي ، وخاصة مع الدول العربية والإسلامية إذ لا يزورنا مسؤول إلا ويتحفنا بنظريات حقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير .
ولن نتوسع هنا لنشرح "للأستاذ الغربي" ان التعاليم الإسلامية اول من اقرت حقوق الإنسان في التاريخ ، ولكن سنكتفي بإيراد بعض الأمثلة التي استوحيناها من ممارسات الدول الغربية لنسأله على ضوئها كيف يحق لمسؤولين غربيين أو لوسائل إعلامية أن تتهكم على الرسول الكريم أو أن تنشر أوصاف مسيئة بحق دولة لها سيادتها ومكانتها وموقعها وكرامتها الوطنية والدينية .

وإذا كانت هذه الممارسة تدخل في باب حرية الرأي والتعبير كما يقول المسؤولون الغربيون فلماذا اتهم القضاء الفرنسي المفكر الفرنسي رجاء غارودي وكذلك الكاتب الصحفي إبراهيم نافع بتهمة معاداة السامية حسب قانون غيسو ؟ وهما اللذان كانا يعبران عن رأيهما في قضايا تخص الحركة السياسية اليهودية وليس الدين اليهودي .
ولماذا يمنع على أي شخص في فرنسا من انتقاد الصهيونية وهي حركة عنصرية فيما يسمح للقاصي والداني بشتم الإسلام والمسلمين دون حساب أو عقاب ؟
وقد يظن البعض أننا ممتعضون فقط مما فعله السياسي اليميني الهولندي جيرت فيلدرز الذي قام مؤخراً بحركة استفزازية عرض فيها علم السعودية ونزع منه الشهادتين وكتب عليه "الإسلام كذب، الإسلام سم". ولكننا ممتعضون من سلسلة طويلة من الممارسات الغربية التي لا تحترم أديان وعقائد ومعتقدات الآخرين .
ففي 30 سبتمبر 2005 قامت صحيفة "يولاندس بوستن" الدانماركية بنشر 12 صورة كاريكاتيرية مسيئة للرسول الكريم . وبعد أقل من أسبوعين وفي 10 يناير 2006 قامت الصحيفة النرويجية Magazinet والصحيفة الألمانية دي فيلت والصحيفة الفرنسية France Soir وصحف أخرى في أوروبا بإعادة نشر هذه الصور.
وفي وقت لاحق قام سياسي هولندي محافظ اسمه جيرت فيلدرز بنشر الصور على موقع حزبه مع تعليق يقول "لدعم حرية التعبير عن الرأي" . وهذا السياسي مشهور بمحاولاته لتقليص الهجرة إلى هولندا ومعارضته انضمام تركيا إلى الاتحاد الأوروبي لأن تركيا دولة اسلامية .
وبتاريخ 2012/9/19 نشرت صحيفة "شارلي هيبدو" الفرنسية رسوماً مسيئة للنبي الكريم محمد صلى الله عليه وآله سلم.
وقام القس الأميركي المثير للجدل، تيري جونز بإحراق القرآن .
هذا غيض من فيض من الديمقراطية الغربية التي تتغنى بحرية الرأي والتعبير .
وحسناً فعلت المملكة العربية السعودية بوقف علاقاتها الأقتصادية مع هولندا اليوم ، كما حسناً فعلت في السابق عندما قاطعت بضائع الدانمرك .
هذه هي الديمقراطية الغربية التي لا تستقيم مبادئها إلا عبر شتم الأسلام والمسلمين !!!

جمعية عن 10 وزارات!

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=189856&CategoryID=3

هايل الشمري

كلما وجدت نفسي بحاجة لتوسيع الصدر، بحثت عن تصريحات لمسؤولي جمعية حماية المستهلك، حتى أصبحت تغني عن مشاهدة أي برنامج كوميدي، إذ تأتي ـ عادة ـ مشبعة بالكوميديا السوداء التي يختلط فيها البكاء بالضحك!
نهاية الأسبوع الماضي، وصف رئيس جمعية حماية المستهلك ناصر آل تويم، إنجازات الجمعية في الفترة الأخيرة بأنها تضاهي إنجازات 10 وزارات، برغم أن الجهود التي تقوم بها الجمعية يؤديها 10 موظفين فقط!
هذا يعني أنه لو كان لدى "حماية المستهلك" 24 موظفاً فقط، لكان ذلك كافياً للقيام بأعمال كل وزارات البلد، وبالتالي من الأجدى إلغاء تلك الوزارات، وإسناد مهامها إلى جمعية حماية المستهلك توفيراً للمال العام!
إن كانت "حماية المستهلك" تعد استقبال شكاوى المستهلكين إنجازاً، فالأمر ليس كذلك، أي بريد إلكتروني قادر على استيعابها دون أن يدعي ذلك البريد أنه أنجز ما يضاهي سعة بريد 10 وزارات. إنما العبرة بمتابعة الشكاوى والانتصار للمستهلك عندما يحل عليه الظلم من التاجر الجشع!

بعد تصريح "الوزارات العشر" بيوم، قرأت تصريحاً "كوميدياً" آخر على لسان رئيس الجمعية أيضا، إذ انتقد قيام وزارة التجارة بعمل استبيان لقياس رضا المستهلك عن وكالات السيارات في المملكة، قائلا بأن على الوزارة فعل أمور أكبر من قياس رضا العملاء عن سلعة أو خدمة بعينها، كون ذلك من اختصاص الجمعيات الأهلية، ومنها جمعية حماية المستهلك.
الحقيقة أن وزارة التجارة قامت بدورها، ودور جمعية حماية المستهلك أيضا، وذلك بعدما تخاذلت الأخيرة عن القيام بواجباتها، حتى أصبح وجودها كعدمه.!
ما يستفاد من ذلك الانتقاد؛ أن رئيس جمعية حماية المستهلك يدرك مهام جمعيته جيداً، لكنه لم يقم بها.!
الملاحظ أن زخم تصريحات جمعية حماية المستهلك تجاوز مؤخراً عدد تصريحات وزارة الإسكان – الشبه يومية - ولعل العذر في ذلك أن وزارة الإسكان تصرح باسم وزارة واحدة، بينما "حماية المستهلك" بحجم 10 وزارات!

الرياض
www.Alriyadh.com

بموضوعية

شجعوا عمل المرأة والتوظيف

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/940832

راشد محمد الفوزان

كان لي حوار مع الدكتور فهد التخيفي وهو وكيل وزارة العمل للبرامج الخاصة، ولديه ملف توظيف المرأة، ودار حوار طويل مع الدكتور فهد بهذا الجانب، وبحكم اهتمامي واطلاعي سابقا بكل ما يتعلق بظروف عمل المرأة "الصعبة" وصلنا إلى أن هناك مصاعب يمكن حلها من خلال قرارات وبرامج ومنهجية محددة تعمل الوزارة عليها مثل "النقل – بيئة العمل – الأجور" وغيرها، وهذا بطور الحل والحلحة من وزارة العمل بالتعاون مع جهات حكومية أخرى كل بما يخصه، وأيضاً بالتعاون مع التجار أصحاب الشأن. ولكن ما ليس له حل مباشر أو بقرار هو "المجتمع" فهو ليس فقط رافض، بل بعضهم ولا نعمم "مقاوم" لعمل المرأة وهذا يحتاج جهدا كبيرا ومضاعفا بأهمية إبراز دور وأهمية عمل المرأة وأنه اصبح "حقاً من حقوقها وضرورة لها" فالبطالة التي تتجاوز مليون مرأة وبنسب تفوق 30% كما أكدها لي الدكتور فهد، تعني أننا امام مشكلة كبيرة، ولكن الوزارة تحل ونجحت في "السيطرة" الآن على الأقل بعدم نمو البطالة، والحلول تأتي تباعاً، ولكن يجب أن يكون هناك دور مجتمعي يساند ذلك لعمل المرأة، ونبتعد عن حساسية "الكرامة" فكل الأعمال لها قيمتها وكرامتها ولا نحقر عملا، وهن بناتنا وزوجات وأخوات لنا، وديننا الإسلامي يحمي ويصون المرأة لدينا في بلاد إسلامية ولله الحمد وتطبق شريعتها، فلا يجب أن نتصور أن كل تغيير وقرار هو سلبي.
من واجب اصحاب الرأي والفكر كل في مجاله، أن يدعم عمل المرأة، وكلها وفق قبول المجتمع شرعا ومجتمعيا، فلا توجد أعمال ولله الحمد مخلة بأي شيء، ويجب أن نتجاوز هذه الحساسية مع وفرة الشروط والمتطلبات التي تحمي المرأة كعمل، ومجتمعياً يجب أن لا ينزع دورها كزوجة أو تعيش مع أسرتها ويجب أن تتواءم مع أسرتها ولا تصبح بمعزل عن كل ذلك، ونحن الآن بطور التغيير أي عمل المرأة الذي لم يستوعبه الكثير، ولكن يجب ان يعرف الجميع أن عمل المرأة هو شرف لها بكسب المال وتحقيق الطموحات والأهداف لها سواء عاملة صغيرة أو سيدة أعمال، ولها كامل الحقوق، والبطالة يعرف ويدرك الجميع أي مساوئ تتركها وتتسبب بها، وأيضاً طاقة عمل معطلة بأكثر من مليون مرأة في بلاد نحن بأمس الحاجة لها. يجب أن نكمل جهود وزارة العمل ونشجع عمل المرأة فهذه لها آثار اجتماعية واقتصادية لا حدود لها، وأن نكون عوناً مع وزارة العمل، ونبدي الملاحظات وهم يسمعون ومتجاوبون جداً لأي ملاحظة، والرفض للرفض هذا انتهى زمنه في زمن نحتاج كل ابن من أبناء هذه البلاد يساهم ببنائه.

أتمنى أن يكون لدينا دور كبير وأكبر للمرأة في العمل لدينا، بما لا يخالف ديننا أولاً وأن يكون لها دور رافد ومساهم، وهي تشتهر الآن بأنها أكثر التزاماً وجودة في العمل وانضباطا من كثير من الرجال وهذا من واقع ما أسمع من شركات يعمل بها نساء ولعل السبب أنها تعيش تحديا وظروفا اصعب للعمل، وتعمل على إثبات نفسها، وهي أكثر إتقاناً وكفاءة أيضاً بحالات كثيرة وأثبتت نفسها المرأة السعودية، فقط اعطوها الفرصة والدعم والتشجيع والتحفيز، وهن بأحوج ما يكون لذلك، ولن نبخل به فكل ذلك سيصب بمصلحة الجميع وأولهم وطننا جميعاً.

لماذا يلحدون ؟ (2)

كل هذا جعل بعض شبابنا إمّا ينضّم إلى جماعات دينية متطرفة تكفر الدولة والمجتمع ، وتستبيح دماء من تكفّرهم، أو ينحرف 360 درجة ليعتنق الداروينية، وكلا الفريقيْن لا يقبل المناقشة والحوار معه

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
اضغط هنا

د. سهيلة زين العابدين حماد

بيّنتُ في الحلقة الماضية عن المخطط الصهيوني الغربي للتمكن من الدول العربية والإسلامية والسيطرة عليها بمحاربة الإسلام بالإسلام وجعل المسلمين يقتل بعضهم البعض، مع التشكيك في القرآن الكريم، وتشكيك المسلمين في صحته، وتوقفتُ عند التقاء أهداف الاستعمار الغربي مع الماسونية في التشكيك في القرآن الكريم، ومعروف أنّ الماسونية منظمة يهودية سرية هدامة، وإرهابية غامضة، محكمة التنظيم تهدف إلى ضمان سيطرة اليهود على العالم وتدعو إلى الإلحاد والإباحية والفساد، وتتستر تحت شعارات خداعة(حرية- إخاء- مساواة -إنسانية) وُجلّ أعضائها من الشخصيات المرموقة في العالم، ويقيمون ما يسمى بالمحافل للتجمع والتخطيط والتكليف بالمهام تمهيداً لقيام جمهورية ديمقراطية عالمية- كما يدعون - وتتخذ الوصولية والنفعية أساساً لتحقيق أغراضها في تكوين حكومة لا دينية عالمية، فاتبعت وسائل عدة أحدثها التالي :

1. بمشاركة إسرائيلية مباشرة تمّ تأليف كتاب «الفرقان الحق»(The True Furqan) مكتوب باللغة العربية عن طريق محاولة استنساخ كتابات مطابقة للقرآن، ودمج عناصر من تعاليم المسيحية التقليدية ليكون بديلًا عن القرآن الكريم بتعليمات مباشرة من الرئيس الأمريكي جورج بوش الابن كجزء من مؤامرة القضاء على الإسلام ليسهل تفتيت العالم الإسلامي وحكمه، وتبدأ سوره بـ (بسم الأب الكلمة الروح الإله الواحد الأحد)،وتُرجم الكتاب إلى الإنكليزية من قبل أنيس شوريس، الذي يسميه «أداة لتحرير المسلمين»، وهو يزعم أنّ محمدًا(صلى الله عليه وسلم)هو»المسيح الدجال». ووفقا لأنيس شوريس، فالفرقان الحقيقي هو محاولة للرد على التحدي في القرآن أنّ لا شيء يمكن أن يُخلق مثل هذا العمل، ويشتمل على المسيحية بدلاً من الرسالة الإسلامية، وكتب المحرر والناشر المفكر الأميركي توماس ليفسون Thomas Lifson أنّ الكتاب «يقدم اللاهوت المسيحي بالطريقة التي يمكن أن تكون مفهومة من قبل المسلمين.

2.عند فشل مشروع «فرقانهم» عن تحقيق أهدافهم توجهوا إلى صرف الشباب المسلم عن دينهم، بتشكيكهم في صحة القرآن الكريم وأنّه منزّل من عند الله، وتحويلهم عن الإيمان بالقرآن والسنة إلى الداروينية، ودارون مسيحي، ولكن استغل اليهود نظريته لهدم الأديان وتقويضها، وإشاعة الإلحاد، وأشاروا إلى هذا في بروتوكولاتهم، وتمكّن المُضلّلون لشبابنا من

عمل غسيل مخ أقنعهم بهذا الهراء الذي يُسمى بالداروينية، وأنّها نظرية قائمة على حقيقة علمية مثبتة كدوران الأرض، وعندما تسألهم ما هي الحقيقة العلمية المثبتة لهذه النظرية؟ يجيبونك بقولهم: التطور باختصار هو التغير البيولوجي عبر الأجيال.. التغيرات تكون عشوائية وتعود لخلل ما بعملية النسخ(طفرة)ومعظمها بذلك مضرة للجيل القادم.. إلا أنّه في جزء بسيط من الحالات يؤدي التغيير لظهور خواص جديدة تساعد الجيل القادم على مواكبة البيئة بشكل أفضل مما يزيد من فرص العيش والتكاثر.. تراكم التغيرات عبر الأجيال يؤدي إلى ظهور فصائل جديدة متنوعة كل منها قد تكيف مع بيئته بشكل أو آخر، ولكنها في النهاية تشترك بسلف سابق قد يعود إلى مليارات السنين، وأنّ التجارب التي قام بها رجال العلم قد أظهرت أنّ الحياة يمكنها أن تخلق نفسها بنفسها عن طريق بعض التفاعلات الكيميائية، مع أنّه لا يوجد حتى تجربة واحدة تظهر صحة ما يذهبون إليه علاوة على ذلك فقد ظهر أنّه ليس من الممكن أن يحدث هذا حتى على المستوى النظري، ومع هذا نجد المُضلّلين قد تمكّنوا من عمل غسيل مخ لهذا الشباب دون أن يفكّروا كيف يستبدلون إيمانهم بالخالق جلّ شأنه بنظرية تقوم على فرضيات؟ وكيف تقبل عقولهم نظرية تقوم على العشوائية المتناقضة مع الحقائق العلمية الثابتة، وأنّ الحياة تخلق نفسها بنفسها ويقولون إنّها قائمة على حقائق علمية؟

للأسف لهذا دلائل خطيرة. وهنا انتقل إلى العوامل الداخلية التي ساعدت بدون قصد على تنفيذ مخطط العمل إلى إلحاد بعض الشباب ، والذي يظهر في الآتي:

أولًا: قصور شديد في المناهج الدينية في مراحل التعليم المختلفة بما فيها الجامعي، والدراسات العليا، والكليات الشرعية والمعاهد القضائية وتجاهلها لما يواجهنا من تحديات، ولما يشهده العالم من انفتاح على بعضه البعض، ومن تطور علمي مذهل، وما يتعرّض له شبابنا من تشكيك في عقيدته، وفي القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة الصحيحة، فتقتصر تلك المناهج على اجتهادات وأقوال علماء وفقهاء من عدة قرون مضت.

ثانيًا: قيام المناهج الدراسية على التلقين والحفظ الصم، وعدم استعمال العقل، وعدم إعطاء الطالب فرصة لمناقشة أستاذه ليقتنع بما يحويه المنهج، فإن كان حل المسائل الرياضية يُحفظ، وإذا جاءت مسألة رياضية للطالب في الامتحان النهائي لا يحتويها المنهج الدراسي، وهي من صميم المنهج يقول جاءت أسئلة خارج المنهج، وهذا الأسلوب المتبع في التعليم له أبعاد خطيرة تُسهّل عملية غسل مخ شبابنا، لأنّه تربي أن يقبل ما يُقال له دون نقاش ،ودون إعمال عقله، وهذه ملاحظة لاحظها بعض أساتذة الجامعات الغربيين؛ إذ قال أحدهم في مؤتمر الإرهاب الذي نظمته جامعة الإمام محمد بن سعود قبل عدة سنوات» يُلاحظ على بعض الطلبة السعوديين الذين يدرسون في جامعاتنا أنهم لا يُناقشون، ويتقبّلون ما يُقال لهم»

ثانيًا : التمسك بخطاب ديني قائم على النقل والتلقين، وعدم استعمال العقل، فتوقف الاجتهاد، وبعض علماء الإسلام اكتفوا بنقل وترديد ما كتبه المفسرون والفقهاء والعلماء الأوائل بكل ما فيه دون استعمال عقولهم، دون التدبر في هل هذا يتفق مع مقاصد الشريعة ،والقيم الإسلامية والعدل الإلهي ؟ وهل يناسب عصرنا ويتلاءم معه؟ وكذا دون التمحيص في مدى صحة الروايات التي استندوا عليها رغم مناقضة بعضها لنصوص قرآنية قطعية الدلالة، بل بعضهم يعتبر من يستعمل عقله من المعتزلة. وهذا جعل بعض شبابنا إمّا ينضمّ إلى جماعات دينية متطرفة تكفر الدولة والمجتمع ، وتستبيح دماء من تكفّرهم، ويقبل منها أتباعها كل مبرراتها وتدليسها في طمس الحقائق، لأنّها قائمة على السمع والطاعة وعدم استعمال العقل، أو ينحرف 360 درجة ليعتنق الداروينية، وكلا الفريقيْن لا يقبل المناقشة والحوار معه لبيان له خطأ ما يعتنقه، لأنّه لم يترب على استخدام عقله، وعلى ثقافة الحوار، ولأنّه يريد أن يُقنع نفسه أنّ اختياره يمثل عيْن الصواب.

للحديث صلة.

بقايا ضمير

برنامج تطوير التعليم.. هل سنكون الأفضل؟

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941109

عالية الشلهوب

في 29 أكتوبر 2013 م كتبت مقالاً تحت عنوان "لماذا ننفق 25 % من الميزانية على التعليم ولا زلنا الأسوأ؟" وكان ذلك قبل حوالي 210 أيام وهو نفس الرقم الذي خصصته الدولة لقطاع التعليم في ميزانية 2014م إذ تم تخصيص 210 مليارات ريال بزيادة قدرها 2.9% عن العام السابق وتشكل نسبة الإنفاق على التعليم حوالي 24.56% من إجمالي الميزانية للمملكة البالغة 855 مليار ريال أي إن ربع الميزانية يتجه للتعليم، وقد تساءلت آنذاك لماذا هذا الانفاق الضخم على التعليم ومركزنا في المؤشرات الدوليه 43 عالمياً وفي التنمية البشرية عموماً 56 وهي مراكز متأخرة مقارنة بالضخ الكبير في الإنفاق على القطاع، وحاولت أن أجد إجابة شافية ولم أتمكن وتركنا الأمر للزمن فهو كفيل بحل الإجابات المستعصية، الآن ماذا حدث؟ وما هو الجديد؟.

عندما تقلد الأمير خالد الفيصل صاحب الشخصية القيادية والخبرة الإدارية الطويلة مهام وزارة التربية والتعليم وهي المهمة الشاقة والحساسة التي ترتبط ببناء الإنسان وتغيير منهج الفكر والأسلوب التعليمي فإن أول خطوة قام بها هي وضع خطة لمدة خمس سنوات لإيجاد نقلة في 4 محاور مهمة هي تنمية الطالب والمعلم والتنظيم الإداري وبيئة المباني وهي المحددات الرئيسيه لنجاح التعليم وبالتأكيد تطوير المناهج وأساليب التعليم الحديثه جزء رئيس من هذه المنظومة، وكعادة خادم الحرمين الشريفين أيده الله في كل ما من شأنه تنمية الوطن والمواطن وافق على دعم مشروع تطوير التعليم العام ب 80 مليار ريال ستضاف إلى المخصصات السابقة وقدرها 210 مليارات لتصبح المملكة في مصاف دول العالم وأولها في دعم التعليم وهذا امتداد لمشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم وكلاهما سوف يحدثان التغيير المنشود في القطاع.

نحن نعلم أن التحدي كبير فوجود حوالي 5 ملايين طالب وطالبة وحوالي 750 ألف موظف وموظفة من ضمنهم المعلمون والمعلمات الذين تشكل رواتبهم حوالي 86% من ميزانية الوزارة وهناك تحديات إنشاء 465 مدرسة جديدة بمواصفات متميزة وكذلك متطلبات استحداث 3500 وظيفة تعليمية لمواجهة تزايد الطلب كلها سوف تكون محل النظر في هذا المشروع، لكن الذي لفت الأنظار هو تضمين المشروع الجديد ابتعاث حوالي 25 ألف معلم ومعلمة 5000 سنوياً للخارج لمدة خمس سنوات لتطوير قدراتهم التعليمية وهي خطوة رائعة لإحداث التغيير مع أنهم لا يشكلون إلا أقل من 4% من إجمالي عدد المعلمين والمعلمات، وهناك 96% أيضاً في الوزارة يحتاجون مواكبة المستجدات التعليمية، وكما تضمن المشروع الاهتمام بإنشاء 1500 روضة أطفال بمواصفات حديثة كلها سوف تركز على النشأة السليمة بمواصفات عصريه لبناء الإنسان السعودي، لا مناص من مواكبة العصر وإحداث التغيير بدءاً من مرحلة البناء والتأسيس والتربيه بأفضل الممارسات والأساليب، فهي الطريق لمجتمع حضري منتج يؤمن العيش الكريم والرفاهية المنشودة ولا ينسى حقوق الأجيال القادمة.

ليس إلا

متى يصبح عمل المرأة قضية خاصة ؟

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

صالح إبراهيم الطريقي

حين تتتبع تاريخ جرثوم «التمييز العنصري» الساكن بعقل الإنسان، ستجد أن أقدم جنس مورس ضده «التمييز العنصري» المرأة، وكان السبب «أسطورتين»، الأولى تؤكد أن قدوم أول امرأة للأرض كان لمعاقبة الرجال، وكانت تصحب معها صندوقا بداخله «كل الشرور» ففتحته في الأرض.

الثانية تتحدث عن أنها جاءت أو قدمت هدية للرجل، فأصبحت ضمن أملاكه.

هاتان الأسطورتان، وإن لم يعد الإنسان يتذكرهما، إلا أنهما تشكلان رؤية الرجل للمرأة، ومن خلالها يتعاطى مع أمور المرأة، فحين يتحرش شخص بامرأة بالسوق، أول ما يتبادر للذهن «ليه طالعة لوحدها»، بمعنى أين مالك الهدية، فيلام «الأب/ الزوج» بنفس الطريقة التي نلوم بها صديقا نسي أغراضه بمكان عام فعاد ولم يجدها، إذ نقول: «الله يهديك أكيد لن تجدها فأولاد الحرام كثر».

أو حين تمارس المرأة نفس الحق الذي يمارسه الرجل «كالعمل أو اللعب بالملاهي» فيتم التحرش بها، أول حل يتبادر للذهن منع المرأة من ممارسة هذه الحقوق، بصفتها حاملة الشرور، التي علينا أن نخفيها، ليختفي التحرش/ الشر.

هذا التمييز العنصري لم تبدأ المجتمعات محاولة التخلص منه إلا في القرن الماضي، إذ سمحت كل مجتمعات العالم للمرأة بأن تشارك في الانتخابات ويصبح لها «كيان مستقل»، باستثناء دولة «الفتيكان» التي ما زالت تمنع المرأة من التصويت.

ورغم محاولات المجتمعات، باستثناء «الفتيكان»، إلا أن «التمييز العنصري ضد المرأة» لم يختف، وما زال موجودا وإن تفاوتت النسب بين مجتمع وآخر، وما زالت بعض المجتمعات عالقة داخل «الأسطورتين»؛ لهذا تتعاطى مع قضايا من المفترض أن تكون خاصة على أنها قضية رأي عام كعمل المرأة بمهنة ما، مع أن هذا لا يحدث إن عمل الرجل بنفس المهنة، وهذا الصواب.

فالمجتمع من حقه مناقشة إقرار عمل ما، وحين يمنحه الصفة الأخلاقية «مهنة ـ عمل شريف»، من المفترض أن ينتقل الأمر للأفراد، ليحدد كل منهم المهنة التي يرغب بها، دون تدخل.

أما مسألة الأمن، فهذا حق لكل فرد، وحين نمنع الفرد من ممارسة مهنة بحجة «متحرش محتمل»، نحن هنا نعاقب الضحية ونقر التحرش في غياب المالك/ الحارس.

ويبقى السؤل: متى يصبح عمل المرأة قضية خاصة، لينشغل المجتمع بالشأن العام والمشترك، فقضية عمل ابنة/ زوجة جارك ليست شأنا عاما؟.

نثار

مع مجلس الشورى في قضاياه

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941240

عابد خزندار

من القضايا التي سيناقشها أو ناقشها مجلس الشورى إضافة فقرتين (ج، و) للمادة الرابعة من نظام البنك السعودي للتسليف والادخار، ويهدف هذا التعديل لأن تتضمن الفقرتان نصا نظاميا للمشاريع الابتكارية الواعدة (هذا إن وجدت أو ستوجد وأشكّ في ذلك) كما يناقش المجلس مشروع مذكرة تفاهم للتعاون بين وزارة البترول والثروة المعدنية ووزارة الطاقة والثروة المعدنية في المملكة الأردنية الهاشمية (هل المجلس مطالب بذلك؟ أم أنّ الأمر يمكن أن يحسم بين الوزارتين المذكورتين بدون الرجوع إليه)؟

كما سيناقش المجلس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مشروع اتفاق في مجال توظيف العمالة المنزلية بين وزارة العمل ووزارة تشجيع التوظيف الخارجي في جمهورية سيرلانكا، إلى آخر هذه القضايا المماثلة، والسؤال الذي يفرض نفسه غصبا علينا هنا هو: هل من المعقول والمنطقي أن يصدع أعضاء وعضوات مجلس الشورى رؤوسهم في هذه القضايا التي لا تهم المواطن في معاشه ومعيشته، وما يعانيه من أعباء الحياة وتكاليفها؟

وأقرب مثال يرد إلى الخاطر هو هموم المواطنين في الحصول على أرض وسكن يؤويهم، ولا ينتظرون مترا في مترين أو أقل يقبرون فيه، هذا دون أن ننسى مشكلة التضخم والغلاء الفاحش في الوقت الذي تجمدت فيه المداخيل أجورا ورواتب، ناهيك عن عجز الجهاز الإداري وفساده، فمتى تخطر مثل هذه الأمور على بال أعضاء المجلس؟

اليوم العالمي لمكافحة المخدرات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941720

سليمان منيع المنيع

تنطلق فعاليات برامج اليوم العالمي لمكافحة المخدرات بالمملكة العربية السعودية والذي يقام سنوياً لتقديم صورة واضحة للمجتمع السعودي عن أضرار آفة المخدرات من قبل المديرية العامة لمكافحة المخدرات في وزارة الداخلية وتحت إشراف صاحب السمو الملكي وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز الذي يهتم دائما أشد الاهتمام بكل

ما يمكن تقديمه من خدمات ونصائح وإرشادات وتوعية عن أضرار آفة المخدرات لتقديم رسائل مهمة لأبناء المجتمع السعودي من الكبير إلى الصغير لتوعيتهم وتثقيفهم عن هذه الآفة الخطيرة حيث يتم التنسيق مع الجهات المختصة كوزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي وغيرهما لإيصال التوعية إلى عقول أبنائنا الطلاب والطالبات في المدارس والجامعات وتحذيرهم من جلساء السوء وحث أولياء الأمور بمراقبة أبنائهم الطلاب من رفقاء السوء والتنبيه لهم بالابتعاد عن هؤلاء.

ولدي وجهة نظر أتقدم بها لسموكم الكريم وهي أن وزارة الداخلية ممثلة بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات تقوم كل عام بعمل معارض عن أضرار آفة المخدرات في مدن مملكتنا الحبيبة ومدة هذه المعارض أسبوع أو اقل من ذلك وغير كافية، أتمنى إقامة هذه المعارض بالتنسيق مع الجهات المختصة وإقامته بدلاً من أسبوع لتصبح مدته طيلة الفترة الدراسية وذلك لتتم الزيارات الدائمة من قبل الطلاب والطالبات وتخصيص أوقات مناسبة للزيارة ومع نهاية الدراسة تقام في الأندية الصيفية وإقامة هذه المعارض أيضاً في السجون تكون بشكل مستمر لزرع الثقافة والتوعية في عقول السجناء لحمايتهم من هذه الآفات الخطيرة، وتقديم رسائل للمجتمع بوجه خاص عبر وسائل الإعلام والوسائل الأخرى للوصول إلى هدف واحد وهو (القضاء على هذه الآفة ليصبح مجتمعنا خالياً من هذه السموم) هذا ما لدي لأقدمه لسموكم الكريم وهي فكرة قابلة للنقاش.

إن كافة قطاعات الأمن العام وخاصة رجال أمن مكافحة المخدرات ورجال حرس الحدود يسهرون الليل والنهار لحماية هذا الوطن العظيم وتوفير الأمن والأمان لخدمة مقدرات الوطن وكافة أبناء المجتمع من الخراب والدمار.

وفي الختام لا أنسى أن أقدم شكري وتقديري لكم ولكافة المسؤولين في وزارة الداخلية والى القطاعات الأمنية من رجال أمن مكافحة المخدرات ورجال حرس الحدود على جهودكم العظيمة التي تبذلونها في سبيل الله من الإنجازات الأمنية والقضاء على مروجي ومهربي المخدرات في كل مكان..

وفقكم الله للخير وأنعم الله علينا بالأمن والإيمان والقوة والصحة والعافية ورحم الله شهداء الواجب.

حفظ الله لنا قيادتنا الرشيدة وأطال الله بعمرها لخدمة هذه البلاد الطاهرة بلاد الحرمين ودمتم والوطن بألف خير.

لعلنا نفهم

الاعتداء على النساء !

المصدر: جريدة الرياض الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941714

د. حنان حسن عطاالله

في الأسبوع الماضي نقلت لنا الأخبار عدة حوادث اعتداء على النساء. أحدها كان مؤلماً في الهند حيث تم اغتصاب مراهقتين وتعليق جثتيهما في مشهد مؤلم يعكس حتى مدى برود المجتمع تجاه المرأة وعدم مبالاته حيث لم يهتم أحد بهما ولم يحاول إنقاذهما!

وفي دولة باكستان مشهد آخر لأسرة ترجم ابنتها الحامل بالحجارة حتى الموت! لأنها تزوجت من شخص لا تريده الأسرة في مشهد يدل على مدى الاستهانة بالمرأة. وكأنها ليست إنسانا له حقوقه وكرامته فلم يثر هذا المنظر المؤلم للرجم لا العامة ولا حتى رجال الشرطة.!

قضية المرأة والتعدي عليها والاستهانة بها قضية شائكة كانت ومازالت قائمة ليومنا هذا. حقيقة الإساءة للمرأة تبدأ من أمور قد يعتبرها البعض بسيطة ولا علاقة لها لأول وهلة بتلك الجرائم الوحشية!. الاعتداء على المرأة يبدأ من اتجاهات الرجل نحوها والتي تتشكل من مجرد معاكسة عابرة واعتبارها شيئاً يمكن تحقيره، والنظرة له نظرة دونية. ناهيك أن هذا الشيء- أي المرأة- هو أحد ممتلكات الرجل فهو الآمر والناهي في أمرها! ولا يحق لأحد مناقشته!

إذا مشت المرأة فى الشارع ولم تأمن على ذاتها حتى من الكلمة والسخرية والاعتراض فإننا لا نزال نمارس تجاهها أشد أنواع الابتذال والاحتقار. وبدلا من أن نلوم المعتدي هنا ونتساءل لماذا يتم التصرف نحو وجود المرأة بهذا الشكل السيئ نحاول أن نبرر هذا التصرف عن طريق لوم المرأة فقط وتحميلها مسؤولية ما يحدث لها! تارة بسبب لبسها أو مشيتها.. الخ. وكأن الرجل مخلوق بلا عقل ولا حساب ولا إرادة.!!

إن أولى بوادر احترام المرأة تبدأ من الأسرة ومن أهمية التربية للذكور. ففي الأسرة يتعامل الطفل الذكر مع أول أنثى فى حياته وهي الأم ثم الأخوات. والأغلب أن يحذو الطفل الذكر حذو والده في نظرته وتعامله مع المرأة. ناهيك أن الأم نفسها للأسف شعوريا أو لا شعوريا تربي طفلها الذكر على أنه الأفضل وصاحب السلطة والقرار في حق أخواته وإن كن أكبر منه سناً!. كثير من الأسر تهمل هذا الموضوع وتترك العنان لأبنائها في التعامل الجاف مع أخواتهم والنظرة الدونية لهن. يكفى أن نسمع جملة" أنت بنت وهو غير"! وتتعدد الحقوق التي لابد أن يحصل عليها هو وتحرم منها هي، كحق السفر والترفيه والتعليم.. ولا تنتهي القائمة.!

عدا أننا ولاحظوا كم نهتم بتحذير البنت من الذكر وأن تتقي شر اعتدائه عليها. وبالمقابل وبربكم كم من الآباء والأمهات لدينا جلسوا مع أولادهم الذكور وحثوهم على احترام المرأة وزرعوا فيهم مخافة الله ووجوب احترام المرأة وعدم التعرض لها بأي شكل من الأشكال؟! أعتقد أنهم قلة للأسف الشديد.!

*إضاءة:

ما الذي أريده الآن؟ أريد أن تتم معاملتي بالاحترام الذي أستحقه وأن لا يتم تخويفي. أريد أن يتم عقاب الرجل الذي اعتدى علي واذا كان هذا صعبا الآن. فإني أريد أن أتأكد أن الذي حصل لي لن يحصل لامرأة أخرى.

"هيئة الإغاثة" تنفق 13 مليون ريال على 25 ألف يتيم في العالم

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/01/article_853539.html

جدة : واس
أنفقت هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية التابعة لرابطة العالم الإسلامي خلال الأعوام الثلاثة الماضية مبلغ 13.465.383 ريالا في شكل مخصصات للأيتام الذين يقيمون مع أسرهم في كل من المغرب وتشاد وبعض أيتام اللاجئين السوريين في بعض مراكز الإيواء بالأردن واستفاد منه 25.154 يتيما ويتيمة.
وأوضح الأمين العام المكلف للهيئة احسان طيب أن الهيئة وفي إطار جهودها المبذولة لمساعدة الأيتام في مجال الخدمات التربوية والاجتماعية والصحية سبقت أن أرسلت لتلك الدول وفوداً لصرف هذه المساعدات أو المخصصات بالتعاون مع مكاتبها في تلك الدول وبعد دراسات ميدانية وقفت حيالها على الاحتياجات الملحة لهذه الفئة. وأفاد أن هذه المخصصات المالية أدخلت الفرح في قلوب أولئك الصغار الذين فقدوا حنان الأب أو الأم أو الاثنين معا لا سيما أولئك الأيتام من أبناء سوريا وكانت من ضمن هذه المستحقات الكساء والحلوى وبعض الهدايا الأخرى.
وبين الأمين العام المكلف للهيئة أن الأموال التي أنفقتها الهيئة على هذه الفئة المحرومة كان بفضل الله عز وجل ثم بالدعم المادي المكثف من قبل المحسنين والمحسنات وأهل الخير من أبناء وبنات المملكة الذين لا يدخرون جهدا في سبيل بث الفرح في قلوب المنكوبين والفقراء والمحتاجين والأيتام واللاجئين والأرامل والمطلقات والمسنين والمعاقين في معظم أرجاء العالم. مؤكدا أن الهيئة وبهذا العطاء الجزل ستواصل جاهدة في تقديم عونها الإنساني لكل هذه الفئات وفي كل حالات المحن والشدائد والمهمات.

"الإغاثة الإسلامية" تنفق 113 مليوناً على الأيتام في العالم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/940831

مكة المكرمة - جمعان الكناني
أنفقت هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية التابعة لرابطة العالم الإسلامي خلال الأعوام الثلاثة الماضية مبلغ 13،465،383 ريالاً في شكل مخصصات للأيتام الذين يقيمون مع أسرهم في كل من المغرب، وتشاد، وبعض أيتام اللاجئين السوريين في بعض مراكز الإيواء بالأردن، واستفاد منه 25.154 يتيماً ويتيمة.
وأوضح الأمين العام المكلف للهيئة احسان بن صالح طيب، أن الهيئة وفي إطار جهودها المبذولة لمساعدة الأيتام في مجال الخدمات التربوية والاجتماعية والصحية سبقت أن أرسلت لتلك الدول وفوداً لصرف هذه المساعدات أو المخصصات بالتعاون مع مكاتبها في تلك الدول وبعد دراسات ميدانية وقفت حيالها على الاحتياجات الملحة لهذه الفئة.
وأفاد أن هذه المخصصات المالية أدخلت الفرح في قلوب أولئك الصغار الذين فقدوا حنان الأب أو الأم أو الاثنين معاً، لا سيما أولئك الأيتام من أبناء سورية، وكانت من ضمن هذه المستحقات الكساء والحلوى وبعض الهدايا الأخرى. وبين

الأمين العام المكلف للهيئة، أن الأموال التي أنفقتها الهيئة على هذه الفئة المحرومة كان بفضل الله عز وجل ثم بالدعم المادي المكثف من قبل المحسنين والمحسنات وأهل الخير من أبناء وبنات المملكة الذين لا يدخرون جهداً في سبيل بث الفرح في قلوب المنكوبين، والفقراء، والمحتاجين، والأيتام، واللاجئين، والأرامل والمطلقات، والمسنين والمعاقين في معظم أرجاء العالم، مؤكداً أن الهيئة وبهذا العطاء الجزل ستواصل جاهدة في تقديم عونها الإنساني لكل هذه الفئات وفي كل حالات المحن والشدائد والمهمات.

الحياة
AL HAYAT

المشردون في أوطانهم من السودان إلى سورية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م
اضغط هنا

أحمد جويد مركز آدم للدفاع عن الحقوق والحريات

أضحت مسألة التشرد الداخلي اليوم من أكثر المسائل مأسوية، ومن أكبر التحديات الإنسانية للمنظمة الأممية، فبحسب تقارير الأمم المتحدة يوجد نحو 25 مليون نسمة، في مختلف أنحاء العالم، تمسهم ظاهرة التشرد التي تؤدي إلى تفريق الأسر وتمزيق الروابط الاجتماعية والثقافية والقضاء على علاقات التوظف المستقرة، وإضاعة الفرص التعليمية، وحرمان الناس من الضرورات الحيوية، مثل الغذاء والماء والدواء، وتعريض الأبرياء لأعمال العنف.

وسواء تجمع المشردون داخلياً في مخيمات، أو فروا إلى الأرياف ابتعاداً عن مصادر الاضطهاد والعنف المحتملة، أو اندسوا في مجتمعات الفقراء والمعوزين مثلهم، يظلون أكثر السكان حاجة للحماية والمساعدة.

وكثيراً ما يكون التشريد نتيجة معاناة بالغة جراء صراعات عنيفة وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وعوامل ذات صلة يغلب عليها طابع التمييز، أو قد يأتي التشرد نتيجة للظروف المناخية والكوارث الطبيعية، ومن ثم يكاد يفضي دائماً إلى خلق ظروف بالغة الشدة والإيلام للسكان المتضررين.

تقسم مناطق التشرد جغرافياً تبعاً لأسبابها إلى نوعين: الأول، مناطق جغرافيا الصراعات والنزاعات المسلحة، وتكثر في أفريقيا وآسيا. والنوع الثاني المناطق التي تشهد جغرافيا الكوارث الطبيعية بشكل متكرر، كالفيضانات والعواصف والزلازل، وغالباً ما تكون في مناطق من آسيا وقسم من الأميركتين.

من بين أكثر الدول في أعداد السكان تشرداً في العالم هي الدول الفقيرة أو تلك التي تكثر فيها الصراعات الإثنية والطائفية والنزاعات المسلحة، فقد أفادت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين بأن عدد الأشخاص المشردين بفعل النزاع في منطقة أبيي في السودان- على سبيل المثال- وصل إلى 100 ألف، وأن العديد من السكان ما زالوا في حال حركة أو اختباء في الغابة وسط نشاط عسكري مكثف.

اللاجئون في الوطن هم الأشخاص المشردون داخلياً والذين أجبروا أو اضطرّوا للهرب أو ترك أماكن سكناهم لأسباب عدة، لكنهم لم يعبروا الحدود الدولية المعروفة للدولة. وقد ازدادت ظاهرة المشردين داخلياً منذ نهاية الحرب الباردة، لأن الصراعات في السنوات الأخيرة أصبحت داخلية بشكل رئيسي. وتكثر التشابهات بين مأساة اللاجئين والمشردين الداخليين، انطلاقاً من مفهوم الاغتراب، حيث أن كلا الصنفين لم يعد قادراً على التمتع بالحماية التي توفرها بلاده.

وهناك تفريق قانوني مهم بين اللاجئين الذين فروا من بلادهم، وأولئك الذين أصبحوا مشردين داخل حدود وطنهم. وفي الوقت الذي ينتفع اللاجئون من الحماية التي توفرها الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين عام 1951، والبروتوكول الملحق بها عام 1967 ، والنظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن الأشخاص المشردين داخلياً لا يتمتعون بأي وضع قانوني خاص، لأنهم بقوا ضمن حدود بلادهم وبالتالي فهم خاضعون لقوانينها. إن حقيقة عدم وجود وضع قانوني خاص للمشردين داخلياً، لا يجب أن تعني أنهم لا يتمتعون بالحماية الممنوحة من القوانين المحلية، وقانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي. لكن هذه القوانين عادةً ما تترك الأشخاص المشردين داخلياً دون الحماية الملائمة على الأرض نظراً للفجوات القانونية، وعدم وجود وسائل التقوية، إضافة إلى عوائق أخرى.

وفي ظل غياب معاهدة دولية بخصوص المشردين داخلياً، فقد صيغت المبادئ التي تسري على التشريد الداخلي من أجل تزويد المنظمات الدولية بما يوجه عملها على الأرض، في غياب دعم الحكومات المحلية لمفهوم المعاهدة الدولية، حيث أنها تجادل بأن هذا الأمر هو مسألة محلية تتم معالجتها بناءً على قانون البلد.
ان الحالة المأسوية التي يمر بها السوريون، من تشرد داخلي بفعل القتال المستمر بين القوات الحكومية والمعارضة المسلحة، أفرزت أعداداً كبيرة من المشردين الباحثين عن مناطق أكثر أمناً، ففي أحدث إحصائية للأمم المتحدة وصل عدد المشردين داخل سورية إلى ما يقارب ستة ملايين لاجئ ، ولم تفلح الجهود الدولية حتى الآن في تأمين ما يحتاجه هؤلاء من بيئة للعناية بهم كضحايا للنزاعات المسلحة، ولا بد من جهود أكبر وأكثر فاعلية لتخفيف معاناة هؤلاء المشردين تشتمل على الأمور الآتية:
أولاً- تأمين الملاذات الآمنة للمدنيين بعيداً من مناطق الصراع المسلح.
ثانياً- الضغط على أطراف النزاع لإرغامهم على عدم التعرض للمساعدات التي يتم إيصالها للمشردين.
ثالثاً- زيادة الدعم الدولي للوكالات العاملة في مجال حقوق الإنسان داخل سورية بعيداً عن سيطرة المسلحين والنظام.
رابعاً- توفير بيئة مناسبة للأطفال لإكمال دراستهم.
خامساً- توفير الرعاية الصحية العاجلة للمرضى من المشردين ونقل الحالات الخطيرة إلى خارج سورية.

البحرين: "حقوق الإنسان" تدين العدوان ضد الأطفال في "مناطق النزاعات"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م
اضغط هنا

المنامة - بنا
شددت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على ضرورة الالتزام باتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري لها، وحماية الأطفال من العدوان الذي يقع عليهم في النزاعات المسلحة والحروب.
ودانت المؤسسة الوطنية في بيان أصدرته بمناسبة اليوم العالمي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء، الممارسات العدوانية التي تستهدف الأطفال في مناطق النزاعات المسلحة.
ودعت المؤسسة الوطنية الجهات الدولية إلى ضرورة حماية هؤلاء الأطفال الأبرياء من الظلم الذي يقع عليهم جراء أعمال العنف والمجازر التي ترتكب ضدهن في تلك المناطق، وإلزام تلك الدول باحترام المواثيق والمعاهدات الدولية التي تدعو إلى نبذ العنف والعدوان ضد الأطفال الأبرياء.
وأكد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الذي دخل حيز النفاذ في 23 شباط (فبراير) 2002، أن حقوق الأطفال تتطلب حماية خاصة وتستدعي الاستمرار في تحسين حالة الأطفال دون تمييز، وتنشئتهم وتربيتهم في كنف السلم والأمن، وتدين استهداف الأطفال في حالات المنازعات المسلحة والهجمات المباشرة على أهداف محمية بموجب القانون الدولي.
وتحتفي الأمم المتحدة في الرابع من حزيران (يونيو) من كل عام باليوم العالمي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء.

كاريكاتير

	الرياض www.Alriyadh.com **المصدر: جريدة الرياض الأحد 3 شعبان 1435 هـ - 1 يونيو 2014م** http://www.alriyadh.com/940569
	AL-JAZIRAH الجزيرة **المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 3 شعبان 1435 هـ - 1 يونيو 2014م** http://www.al-jazirah.com/2014/20140601/cartoon.htm?car=fah

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5380

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م

المصدر هنا

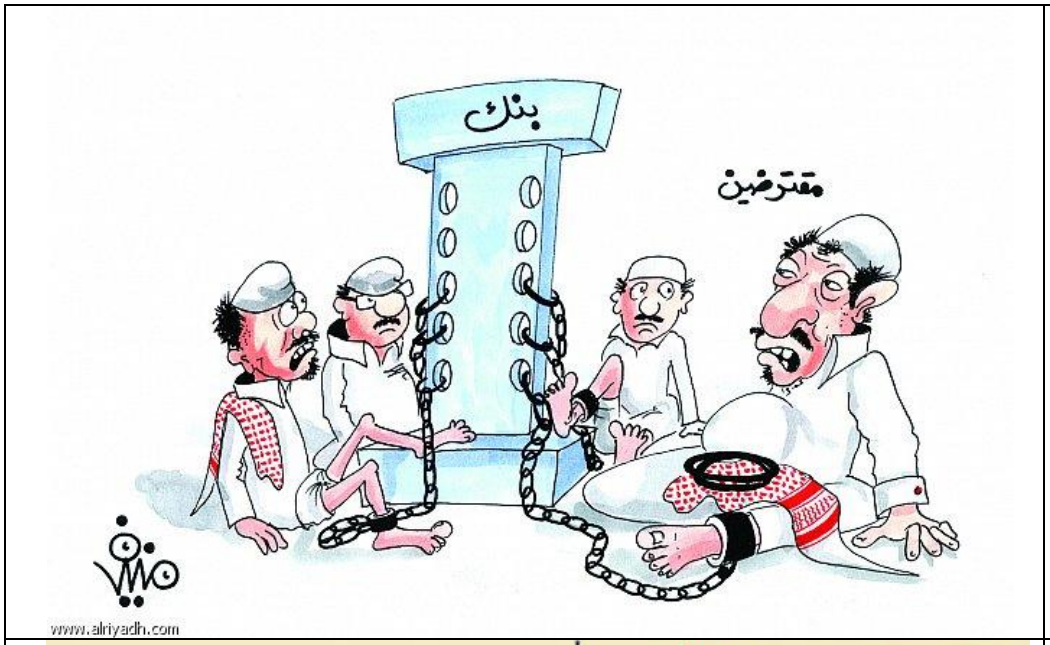

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 5 شعبان 1435هـ - 3 يونيو 2014م

http://www.alyaum.com/News/art/143046.html

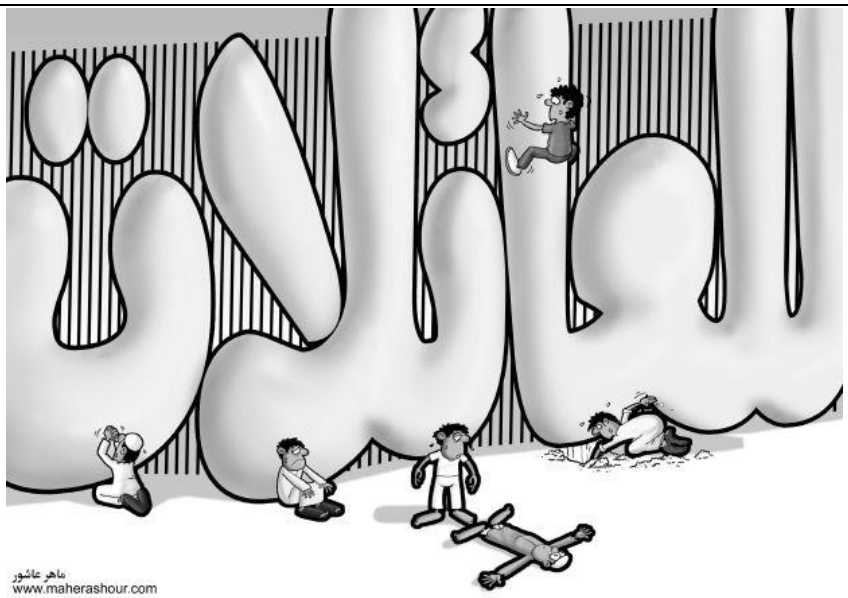

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م

اضغط هنا

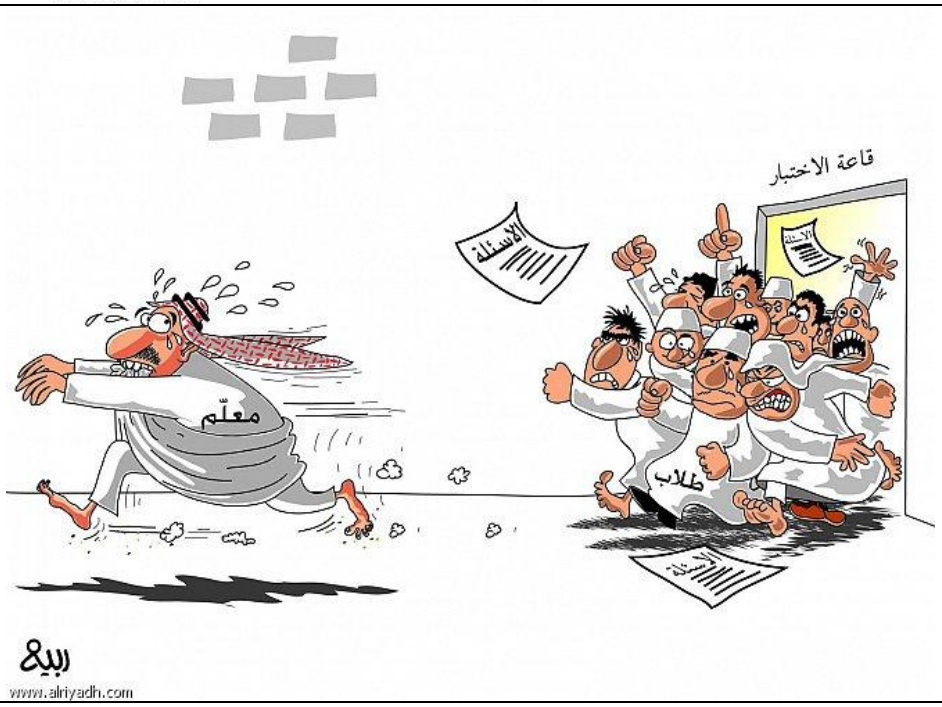

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 6 شعبان 1435هـ - 4 يونيو 2014م

http://www.alriyadh.com/941361

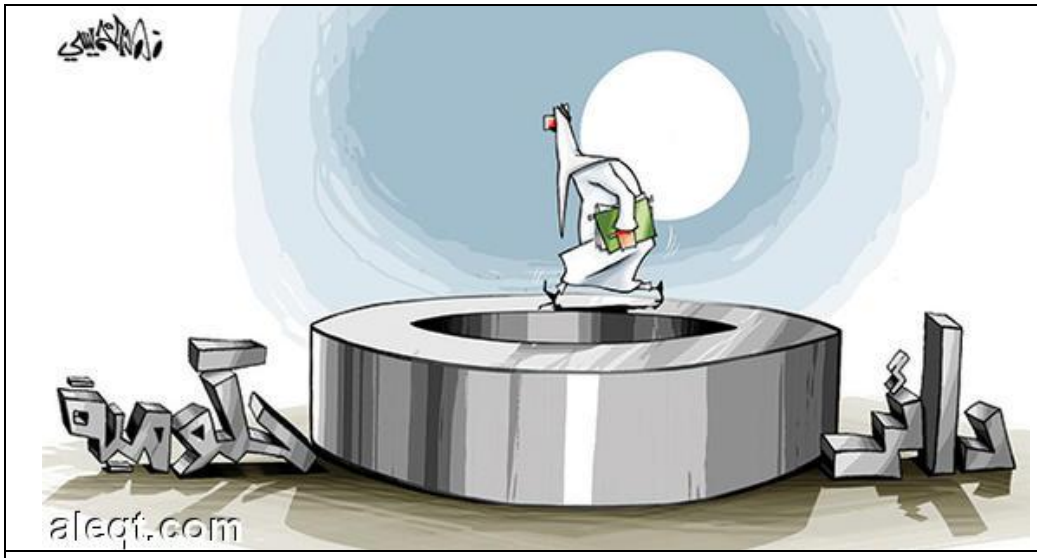

المصدر: جريدة الاقتصادية
الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م

http://www.aleqt.com/2014/06/05/article_854626.html

المصدر: جريدة الوطن الخميس 7 شعبان 1435هـ - 5 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5388